

شرح أصول السنة للإمام أحمد بن حنبل

المتن مقابل على:

- طبقات الحنابلة للقاضي محمد بن أبي يعلى.
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لهبة الله اللالكائي.
- نسخة حققها وليد بن سيف النصر بتقديم عيد عباسي، اعتمد فيها على نسخة للشيخ الألباني.

لفضيلة الشيخ

زيد بن محمد المدخلي

النسخة الإلكترونية الأولى

www.ajurry.com

[أشرطة مفرغة] 

أعدّ هذه المادة

سالم بن محمد الجزائري

بسم الله الرحمن الرحيم

[المتن]

قال^(١): عبدوس بن مالك العطار [رحمه الله]^(٢)، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه يقول:

[التمسك بما كان عليه الصحابة والاقتداء بهم]

أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، والإقتداء بهم.

[الشرح]

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. هذه الكلمات المنسوبة للإمام أحمد -رحمه الله- وهي التي تبين ما كان عليه من الاعتقاد الصحيح ودعوة الخلق إلى التمسك بأصول العقيدة التي يجب على كل مسلم ومسلمة أن يتمسك بها. فذكر أن أصول الاعتقاد التي يجب الاعتصام بها: التمسك بما كان عليه السلف الصالح.

(١) قال اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تحقيق أحمد بن مسعود حمدان (١٥٦/١): أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله السكري قال: حدثنا عثمان بن أحمد بن عبد الله بن بريد الدقيقي قال: حدثنا أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب أبو العنبر -قراءة من كتابه لشهر ربيع الأول سنة ثلاث وتسعين ومائتين- قال حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المنقري -بتنيس- قال: حدثني عبدوس...

قال محمد بن أبي يعلى في طبقات الحنابلة تحقيق عبد الرحمن العثيمين. (١٦٦/٢): قرأت على المبارك قلت له: أخبرك عبد العزيز الأزجحي، أخبرنا علي بن بشران، أخبرنا عثمان المعروف بـ: (ابن السمّاك)، حدثنا الحسن بن عبد الوهاب، حدثنا محمد بن سليمان المنقري، حدثني عبدوس...

النسخة التي حققها الشيخ الألباني (وهي التي اعتمدها الأخ الوليد بن سيف النصر والتي قدم لها الشيخ عيد عباسي): قال الشيخ الإمام أبو المظفر عبد الملك بن علي بن محمد الهمداني: حدثنا الشيخ أبو عبد الله يحيى بن أبي الحسن بن البناء، قال: أخبرنا والدي أبو علي الحسن بن أحمد بن البناء، قال: أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد بن السمّاك، قال: حدثنا أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب بن أبي العنبر قراءة عليه من كتابه في شهر ربيع الأول من سنة ثلاث وتسعين ومائتين (٢٩٣هـ)، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المنقري البصري -بـ(تنيس)- قال: حدثني عبدوس...

(٢) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة ونسخة الألباني.

والمعلوم لدى طلاب العلم أن ما كان عليه السلف الصالح في العقيدة هو الاعتصام بالكتاب والسنة، وما في الكتاب والسنة من الأحكام الشرعية والتكاليف المرعية من الأوامر والنواهي، وبيان الحلال والحرام، اعتقاداً ومنهج عمل.

ففي باب الأسماء والصفات لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يثبتونها على الوجه اللائق بعظمة الله وجلاله كما وردت في القرآن والسنة.

وفي بقية أبواب العلم والعمل قدوتهم نبيهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي أخذ العلم عنه أصحابه من المهاجرين والأنصار، وبلغوه إلى من بعدهم من التابعين، وحمله التابعون إلى من بعدهم أيضاً، وهكذا بقي العلم محفوظاً العدل عن العدل إلى يومنا هذا، وأهم ما يهتم بشأنه أهل السنة والجماعة العناية بباب أسماء الله وصفاته، والمنهج العملي كما سار عليه أسلافهم الأوائل.

(والإقتداء بهم) إنما هو إقتداء برسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنهم هم الذين شافهوا نبينا محمداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحملوا ما ألقاه إليهم من الوحي المنير من كتاب الله عز وجل وبيان معانيه، ومن سنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبيان معانيها، في كل باب من أبواب العلم، وفي كل أمر ونهي من التكاليف الشرعية التي جاءت في دين الإسلام وكُلف بها الأنام.

إذن فالإقتداء بهم إنما هو إقتداء برسول الله؛ لأنهم لم يغيروا ولم يبدلوا، ما سمعوه عملوا به وعلموه غيرهم، وأخذ عنهم العدول كما جاء في الأثر: يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الجاهلين وانتحال المبطلين وبدع المبتدعين.

[اجتناب البدع والحذر منها ومن أهلها]

[المتن]

وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة.

[الشرح]

(وترك البدع) أصول السنة الاعتصام بالكتاب والسنة وفهمها الفهم الصحيح كما فهمها الأولون من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتبعهم القرون المفضلة من أئمة العلم وأوعيته، ونقلوها إلى من بعدهم - كما أسلفت - ووقفوا حيثما وقف القوم - أي مع السنة - فلم يبتدعوا في دين الله بدعة؛ أي لم يأتوا بشيء مما يتعبد به من تلقاء أنفسهم، وإنما أحدث في دين الله من أحدث هم أهل البدع الذين فاتهم العلم النافع وفاتهم الفهم الصحيح؛ بسبب ما جنوا، وبسبب ما أسأؤوا به إلى أنفسهم من

تحكيم العقول وترك المنقول، ومن حَكَمَ العقل وترك النقل ضل، فالعقل محكوم عليه والعقل هو الحاكم، فأولئك الذين وقعوا في الضلالات وفي البدع المخالفة لدين الإسلام باسم الدين وفضائله ومحاسنه ونحو ذلك، خرجوا عن طريقة أهل السنة والجماعة ولم يتمسكوا بأصولهم، فصاروا أهل بدع، وقد حذر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من البدع أقوالها وأعمالها ظاهرها وباطنها، فقال في حديث العرباض بن سارية الحديث المعروف المشهور: **«وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة»**^(١) وزاد في السنن **«وكل ضلالة في النار»**^(٢)، تنفيراً للناس من الوقوع في البدع، لما لها من الأخطار؛ إذ أن من أتى ببدعة فقد زاد في دين الإسلام.

ودين الإسلام كامل بشهادة القرآن الكريم والسنة المطهرة:

أما القرآن فإن الله بين لنا بقوله: **﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾** [المائدة: ٣]، وقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»**^(٣)، والبدع كلها ليست من دين الله، **«ومن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»**^(٤)، والدين دين الإسلام والأمر أمر الإسلام الذي جاء به رسول الإسلام عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وقال بعض الصحابة: ما مات رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وطائر يقلب جناحيه في السماء إلا أعطانا منه خبراً.

إذن فالناس مأمورون بالاتباع ومنهيون عن الابتداع، وكفاهم التمسك بنصوص الكتاب والسنة، ولا سبيل إلى العدول عن نصوص الكتاب والسنة لكلام أهل الأفكار وأهل البدع والضلالات.

[المتن]

وترك الخصومات و[ترك] الجلوس مع أصحاب الأهواء.^(٥)

(١) مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، حديث رقم (٨٦٧).

(٢) سنن النسائي: كتاب صلاة العيدين، باب كيف الخطبة، حديث رقم (١٥٧٨). قال الشيخ الألباني: صحيح.

(٣) البخاري: كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، حديث رقم ٢٦٩٧.

مسلم: كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، حديث رقم ١٧١٨.

(٤) البخاري: كتاب البيوع، باب النجش، تعليقا.

مسلم: كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، حديث رقم (١٧١٨).

(٥) غير موجودة في اللالكائي ونسخة الألباني.

(وترك الخصومات وترك الجلوس مع أصحاب الأهواء) من أصول السنة التي مشى عليها سلفنا الصالحون، وهم قدوتنا؛ لأنهم لم يغيروا ولم يبدّلوا ما سمعوه من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فلا محل للجدل والخصومات، والمراد بالخصومات المنفية والجدل: الخصومات في دين الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بدون هدف صحيح وبدون غاية حسنة، وإلا فإنّ الخصومة قائمة بين الرّسل والأمم، وبين أهل السنة وأهل البدعة.

فأما خصومة أهل السنة لأهل البدع فهي تنحصر في البيان لهم، وإقامة الحجة عليهم، ورد بدعهم وضلالاتهم، ويكتفون بذلك؛ فلا يعقدون مجالس متعددة لأصحاب الأهواء والضلالات، وإنما ينصحون ببيان السنة والتحذير من مخالفتها، والرد على أهل البدع سواء بالكلام أو بالمؤلفات، ولا يزيدون على ذلك.

والمناظرة؛ مناظرة لها غاية شرعية، ومناظرة عقيمة، فالمناظرات التي لها غاية شرعية هي التي تتضمن بذل النصيحة للمصاب بمرض الشبهات، فيبين له الحق سواء فيما يتعلق بالاعتقاد، أو فيما يتعلق بغيره من التكاليف الشرعية، يبين الحق بالدليل والتوضيح نصرّةً للسنة ودحضا للبدعة. هذه الغاية الصحيحة.

أما كثرة الجدل للتغلب بحق أو بغير حق، أو نصرّةً لمذهب معين مخالف لأصول أهل السنة والجماعة، أو لهوى فإنّ أهل السنة يجتنبون مجالس هؤلاء الذين يطلبون الخصومات في الدين وعقد المجالس للجدل والمناظرات بدون أن يكون لهم هدف ليعلموا الحق ويعملوا به، وإنما ليلبسوا على الناس ويضلّلوا من قلّ علمه حتى يكون فردا من أفرادهم من أهل البدع والضلالات.

فإذا بذل صاحب السنة النصيحة ونشر العلم ونصر السنة، فمن قَبْلَ فذاك هو المطلوب، ومن أخذ يجادل ويلبس على نفسه وعلى الناس تركه أهل السنة هو وتضليله وتلبيساته وحذروا الناس منه.

فالجدل نوعان مأمور به ومحمود فاعله ومثاب، وهو الجدل لإيضاح الحق وبيانه ورد الباطل بأدلة الكتاب والسنة، وهذا هو الذي أذن الله فيه بقوله: ﴿وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [التحل: ١٢٥]، وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، وجدل مذموم هو من صفات أهل البدع والضلالات، وقبلهم من صفات أهل الكفر بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وهو

جدال بالباطل لإدحاض الحق، قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُوكَ تَقْلُبُهُمْ فِي الْبِلَادِ (٤)﴾ [عافر: ٤].

وجدل أهل البدع يتشبهون بالكافرين في جدلهم لإدحاض السنة لتحل محلها البدع والضلالات، وهذا شر مستطير، فهذا هو الجدل المذموم سواء صدر من الكافرين أو صدر من أهل البدع، وكل جريمة عند الله لها جزاء، ﴿جَزَاءً وَفَاقًا (٢٦)﴾ [النبا: ٢٦].

فالمبتدع إما أن ينصر بدعة كفرية تُخرج صاحبها من ملة الإسلام إن كان مسلماً وإما أن يدعو إلى بدعة خطيرة دخيلة على دين الإسلام لا يكفر صاحبها، وإنما هي أكبر من الكبائر. العلماء رحمهم الله بالتبع والاستقراء لما نظروا في الآثام والذنوب وصلوا إلى ترتيبها من حيث الإثم والخطر:

فالشرك الأكبر والكفر الأكبر أعظم الذنوب.

يليه الشرك الأصغر.

يلي الشرك الأصغر البدع؛ لأن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سماه ضلالة.

يلي البدع الكبائر - كبائر الذنوب -؛ الموبقات.

يلي ذلك الصغائر.

ومن هنا ندرك خطر البدع وخطر المبتدعين على الأمة، فلا يستقل الإنسان شيئاً من البدع ولا يهون من شأن شيء من البدع أبداً.

[المتن]

وترك المرء والجدال، والخصومات في الدين.

[الشرح]

من أصول أهل السنة ترك الجدال والمرء والخصومات في الدين.

سبق الكلام على الجدال.

والمرء، والمماراة ليس لها هدف صحيح وإنما هي من حظوظ النفس وقصد التغلب على الغير لا لإظهار الحق وإبطال الباطل وإنما هو اتباع للهوى، وفي الأثر «مرء في القرآن كفر»^(١) القرآن أنزل للاقتداء به والاستضاءة بنوره، لا للمماراة به؛ مماراة السفهاء ومجادلة أهل الجدل.

(١) مسند أحمد (تحقيق أحمد شاكر): حديث رقم (٧٨٣٥) وغيره، وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.

وهكذا الخصومات المنهي عنها التي ليس وراءها فائدة تعود على الإسلام والمسلمين، وإنما إذا أكثر الناس من الخصومات في دينهم حلّ بهم مرض الشبهات، والقلوب ضعيفة، فأهل البدع يلبسون على الناس ويستقطبونهم إلى صفوفهم، فيخرجون من استطاعوا أن يخرجوه من السنة إلى البدعة، ويشوشون على من استطاعوا أن يشوشوا عليه، فيبقى حيرانا لا يدري أين محل الصواب، ويبقى أهل الاعتصام بالسنة ثابتون على ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة بالفهم الصحيح.

فإذا أتى صاحب هوى يقول: أريد أن أناظركم أو أجادلكم، لا يستجيبون لدعوته، ولا يلبونها ولا يعقدون المجالس لها، وإنما يسمحون لمن جاء مسترشداً؛ يريد الحق، ويريد البيان الذي يأخذ به، فإنه وإن استشكل بعض المسائل بينوا له وجه الصواب فيما استشكله، هذا الذي يطلب منهم البيان، يعقدون له المجالس ليبينوا له.

أما الذي يأتي يقول: أريد أن أناظركم وأجادلكم فأينا غلب فهو كذا وكذا، فإنهم لا يسمحون له ولا يستجيبون لدعوته، هذه الخصومات التي لا يرضاها سلف الأمة وأتباعهم.

[مترلة السنة وعلاقتها بالقرآن]

[المتن]

والسنة عندنا آثار رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والسنة تفسر القرآن، وهي دلائل القرآن.

[الشرح]

هذا وصف من الإمام رحمه الله للسنة، ما هي السنة؟ هي الآثار المنقولة عن النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أقواله وأفعاله وتقريراته، فالأخذ بها نجاة والعدول عنها هلكة، وأهل البدع عدلوا عن السنة بقدر ما عدلوا فيه، من ترك السنة وأخذ بأقوال الرجال المخالفة للسنة أو بالأفكار المخالفة للسنة فقد وقع في البدعة ومن تمسك بالأثر من أقوال رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأفعاله وتقريراته فقد نجا.

ومنزلة السنة من الكتاب منزلة رفيعة قرنها الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بالقرآن الكريم، فلما امتنَّ الله علينا بالقرآن قرنه بالحكمة ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [الجمعة: ٢]، فـ ﴿الْحِكْمَةُ﴾: السنة، و﴿الْكِتَابُ﴾: الفرقان.

ومنزلتها من القرآن - كما أسلفت - قسم من السنة لا يتضح القرآن إلا به، وهو ما كان بيانا لحمل في القرآن، وإيضاحا لمشكل.

وهذا أمثلته كثيرة في القرآن الكريم، كالصلوات الخمس، وأنصبة الزكاة، وكيفية الحج، والصوم، وغير ذلك من الأحكام الشرعية التي جاءت مجملة في القرآن الكريم وفسرها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأقواله وأفعاله وتقريراته.

الله أمر بالصلاة: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾، والسنة بينت كيفية أداء الصلاة وأداء الزكاة، بين ذلك في السنة، أوقات الصلاة وعدد ركعات الفرائض الخمس والسنن الراتبة والنوافل بعد ذلك كل ذلك جاءت به السنة المطهرة، بالتفصيل، والأمر بالصلاة جاء مجملا في القرآن.

وهكذا الزكاة، أمر الله بالزكاة، فجاء تفصيلها في الأموال التي تؤخذ منها الزكاة، والحوال الذي يشترط لوجوب الزكاة، وغير ذلك من الأحكام الشرعية، وقسم من السنة جاءت فيه أحكام مستقلة لم ترد في القرآن الكريم، وقسم من السنة جاءت أحكامه توافق أحكام القرآن الكريم.

وأما من حيث العمل فإنه يجب العمل بالسنة فيما أوجب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سنته، كما يجب العمل بالقرآن الكريم فيما أوجب الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى على عباده.

والاعتقاد الجازم بأن السنة وحي كالقرآن الكريم، وأن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يقل شيئا من تلقاء نفسه فيما يتعلق بالعبادات والدين، وإنما ينتظر الوحي فما جاءه من وحي الله بلغه.

وقد زكاه الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في آيات متعددة، ومنها قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ (١) مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ (٢) وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤)﴾ [النجم: ١-٤]، وقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مينا للناس مقدار السنة وعظم شأنها: «ألا إني

أوتيت القرآن ومثله معه» أي من السنة الكريمة.

وإن كان للقرآن مزاياه وخصائصه، إلا أن القرآن والسنة من حيث اعتبارهما وحي من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ووجوب العمل بما وجب - سواء في القرآن أو في السنة -، والاستدلال على الأحكام بقول الله عز وجل أو بقول رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

فهذا كله حق وأهل السنة والجماعة يأخذون به، وليسوا كمن تلاعبت بعقولهم الشياطين فآخذوا يقولون: ما أتانا من القرآن عملنا به، وما لم يأت في القرآن لا نعمل به، فكأنهم يرون بأنهم لا حاجة بهم إلى سنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا ضلال مبين.

فالحاجة قائمة إلى السنة والله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أمر وأرشد إلى الأخذ بالسنة والاهتمام بها ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٥٧]، وحذر الله من مخالفة نبينا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما جاء به من كتاب وسنة، وقال سبحانه: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٦٣) ﴿[النور: ٧٣].

فأهل السنة والجماعة -سلفا وخلفاء، اللاحق والسابق- كلهم مجمعون على أن السنة تفسر القرآن وتوضحه وتشهد له بالجودة والكمال وترشد إليه وترغب فيه تلاوة وأحكاما وعملا؛ وكذلك القرآن الكريم يرشد إلى السنة، ويأمر بها، ويرغب الناس فيها، وأنه لا غنى للمكلفين عن سنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يجوز الجدل فيها، ولا يجوز اعتقاد الاستغناء عنها بحال من الأحوال.

ولا نعلم صاحب سنة من المتقدمين وأتباعهم، لا نعلمه يهون من شأن السنة أو يزهد فيها، وإنما يعتبرها وحيا من عند الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يجب أن تقدّر وأن تحترم وأن يؤخذ بالأحكام التي جاءت فيها كما يؤخذ بأحكام القرآن الكريم، وفي امتنان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الأمة بالقرآن والسنة جاءت الأحاديث ومنها قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وسنتي»^(١) وعلى هذا السلف الصالح.

[المتن]

وليس في السنة قياس، ولا تضرب لها الأمثال، ولا تدرك بالعقول ولا الأهواء، إنما هو الاتباع وترك الهوى.

[الشرح]

صحيح، الأقيسة وضرب الأمثال التي ليست شرعية ولا صلة لها بالكتاب والسنة لا يجوز أن تضرب للسنة، ولا تضرب لأسماء الله وصفاته؛ لأن القرآن في غاية الوضوح لأحكامه، ولمعرفة

(١) الموطأ: كتاب القدر، باب النهي عن القول بالقدر، حديث رقم (١٦٦٢). مرسلا، وقد وصله ابن عبد البر.

قال الشيخ الألباني في رسالة التوسل وأحكامه: إسناده حسن.

الأحكام الرجال الذين نذروا نفوسهم للتحصيل العلمي، وأئمتهم في ذلك سلفهم الصالح، فعندما قرؤوا القرآن قال قائلهم: كنا لا نتجاوز العشر آيات حتى نعلم ما فيها من العلم والعمل، فتعلمنا العلم والإيمان والعمل سوياً. فهم أهل الأحكام ومعرفة القرآن بأحكامه، وكذلك السلف هم أئمة السنة وأوعية العلم ضربوا المشارق والمغارب لجمعها، وكان مفرقة في صدور الرجال ودفاترهم، فهيأ الله تبارك وتعالى رجالاً في كل زمان ومكان اهتموا ببيان أحكام القرآن، واهتموا بجمع السنة، فجمعت، كل ما سُمع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع، غير أنه لا يستطيع أحد أن يجمعه لا في صدره ولا في دفاتره، ولكنها لا تخرج عن مجموع أمة محمد صلى الله عليه وسلم، فيوجد عند البعض ما لا يوجد عند البعض الآخر، وعند الفرد ما لا يوجد عند الفرد الآخر، غير أنه تم جمعها ولم يفقد منها حديث واحد، وهي أحاديث كثيرة وكثيرة جداً، وهياً الله رجالاً وفتح لهم من أبواب العلم النافع ما ميزوا بين صحيح السنة وضعيفها، وبينوا المكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي اخترعه أعداء الدين، وجعلوا له أسانيد لا أصل لها، ونسبوه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا لا يخفى على طلاب العلم، فأنتم تقرؤون في الكتب: يأتي ذكر الحديث فيقول المؤلف: هذا حديث موضوع. والموضوع هو الكذب المختلق على رسول الله عليه الصلاة والسلام، ويقول آخر: حديث ضعيف جداً. ثم يبين وجه الضعف لماذا ضعيف جداً، من أجل لا ينسب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ما صح بالرواية والدراية عنه صلى الله عليه وسلم، فبينت وميزت الأحاديث صحيحها من سقيمها من الضعيف المنجبر والضعيف الذي لا ينجر، والموضوع الذي لا تصح نسبته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، كل ذلك بفضل الله ثم بجهود من هياهم الله تبارك وتعالى لهذا العمل الجليل ليكون الدين صافياً ونقياً عقيدة وشرعية، وكم لهم من الأجر وكم لحملة العلم الصحيح من الأجر الكبير؛ لأنهم ورثة الأنبياء، والأنبياء هم الواسطة بين الله وبين عباده سبحانه، فما بقي نبي بل ختموا بخيرهم محمد صلى الله عليه وسلم، وبقي أمناء على شرعه العلماء الربانيون الذين ورثوا علم الكتاب والسنة، وفهموا الأحكام ومراد الله من عباده من الكتاب والسنة، وبلغوا الأمة بالتعليم والتأليف والنشر والإفتاء وفصل الخصومات والتزاعات، كل هذا عمل العلماء، فلا يمكن أن يسد أحد مسدّهم، ولا يمكن أن يقوم أحد مقامهم، وكفى أنهم ورثة الرسل والأنبياء، كما في الحديث

الصحيح: «إن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما، وإنما ورثوا العلم، فمن أخذ به فقد أخذ بحض وافر»^(١).

[أسئلة الدرس]

سؤال ١: هل مجالس أهل البدع والأهواء تغشاهم الرحمة؟

الجواب: سبحانه الله، مجالس التي تنزل عليهم السكينة وتغشاهم رحمة الله وتحفهم ملائكته الكرام هم المتجالسون على قراءة القرآن، والجالسون للمذاكرة لفهم الحلال والحرام، والجالسون في حلقات العلم الشرعي، يريدون الحق، ويحاربون الباطل ويحبون السنة ويحاربون البدعة، هؤلاء الذين تنزل عليهم الملائكة وتغشاهم الرحمة.

أما أهل البدع فكفاك ما قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار»^(٢) أي صاحبها فلا تغشى مجالسهم إلا اللعنة لا تغشاها الرحمة، أهل البدع لا تغشى مجالسهم إلا اللعنة، تنزل عليهم اللعنة لأنهم غيروا وبدلوا دين الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وزادوا ونقصوا، فلا كرامة لهم وكم من تحذير لأسلافنا الصالحين لكل مسلم، التحذير له من أن يغشى مجالس أهل البدع لئلا تنزل عليهم اللعنة ولو لم يكن من أهل البدع؛ لكن يجلس معهم، حذرهم السلف الصالح لشدة الخطر للبدع وضررها على أهلها.

والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَبْغُضُ أَهْلَ الْبِدْعِ بِقَدْرِ مَا فِيهِمْ مِنْ بَدْعٍ، والمؤمنون يبغضون أهل البدع بقدر ما فيهم من البدع، فلا يجوز الجلوس معهم، ولا يقال تنزل عليهم رحمة أو سكينة أو تحفهم ملائكة الله؛ لأنهم في غير طاعة الله وفي غير رضاه، فأني لهم أن يكونوا من أهل الرحمة؟ بل هم من أهل اللعنة لا من أهل الرحمة.

سؤال ٢: سائلة من البحرين تقول: زوجي لا يصلي، تزوجته منذ ما يقارب خمسة وعشرين سنة (٢٥ سنة) ولا ركع ركعة، سؤالي: هل يجوز لي أن أعتد له بعد موته؟

(١) سنن الترمذي: كتاب العلم عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، حديث رقم (٢٦٨٢).

سنن ابن ماجه: باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، حديث رقم (٢٢٣).

قال الشيخ الألباني: صحيح.

(٢) تم تخرجه في الصفحة (٤).

الجواب: كيف تعيش معه هذه المدة الطويلة العريضة ما تسأل عن حكم الحياة الزوجية، هل هي زوجة صحيحة أو غير صحيحة له.

تارك الصلاة الذي لا يصلي لله ركعة ليس معه شيء من الإسلام، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا (١٤١)﴾ [النساء: ١٤١]، فإذا كان فيه محكمة شرعية فلتعتمد إليها ولتقص قصتها عليها، وعليها أن تغتنم بقية حياتها، لتخرج من هذه المعصية ومن هذا الخطأ الفاحش في معاشرة رجل لا يذكر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ولا يجوز لها أن تتأخر أبداً.

أما قضية الاحداد وما الاحداد، إذا جاء وقته، وقد تغير حال الرجل وصار الزوجية صحيحة بالحكم الذي يراه الحاكم الشرعي فذاك، وإلا فكل شيء بوقته.

أما إذا كان قد مات فقد ظلمت نفسها بسكوتها ورضاها بصنيعه، ولا تسأل إلا عن حاجة؛ يعني تضمها من أجل أنها ستلبث في البيت أو ما شاكل ذلك يعني أربعة أشهر وعشرا، فهو لا يستحق من العدة شيئا وما بقي لها زوجها وهو لا يصلي ولا ركعة في حياته، عقدة النكاح قد انفسخت بتركه للصلاة، ولتتقي الله في نفسها إن كان على قيد الحياة، تبادر إلى المحكمة الشرعية، فإن لم توجد فإن لم توجد فعليها بهيئة كبار العلماء في الديار السعودية، تسألهم عن قضيتها، وستجد الحل إن شاء الله تعالى سويا.

سؤال ٣: سائل من فرنسا يقول: السلام عليكم، شيخنا حفظكم الله، هل تجوز الرقية عبر الهاتف؟
الجواب: على كل حال الرقية المعروفة أن الإنسان يرقى على الحاضر، فإذا أمكن بواسطة الهاتف أن يقرأ عليه فلا حرج، لا يظهر لي مانع في ذلك؛ لأن المقصود الشرعي من الرقية، أن تكون سببا في علاج المريض، فإذا لم يتمكن من الحضور ورقى البعيد بواسطة الهاتف، أرجو أن لا حرج في ذلك هذا الذي يظهر لي في المسألة.

سؤال ٤: ما حكم المشاركة في شركات التأمين؟

الجواب: شركات التأمين، على أي شيء، شركات التأمين لها جوانب متعددة، شركات التأمين مبنية على الضرر والغرر، كمن يؤمنون على الحياة، يؤمن على حياته ويؤمن على ممتلكاته وما شاكل ذلك، فقد يكون مغبونا وقد كون غابنا، لذا «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه».^(١)

(١) مسند أحمد (بتحقيق أحمد شاكر وحمزة الزين): حديث رقم (٢٠٥٧٣).

سؤال ٥: سائل من فرنسا يقول: هل يجوز للبنت أن تعيش مع والديها في بيت واحد إذا كانوا لا يصلون البتة، ثم ما العمل إذا أجبروا البنت على الذهاب إلى الجامعة المختلطة للدراسة؟

الجواب: البنت، المرأة..^(١) فهي مضطرة أن تعيش مع والديها وإن كانوا على الحال التي ذكرت، وعليها -إن كان عندها علم وإسلام- عليها أن تجاهد أمها أن تجاهد أباهما، وأن تعرض الإسلام في كل وقت وحين، وتحبب إليهم الصلاة، وتبين لهم نصوص الوعد والوعيد، أو تستجلب لهم الأشرطة النافعة وتسمعهم إياها، وتسكن معهم، وتأكل بمفردها إن استطاعت، لا تأكل مع والديهما وتبغضهما في الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وتجاهد ما دامت تستطيع، الدعوة إلى الحق.

وأما ذهابها إلى الجامعة المختلطة فلا يجوز لها أن تطيعهم في ذلك؛ لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**»،^(٢) وكونها تذهب مع الرجال مختلطة فالحال سيء والفعل محرم؛ لأنه يفضي إلى الزنا وإلى النظر من الشباب إلى الشابات، ومن الشابات إلى الشباب، فهي حياة سيئة يمتقتها الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى والصالحون من عباد الله، فلا تطعمهم في ذلك أبداً، وتبقى في بيتها، حتى يسهل الله أمرها لصاحب سنة يتزوجها وترتاح من هذه الأسرة الظالمة...^(٣)

لكن الحكم بغير ما أنزل الله هو الذي فيه التفصيل الذي مشى عليه أئمة العلم، فقالوا:

من حكم بغير ما أنزل الله تفضيلاً له فقد كفر كفراً يخرج من الملة، تفضيلاً لغير حكم الله على حكم الله.

ومن حكم بغير ما أنزل الله معتقداً جواز ذلك فقد كفر كفراً يخرج من الملة.

ومن حكم بغير ما أنزل الله مدّعياً أن الحكم بما أنزل الله وبغير ما أنزل الله سواء بمثلة واحدة، فقد كفر كفراً يخرج من الملة.

ومن حكم بغير ما أنزل الله وهو يعتقد أن حكم الله هو الواجب والمفروض وأن من حكم بغير حكم الله فقد عصي، فهذا مرتكب كبيرة أو كفر عملي لا يخرج من الملة. وهذا الفرد بين التبديل وبين الحكم بغير ما أنزل الله.

(١) انتهى الوجه الأول من الشريط الأول.

(٢) الجامع الصغير (٧٥٢٠)، قال الشيخ الألباني: صحيح.

(٣) الظاهر وجود مسح في الشريط.

سؤال ٦: (غير مسموع)

الجواب: كما أسلفنا مثلاً وجد في بلد إسلامي قوانين وضعية وحكم بالشرع، هنا وهنا، وشعائر الله تقام في المساجد، وأهل العلم، هذا لا يُحكم على الدولة بأنها دولة كافرة؛ لأن فيها حكم بالأحكام الوضعية، فإذا صرح الوالي على هذه الدولة بأن هذه القوانين أرحم بالأمة من شرع الله كفر، وإذا قال: أحسن من شرع الله أو قال: يجوز القوانين، أو قال: هي وحكم الله سواء. هذا كفر يخرج منه من الملة.

سؤال ٧: الاستبدال لشرع الله يكفر؟

الجواب: إذا بدّل شرع الله؛ يعني نحى الشريعة كلها وأتى بأحكام الطاغوت، هذا تبديل، ما بدل إلا وهو مقتنع أن الشريعة غير صالحة وأن الحكم بالقانون فيه الرحمة. تقدر الأمور بقدرها الله عز وجل قد أخبرنا لا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

سؤال ٨: ما هي شروط النصيحة لمن يريد أن ينصح؟

الجواب: شروط النصيحة:

أولاً العلم شرط أساسي؛ لأنه لا يستطيع على النصيحة الشرعية إلا طالب العلم المتمكن. وثانياً الإخلاص لله عز وجل بالنصيحة، واحتساب الأجر من الله تبارك وتعالى. إذا توفّر هذان الشرطان العلم الذي هو الصواب، والإخلاص لله تبارك وتعالى قبلت النصيحة وأُثيب عليها...^(١)

هذا هو الأصل، فيما إذا كان المسلم المقيم في بلاد الكفر آمن على دينه، وإقامة شعائره، ولا يؤذى من قبل المشركين، قالوا: لا بأس بأن يقيم لكن بقدر الحاجة، والحاجة إما أن تكون دينية وإما أن تكون دنيوية.

فالحاجة الدينية كنشر دعوة الإسلام، وإقامة شعائره، ودعوة الناس إلى ذلك، هذا بعد التحصن بتصحيح الاعتقاد ومعرفة ما يضاد العقيدة؛ يعني قد تحصن في البلاد الإسلامي بتعاليم الإسلام وأصوله وحقوقه، فيكون قد أتى بالأسباب التي يضمن بها صلاح نفسه ونشر الإصلاح في غيره.

(١) الظاهر وجود مسح في الشريط

فإذا قضيت هذه الحاجة فليسافر من بلد الكفر ويعود إلى بلد الإسلام، ثم إذا كان هو من أهل هذا الشأن الدعوة ونشر الدعوة إلى الله يعود، مرة بعد مرة، كالغزاة المجاهدين في سبيل الله، الذين يغزون ويجهدون بنشر الكلمة والجهاد المعروف الشرعي ثم يعودون إلى بلادهم.

أما الذي لا يأمن على نفسه أن يقيم شعائر الإسلام، وليس هناك حاجة تدعو إلى أن يسافر إلى بلاد الكفر فبلدة الإسلام خير له وأبقى والإقامة فيها واجبة عليه وإن لم يكن من أهل هذه البلدة. أما ما يتعلق بالسفر إلى بلاد الكفار والإقامة فيها من أجل أمور دنيوية تتعلق بأسباب المعيشة؛ كطلب الرزق، البيع والشراء، أو تعلم علم لا يوجد في بلاد المسلمين كالصناعات المتطورة في عصرنا هذا، أو تمثيل لدولة مسلمة يلزم بالضرورة أن يكون لها من يمثلها في تلك الدولة، فلا مانع من ذلك بشرط أن يتحصن بالعلم الشرعي قبل أن يسافر إلى بلاد الكفر فالجاهل عرضة للاستمالة والانحراف به عن دينه بما يقذف الكفار من الشبهات والشهوات والمغريات التي لا يحاربها ويردها إلا العلماء العاملون والمتفقهون في دين الله عز وجل، فهذا إذا انقضت حاجته أيضا فعليه أن يبادر بالرجوع إلى بلدة الإسلام، فبلاد الإسلام أولى بالمسلم وخير للمسلم من الإقامة في ديار الكفر.

أما تشييد القصور هناك والإقامة الدائمة والعزم على الإقامة إلى الممات، فهذا أمر خطير، له سلبياته التي لا ينكرها أحد، ومن سلبياته أن الإنسان يتزوج وينجب الأولاد والبنات، والبنات يتزوجن والأولاد كذلك يصلون إلى سن البلوغ ويحتاجون إلى الزواج، ثم الإنسان مدني بطبعه يخرجون مع شباب الكفار ومع شابات الكفار، ويحصل هذا في مدارسهم -إذ لابد من الثقافة- في مدارسهم، وفيها ما لا يرضاه المسلم، وفي مجتمعاتهم ما لا يرضاه المسلم، والشباب لا يتورع من المغريات التي تعرف في بلاد الكفر من التعري، ومن ما يباع كما يباع الماء عندنا في محلاتهم الخمور والمخدرات وغير ذلك، فإذا تحصنت أنت فابنك وابن ابنك وبنتك وذريتهما قد لا يسلموا من الانحراف بسبب البيئة التي يعيشون فيها.

هذه من السلبيات الخطيرة، ثم لابد للشباب وللشابة من أصحاب وصاحبات من أولئك الأعداء، ويخشى من وراء تلك الصحبة فساد القلوب وفساد العقول، والانحراف بهم عن دين الإسلام الذي رباهم عليه أبوهم، الذي سافر ومتحصن وعازم أن ذريته تبقى على الإسلام؛ لكن لا يقدر ولا يملك ذلك.

ونحن - كما تعرفون - في بلاد الإسلام، وانتشرت في بلاد الإسلام هذه المغريات والمفسدات للقلوب مما يبثه الغرب، ولم نستطع أن نتحكم في أبنائنا ونحن في ديار الإسلام، ترفع كلمة الحق من المساجد خمس مرات في اليوم والليلة، وتقام الشعائر ويدعى إليها؛ بل ويضرب عليها من قبل الحسبة، ويؤدب المتخلف، ومع هذا فإن الدعاة إلى الله وأولياء الأمور في الأسر تجد لهم معارك مع أبنائهم ومع بناتهم من أجل أن يقيموا الصلوات، ومن أجل أن يتركوا الشهوات وقيموا دينهم على الوجه الصحيح، فيحصل العجز، ويحصل التغلب من أولئك الأبناء الشباب الذين أثرت عليهم المنشورات في وسائل الإعلام من مرئيات ومن مسموعات، ومن منشورات إلى غير ذلك مما لا يخفى.

فالشاهد أن من السلبيات أنه إذا أمن الرجل على نفسه لأنه قد تحصن، فإنه لا يستطيع أن يأمن على نسله وأنجاله من بعده من ابنه ومن نزل وبناته كذلك، وهذه من السلبيات.

وجاء إلى رجل في منى من الأرجنتين وهو من أرض الشام - قبل سنوات - يناقش في هذا الموضوع، فأنا عرضت له ما عندي، ومن جملة ما عندي هذا الموقف السلبي الذي له أسوأ الأثر على الذرية، فالرجل واقعي، قال: هذا هو الذي دوّخنا ودائماً نفكر فيه، ونخشى أن نحمل شيئاً من الإثم؛ لأننا تسببنا في الاستيطان فنشأ أبنائنا وأبنائهم وبناتنا وبناتهم في تلك البيئة فأثر عليهم أهلها، نخشى من هذا.

قال: لي بنت تذهب إلى المدرسة، وفي المدرسة يوزعون وجبات طعام وفاكهة، الطعام طعامهم يكون فيه لحم الخنزير، يكون فيه اللحوم التي ليست على طريقة شرعية، فهو يوصي ابنته أن تأخذ الفاكهة وتدع الخبز باللحم، يقول إذا أعطيت الخبز ترفضه، فيكون شأنها مثار استنكار، تأخذ حبة فاكهة وترفض الخبز.

فيقول: تأتي إلى البيت وتشكو نظر الزميلات وعيهن لها، وما شاكل ذلك فهي مضايقة تعتبر. هذه من السلبيات التي تؤثر على النسل للرجل المسلم الذي يستوطن أرض الكفار، سواء هو ذهب إليها أو أنه من أهلها وأكرمه الله بالإسلام، والآية الكريمة إنما نزلت في قوم هم من أهل مكة وأكرمهم الله بالإسلام، وبقوا في مكة.

وثانياً من السلبيات أيضاً أن الإنسان لا بد أن تكون له قضايا؛ لأنه يعيش في مجتمع وبما يعتدي أو يُعتدى عليه أو يحصل منه خطأ أو عليه خطأ، فإلى أي محكمة يحاكم لا بد أن يحاكم إلى المحاكم

القانونية التي لا تحكم بكتاب الله ولا بالشرع المطهر، وإنما تحكم بالقانون، فقد يحكم له بالقانون الباطل أو يُحكم عليه كذلك.

وهذه أيضاً من الأمور التي لا مفرّ، تقع المشكلات في بلاد الإسلام، وهم يسمعون تعاليم الإسلام ومواعظ دعاة الإسلام وغير ذلك، ويعرفون أن محاكم الإسلام محاكم عدل؛ القاتل يقتل، والسارق تقطع يده، وشارب الخمر يضرب، إلى غير ذلك.

فهناك لا بد أن تكون مشكلات يتعرض لها المسلمون، فكيف يكون حالهم.

وخلاصة الأمر أن من ذهب لحاجة ضرورية، إما للدعوة إلى الله فيكون كالغازي الذي ينشر دعوة الإسلام، ويعود إلى وطنه الإسلام، أو له منفعة شخصية كعلاج يتعالج إذا قضى حاجته فعليه أن يعود إلى بلاد الإسلام، أو صاحب تجارة إذا قضى حاجته يعود إلى بلاد الإسلام، أو يمثل دولة أو نحو ذلك من الحاجات الدينية والدنيوية إذا قضيت وهو متحفظ على إسلامه يرجع إلى بلاد الإسلام، فإنه خير له؛ بل وواجب عليه أن يعود إلى بلاد الإسلام ليسلم بنفسه وتسلم ذريته. والله أعلم.

سؤال ٩: بعض الناس يستدل بكون جعفر بن أبي طالب لم يهاجر إلى المدينة إلا بعد فترة، وبقي في الحبشة فيستدلون على جواز الإقامة بدون حاجة في بلاد الكفر؟

الجواب: ومن الذي أخبرهم وأعلمهم بأنه جلس لغير حاجة، فهذا يجلس إلا لأمر وحاجات وموانع؛ لأنه ما علم أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقيمون في ديار الكفر ويتحاكمون إلى محاكم الكفر؛ لكن كان لهم ظروفهم وملابسهم وحاجاتهم، فإذا قضيت الحاجة كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث الرسل إلى بلاد الكفر فيسلم الرسالة ثم ينصرف، أو يسلم الكلام مشافهة ثم ينصرف، ولا يكون في ديار الكفر للخطر الذي يخشى عليه منه.

فالمهم أن الإنسان إذا قضى حاجته ولقمته من هناك، فبلاد الإسلام هي بلاده، إن مات دفن في مقابر المسلمين وصلى عليه المسلمون وبقي أبنائه في بيئة الإسلام ينشؤون مع المسلمين والمسلمات، لا يخشى عليهم الزيغ الذي ينشره أولئك من مكان قريب؛ الجار كافر، والزميل في المدرسة كافر، والزميلة في المدرسة كافرة، وفي الشارع وفي كل مكان، وفي الإدارة كله كفر، وما المسلمون إلا قلة، جالية إسلامية، وأكثر من ذهبوا إلى هناك من أجل لقمة العيش، والله قد تكفل بأرزاقهم، وقال عليه الصلاة والسلام: **«إن روح القدس نفث في روعي أن نفسا لن تموت حتى تستكمل أجلها، فأتقوا**

الله وأجملوا في الطلب»^(١) ومن الإجمال في طلب الرزق أن تطلبه في المكان الذي تأمن على دينك وفي الزمان كذلك، وبالطرق التي يقرّها دين الإسلام، والله هو الرزاق ذو القوة المتين، في كل مكان من الأمكنة، وما على الإنسان إلا أن يأتي بالأسباب فقط.

سؤال ١٠: السلام عليكم ورحمة الله، فضيلة الشيخ نريد أن نعرف ما هي شروط الهجرة التي متى وجدت وجبت الهجرة من ديار الكفر؟

الجواب: الشرط القدرة على الهجرة، وهذا هو نص القرآن الكريم: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ (٩٨) فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا غَفُورًا (٩٩) [النساء: ٩٨-٩٩]، فهذا بعد أن ذكر الله عز وجل بأن الإقامة كبيرة من الكبائر استثنى من لم يستطع، وهذا دليل على سماحة الإسلام، وأنه لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، وهذا يقال في حق من أسلموا وهم في بلدانهم.

أما الذين اختاروا السفر، يختارون السفر إلى بلاد الكفر فهم أصناف، وحاجاتهم متعددة ومتنوعة حاجات دنيوية وهي كثير، وحاجات دينية ولكنهم لا يأتون بها على مراد الشرع.

منهم من يرى بأن بلدة الإسلام اضطهده فيها الحكام، واضطهده فيها من لا قدرة له للتخلص منهم، فيهاجر إلى بلاد الكفر، كما فعل محمد سرور زين العابدين وكما فعل سعد الفقيه وكما فعل المسعري، هؤلاء قالوا: هناك عيشة هنيئة وهذه البلاد علماءؤها وحكامهم ضدهم وخصومهم، ما عذرهم أمام الله، لو أنهم أصلحوا من أنفسهم وجلسوا في بلاد الإسلام، بل في خير بلاد الإسلام لكان هو الواجب عليهم.

وناس آخرون أبدا، يدعون إلى الله لكن نقول للداعي: اجمع حاجتك للدعوة وجاهد بدعوتك وأنت وأسرتك في بلاد الإسلام، أو تعود بهم إلى بلاد الإسلام بعد أن تنتهي المهمة.

وهكذا بقية من سافروا إلى بلاد الكفر لحاجات دينية أو دنيوية - كما أسلفت - اللائق بهم والواجب عليهم العود إلى بلاد الإسلام؛ بل إلى خير بلدة من بلاد الإسلام تقام فيها شعائر الله وحدود الله وتقام فيها محاكم الشرع الشريف، وذلك بحسب قدرتهم ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

(١) أورده الشيخ الألباني في الصحيحة برقم (٢٨٦٦)، وقال: بالجملة فإن الحديث حسن على أقل الأحوال.

سؤال ١١: هل تعتبر التأشيرة للدخول إلى المملكة من العوائق للقدرة؟

الجواب: الذي لا يستطيع عليه المسلم عفا الله عنه، لأن الله قال: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨]، فالذي لا يستطيع عليه المسلم فإنه لا يخاطب للقيام به.

سؤال ١٢: ما هو الموقف السليم للسلفي المقيم في الديار الكفرية في التعامل مع أقوال العلماء في الجرح والتعديل؟

الجواب: أولا الحق في جانب واحد لا يتجزأ.

ثانيا إن المسائل تختلف، المختلف فيها تختلف من شخص إلى شخص من حيث الفهم لها، فمن فهم الحق بدليله من قول عالم من العلماء فليأخذ الحق الذي دل عليه الدليل، ويترك ما لم يدل عليه دليل، فالحق واحد، ولا ينظر للشخص ينظر للحق الذي يقوله الإنسان، فإن لم يستطع أن يميز بين أقوال العلماء من الحق ومن غير الحق، ما استطاع أن يميز فليرجع إلى العلماء - إلى كبار العلماء - الذين يثق فيهم سواء في هذه البلاد أو في غيرها، يرجع إليهم ويعرض عليهم الأقوال، ويأخذ عنهم ما يقولونه، ويطالبهم بالدليل؛ لأنه طالب علم يريد أن يفهم المسألة بدليلها، وبذلك يتبين الحق.

أما أن تأتي المسألة التي يختلف فيها العلماء سواء هي في المنهج أو في الأحكام الفقهية الفرعية، ثم يجلس طلاب العلم يخوضون ويتجادلون ويتنازعون فإنهم يخرجون بدون علم وبدون جدوى، بل ربما يقع شيء في القلوب من التنافر، فهذه الطريق التي ما تبين لهم فيها الصواب يرجعون إلى أهل العلم وأهل العلم يقولون بما قاله الله وقاله رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالفهم الصحيح، وهذا المعروف عنهم، وهذا هو الذي أمرنا الله به في قوله: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]؛ أي إلى كتاب الله وإلى سنة رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

سؤال ١٣: فضيلة الشيخ، تعرفون واقع المسلمين في البلاد الكفرية أن أكثر الشباب أعاجم، لا يفهمون اللغة العربية، ففي قريتنا مثلا هناك أخ قام بترجمة أقوال العلماء من كتبهم لإخوانه كتب بسيطة أمثال شرح الأصول الثلاثة للشيخ العثيمين وكتب أخرى، فاعترض عليه فقليل له أنه يجب عليك أن تكون لك تركيبة خاصة من عالم كبير؛ - من السعودية مثلا - يعني من عالم سلفي، فما هو قولكم في هذا الشيء؟

الجواب: قولي في هذا أن من تعلّم شيئاً من علوم الدين الإسلامي والفقه الإسلامي وأتقنه لا حرج عليه؛ بل له الأجر إذا علّم به ولا يشترط أن يأتي بتزكية؛ ولكن يُنظر بأي شيء يعلم الناس. إن علمهم بالصواب في الأحكام الشرعية بأدلتها، فهذا هو المطلوب، فلا يشترط أن يزكى من شيخ، وإن أخطأ ولا بد أن يوجد من ينتقد الخطأ، إن كان يخطئ فلا يجوز له أن يعلم الناس بشيء ليس صواباً، فهذه هي القضية، كما قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بلغوا عني ولو آية**»^(١) يعني دليل على أنه من حمل قليلاً من العلم واحتاج الناس إلى علمه وجب عليه أن يبلغه، ولا يجوز لأحد أن يعترض سبيله، إلا إذا رآه يضلّل الناس يقول على الله بدون علم، ويفتي بدون علم ويقعد قواعد بدون علم، فهذا لا يجوز له أولاً ولا يجوز السكوت عليه، ولكن ينصح أن يتعلم حتى يحرز نصيباً من العلم ويعلم الناس فلا يمنع وهو مصيب ولا يقر إذا كان مخطئاً.

السائل: إذا كان يكفي بترجمة أقوال العلماء، لا يزيد ولا ينقص.

إذا نقل أقوال العلماء بأمانة علمية، فلا حرج عليه، وهذا هو طريق طلاب العلم ينقلون عن أسيادهم وينقلون عن المتقدمين الذين ألفوا المؤلفات ودوّنوا دواوين السنة، ينقل عنهم ولكن بالأمانة العلمية، وخير له أن يتفقه فيما ينقلون بحيث إذا سئل يستطيع أن يفصّل في القضية في الحكم الشرعي، في المسألة الدينية، حتى لا يقع في خطأ.

فالنقل أيضاً لا بد أن يصحبه الفهم لما ينقله الإنسان، فقد ينقل الإنسان شيئاً إما محرفاً وإما مصحفاً وإما خطأً، فليحرق الضرر السامعين، فلا بد من الفهم أيضاً مع النقل.

سؤال ١٤: لنا إمام صوفي وهو من فرقة العدل والإحسان، وهو يصعد المنابر في قريتنا أي في المسجد الذي بقريتنا ويدعو إلى بدعته، وقد صرح أنه محارب للسلفية، بالرغم من إخباره من أن يترك المنبر ويترك الجمعة؛ ولكنه رفض وأبى إلا أن يحضر الجمعة ويقيم الجمعة، فكيف يكون التعامل معه؟

الجواب: أولاً ما هي بدعته التي تعرفونها؟

السائل: من بدعه أنه يدعو إلى المولد النبوي، وكذلك هناك من فرقة في المغرب العربي تسمى العدل والإحسان معروفة بالتصوف وبالبدع، ومن أمثال ذلك أنهم في الأسبوع أو في الشهر يجتمعون في بيت لمدة يومين فيتعبدون ولا يذهبون إلى المسجد ولا يصلون في المساجد، ويجتمعون في هذا

(١) البخاري: كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث رقم (٣٤٥٩).

البيت بالأذكار وبالصلاة وبقراءة القرآن، ويسمون ذلك رباطاً في سبيل الله، ولهم بدع كثيرة من ذلك اعتقاد أن شيوخهم لهم كرامات معينة، وهم معروفون بالبدع وذكر القصص الموضوعة والأحاديث الموضوعة. إلى آخره.

الجواب: أولاً المبتدع لا يجوز أن يرشح إمام للمسلمين في صلواتهم؛ بل الحق بالإمامة هو صاحب السنة، وهذا عند القدرة في اختياره وعدم اختياره، فكون طلاب العلم يعرفون بدعته ولكن لا قدرة لهم على تنحيته، لا يثيرون شغباً.

ثم هذا المبتدع لا يخلو إما أن تكون بدعته مكفرة كالاستغاثة بالموتى والالتجاء إليهم في قبورهم - كما يفعل غلاة الصوفية - هذا كفر صريح شرك أكبر، من علمه وصلى وراءه فصلاته باطلة، سواء جمعة أو جماعة.

أما إذا كانت البدعة لا تخرجه من الإسلام كالمولد والأذكار الجماعية ونحوها، هذه بدع صحيحة تردها نصوص الكتاب والسنة، ليست من هدي النبي عليه الصلاة والسلام، وليست من هدي أصحابه الكرام، ولا من هدي العلماء الأعلام، وإنما هي من ترهات الصوفية وباطلهم، فهذه البدعة لا تخرجه من الإسلام، إذا لم يوجد إلا هو في البلد يقيم جمعة وجماعة فعلى المسلمين أن يصلوا وراءه وهو يحمل الإثم وصلاتهم إن شاء الله صحيحة، وهم يسعون في تنحيته بالحكمة حتى يسهل الله لهم إمام مؤمناً موثقاً صاحب عقيدة سليمة سلفية، والله عز وجل على كل شيء قدير ومن أوى إلى الله آواه الله ومن استعان بالله أعانه الله، والعاقبة لأهل التقوى.

ثم التعامل مع هذا الرجل أولاً النصيحة بالتي هي أحسن ليكون من أهل العلم الشرعي لكي يأخذ بالكتاب والسنة، ويترك ما عليه من بدع، النصيحة مع بذل الدليل من الكتاب والسنة لمن له قدرة في المناظرة لمثل هذا وأمثاله، وليس كل طالب علم يقدر على مناظرة أهل الشبهات؛ لأنهم أهل شبهات، يُنصح وينظر على سبيل الانفراد إما مشافهة وإما مكاتبة.

فإن استجاب فالحمد لله، وإن لم يستجب فيحذر الناس منه يحذر الناس من شخصه إذا لم يترتب على المحذر ضرر في عرضه أو دمه أو ماله، المهم ما لحقه ضرر يبذل النصيحة للمسلمين أحذرهم من فلان فإنه صاحب بدع وضلالات، كما كان السلف يفعلون، فالتحذير من أهل البدع نصيحة للمسلمين بهذه النية، فهذه هي الطريق - طريق التعامل - وآخر الدواء - كما يقولون الكي - هجره

ونبذه وتحذير طلاب العلم منه وتحذير المسلمين بحسب الإمكان من بدعه وضلالاته. هذا الذي يقدر عليه الإنسان.

سؤال ١٥: لنا أيضا خاصة في فرنسا أكثر جهلة العامة من الشباب -أبناء الجيران وغيرهم- أكثرهم من فرقة الدعوة والتبليغ وهم أناس جهلة لا يدعون إلى بدعتهم لكنهم يخرجون ثلاثة أيام، فكيف يكون التعامل معهم، هل يبين لهم بأن هذا بدعة أو كيف يكون التعامل معهم؟

الجواب: أهل البدع قسمان:

قسم دعاة إلى بدعتهم ويعلنونها ويدعون الناس إليها، وهؤلاء أضر وهم الذين يحذر منهم بأسمائهم وأسماء بدعتهم، نصيحة للمسلمين، وقيامًا بواجب العلم الشرعي.

وأما الذي لا يدعو إلى بدعته؛ بل هو منطوي عليها ويكتمها عن الناس، فمن علمه نصحه ليرحم نفسه من البدعة ويقول له: كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار والله أمرك أن تقي نفسك من النار وأهلك ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحریم: ٦] الآية، ولا يشهر به؛ لأنه لا يدعو إلى بدعته؛ ولكن يحذره ويحذر أسرته إن استطاع من بدعته، فلعله يستجيب، وإلا فهو ليس كمن اعتنق البدعة ويروجها ويدعو إليها إما في أشرطته أو مطوياته أو في مؤلفاته أو في خطب الجمعة أو محاضراته، فهذا أعلن بدعته فلا بد من أن يبين اسمه وبدعته وخطره ويحذر الناس منه.

إذا كانوا من جماعة التبليغ، فجماعة التبليغ معروفين ببدعتهم، ليس ببدعة واحدة ببدع متعددة، وقد بينت لكم في الدرس فيما يتعلق بجماعة التبليغ، ونحن -والله- نتمنى أن يكون جماعة التبليغ على نشاطهم وجوبهم للفقار والدول أن يكونوا على منهج صحيح ينفع الناس، هم يجهلون العقيدة ويجهلون العلوم الشرعية، فلو أنهم تعلموا العلم الشرعي على المنهج الصحيح.

فالمقصود أن الدعوة إذا كانت فيها بدعة أو بدع لا تُصلح الناس؛ لكن الذي يصلح به الناس الدعوة التي هي على منهج الرسل والأنبياء، الدعوة إذا كانت صالحة نافعة لو بدأ بها شخص واحد يهدي الله عز وجل بها مئات البشر بل آلاف البشر فيما بعد ذلك.

وأضرب بلكم مثلا وأنتم تعرفونه لكن من باب التذكير، لما كانت هذه الجزيرة العربية في جهل وضلال ما بعد عهد ابن تيمية وابن القيم وابن كثير والذهبي وابن عبد الهادي وغيرهم حصلت فترة وعبت فيها في دولة الشام وفي الجزيرة العربية وفي المغرب أهل الدعوة الوثنية القبورية الفاطميون ما

يقرب من مائتي سنة، فبقي الناس في جهل، فأظهر الله الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله درس على أبيه وعلى من هو حوله العلوم الشرعية، ونظر إلا والناس في جهل عظيم في الجزيرة وغير الجزيرة من باب أولى، فلما تزود بالعلم ورحل وأخذ العلم وحصل أخذ يدعو الناس فاشتهر بالدعوة إلى توحيد الله، وإلى نبذ البدع والخرافات، وإلى ربط الناس بالتوحيد وتعلم العلم الشرعي، وأوذي أبلغ الأذى ومعه محمد بن سعود رحمهم الله جميعاً.

فبدأت هذه الدعوة باثنين بالإمام العالم المجدد وبالإمام صاحب السلطة المجدد، فجعل الله هذا الخير الكثير الذي ما هذه العلوم الشرعية اليوم والتوحيد في الجزيرة العربية وفي غيرها إلا من فضل الله ثم بتجديد الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب ومحمد بن سعود الذي ساندوه وعاضده وأبناءؤه وأئمة الدعوة من بعد ذلك.

فانظر إلى ملايين البشر الذين هداهم الله بدعوة شخصين اثنين صاحب حجة وبرهان وصاحب سلطة.

فالشاهد من هذا أن من في بلد وأعلن...^(١)

إلى توحيد الله ونبذ الشرك، وإلى الفضائل ونبذ الرذائل وإلى كل شيء حسن، يأتيه الوحي وهو يعلم الناس، فصبر وصابر في ثلاث وعشرين سنة، إلا وقد سطع النور على جل الدنيا، وهو واحد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، هكذا دين الله من قام به، وإن كان واحداً فإن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يجعل بركة في الدعوة الصالحة الطيبة على نهج الرسول يجعله فيها بركة.

وأما دعوة أهل البدع والضلال فإنها عقيمة، لا جدوى، فانظر إلى دعوة الإخوان، لها أكثر من ثمانين سنة، أين نتائجها؟ وأين العلماء الذين برزوا من الإخوان المسلمين، إلا أهل شبهات، وأهل ثقافة، وأهل كلما قرأت كتاباً من كتبهم وجدت ضلالات؛ لأنه ما ملك العلم الشرعي الصحيح، ولا درس على أشياخ العلم الشرعي فحصل ما حصل، جماعة التبليغ كذلك لها عشرات السنين، من يوم نشأت وبدأت، قامت على غير أساس، فبقيت هكذا بدع موروثية، ولا يمكن أن يسير معهم إنسان إلا ويخضع لأنظمتهم ولنهجهم، وإلا لا يصلح أن يمشي معهم.

(١) انتهى الشريط الثاني.

زارني شخص حجازي كبير السن هو على قيد الحياة - كبير السن الآن - قال: لما جاء إلينا جماعة التبليغ في وقت ليس هناك سيارات ولا غيرها، فيه الجمال والحميز هي المركوبات، قال لما جلسوا دخلوا المسجد كعادتهم طلبوا من الناس الخروج، ورغبوا الناس في الخروج، وأن الذي يخرج كذا جاهد في سبيل الله، ومن لم يخرج ترك الجهاد في سبيل الله ووقع في الخطر، والدنيا هـذه يعني صنم من الأصنام، فرغب وخرج معهم، فرأى منكرا فيهم، رأى بعضهم يحمل تمائم، فقال: يا جماعة أنتم خرجتم دعاة وأول دعوة ندعوا إليها الناس لاسيما في هـذا الوقت أو في البوادي توحيد وتثبيت عقيدة التوحيد في قلوبهم ومحاربة الشراكيات، وهـذا من الشرك كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من تعلق قيمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له**»^(١)، «**ومن تعلق شيئا وكل إليه**»^(٢) فنحن دعاة.

قال له أميرهم: أنت الآن مأمورا ولست أميرا، وليس لك أن تتكلم، إما أن تمشي معنا مأمور، إذا أمرت أن تتكلم تتكلم، إذا ما أمرت تسكت.

قال يقول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من رأى منكم منكرا، فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، وإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**»^(٣) والمهم فارقههم، ما استطاع أن يخضع لمنهجهم، فتركهم.

قال لي: فذهبت إلى الشيخ عبد العزيز بن باز في بداية دعوته وشبابه وأخبرته الخبر بما رأيته وما علمت عن هـذه الجماعة التي تقول جماعة التبليغ. قال: أنت لا تصلح معهم، أنت تعال إلينا وتعلم واخرج إلى القرى وإلى البوادي وعلم الناس التوحيد، وعلم الناس الصلاة، وعلم الناس الخير، لا تذهب معهم ولا تصلح وهـذا في بدايته.

وفي البداية اغتر بهم كثير من الناس وقد جاءوا عندنا هنا، وكنا لا نراهم إلا دعاة، ما عرفنا عن بدعهم إلا بعد ذلك، من أقوالهم، ومن تصرفاتهم، ومن جهلهم.

(١) مسند أحمد: (تحقيق أحمد شاكر وحمزة الزين): حديث رقم (١٧٣٣٥)، وقال: قال الهيثمي: رواه أحمد أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٢) مسند أحمد: (تحقيق أحمد شاكر وحمزة الزين): حديث رقم (١٨٦٨٥).

سنن الترمذي: كتاب الطب، باب ما جاء في كراهية التعليق، حديث رقم (٢٠٧٢). قال الشيخ الألباني: صحيح.

سنن النسائي: كتاب تحريم الدم، الحكم في السحرة، حديث رقم (٤٠٧٩).

(٣) مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان...، حديث رقم (٤٩).

والشيخ ابن باز رحمهم الله في أول الأمر كان يقول: عندهم اجتهاد، وعندهم نشاط؛ لكن بعد ذلك نهي عن الخروج معهم، إلا إنسان عنده علم يعلمهم؛ لكن هم لا يمكن أن يسمحوا له أن يعلمهم، فيأمرهم وينهاهم ويوجههم، لا؛ لكن لا بد يمشي في أنظمتهم ومنهجهم وإلا لا يصلح معهم فهذه القضية.

[المتن]

ولا تُدرك بالعقول ولا الأهواء، إنما هو الاتباع وترك الهوى.

[الشرح]

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله.

أي أن الشريعة لا تدرك بالعقول وإنما هي النقل الذي يجب اتباعه، ما قاله الله وقاله رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونقل إلينا نقلاً صحيحاً، هو الذي يجب اتباعه، امثالاً لأمر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى حيث قال: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣]، والذي أنزل إلينا من ربنا هو كتاب الله الفرقان وسنة من أنزل عليه الفرقان، كلاهما وحي من عند الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فيجب اتباع الكتاب والسنة بالفهم الصحيح السليم، ولا يجوز الابتداع، ولا يجوز اتباع أهل الأهواء والضلالات؛ لأن الهوى والضلال والابتداع كله شر على أهله لمخالفته لنصوص الكتاب والسنة، والحياة الطيبة المباركة هي ما كانت في ضل شريعة الله كتاب الله العزيز وسنة النبي المطهرة.

[الإيمان بالقدر خيره وشره]

[المتن]

ومن السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة - لم [يقبلها]^(١) ويؤمن بها - لم يكن من أهلها:

[الشرح]

إن من أصول أهل السنة والجماعة أنَّ السنة اللازمة التي يجب العلم بها واتباعها والعمل بها، من ترك منها شيئاً فقد خسر وليس هو من أهل السنة في ذلك الشيء المفروض، وقد فاتته الأجر الذي يترتب على الاعتصام بالسنة.

(١) في اللالكائي (يقبلها).

والسنة التي جاء بها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

منها ما هو مفروض وواجب.

ومنها ما هو مندوب ومستحب.

فالمفروض والواجب من فاته فهو آثم، من قصر فيه بدون مسوغ شرعي وبدون عذر مقبول شرعا فهو آثم.

والسنة التي تدلّ على الاستحباب والندب من ترك شيئا منها فاته الأجر والفضل في فعله، ولا يترتب عليه عقاب.

فالمقصود أن أئمة العلم - ومنهم هذا الإمام الجليل أحمد بن حنبل - دعاة إلى الاعتصام بالسنة من أجل أن تحي الأمة في ظلها حياة طيبة مباركة فهي مفتاح سعادة الأمة، فلا يجوز التقصير فيها لا في الواجب المفروض، وأما المندوب منها فيحرص عليه بما فيه من الفضل، وكثرة الأجر وكثرة الحسنات ورفع الدرجات.

[المتن]

الإيمان بالقدر خيره وشره، والتصديق بالأحاديث فيه، والإيمان بها، لا يُقال: لِمَ؟ ولا: كيف؟ إنما هو التصديق والإيمان بها.

[الشرح]

هذا موقف أهل السنة والجماعة، موقفهم من النصوص عموما كل نص ورد في كتاب الله وفي صحيح سنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل السنة والجماعة السائرين على نهج السلف يقبلونه ويحرصون على العلم به، والعمل بمقتضاه، كل نص سواء في باب الاعتقاد أو في غيره من أبواب العلم.

ومن ذلك النصوص التي وردت في القدر، تقدير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى لجميع الأشياء والأمور، يؤمنون بالنصوص التي وردت في هذا الباب العظيم، الذي ضل فيه من ضل من الفرق الهالكة.

ومن النصوص ما سبق لنا إيرادَه وشرحه وبيانه في العقيدة والوسطية، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ (٤٩)﴾ [القمر: ٤٩]، وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقْدَرَهُ تَقْدِيرًا (٢)﴾ [الفرقان: ٢].

وأخبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللهَ قد قدر جميع المقادير قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، كما في حديث ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ «**إِنَّ اللهَ كَتَبَ مقادير كل شيء قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة**»^(١) وكما في حديث أمرِ الله للقلم الذي هو أشرف الأقلام الذي كتب به كل شيء في الأزل، وقال الله عنه: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ (١٢)﴾ [يس:١٢]، بالقلم الذي جرى بكتابة جميع الكائنات والأمور من الذوات والأعمال وغير ذلك إلى أن تقوم الساعة.

كما مضى معها أيضا مراتب القدر المعروفة بالتتبع والاستقراء:
المرتبة الأولى الخلق وأن الله خلق جميع الأشياء، وجرى بها القلم والعلم المحيط.

المرتبة الثانية العلم المحيط بكل شيء.

المرتبة الثالثة الخلق والكتابة والعلم بالحيط بكل شيء.

والمشيئة المرادفة للإرادة الكونية.

هذه مراتب القدر، جاءت بها نصوص الكتاب والسنة.

فالإيمان به ركن من أركان الإيمان الستة من أنكره فقد كفر؛ لأن منكره والمعتز على مذهب للقرآن، ومن كذب القرآن فقد كفر كفرًا يخرج من ملة الإسلام إن كان قبل ذلك من المسلمين. وسبق أيضا معنا بأن قواعد التوحيد متفقة اتفق معها أن فرقة القدريّة نفاة القدر ضلّوا وأضلّوا، الذين قالوا: لا قدر وإنما الأمر أنف. هذه الفرقة قادها معبد الجهني وغيلان الدمشقي، انتشرت في الأقطار، من زمن إلى زمن.

واليوم يجري على ألسنة العوام كلام خطير في هذا الباب، فتجد العامي يقول: لا يقدر الله إلا الخير، معنى هذا الكلام لا يقدر الله الشر والشر مقدر، والخير مقدر والشر مقدر.

فهم يقولون ذلك يتوارثون هذه العبارة وهي عبارة سقيمة ينبغي لطلاب العلم أن يبينوا للناس خطرها، قولهم: لا يقدر الله إلا الخير حصر وقصر، هذا كلام باطل يقوله عوام الناس وأشباه العوام والله أخبرنا بأنه قدر الخير والشر لأنه العزيز الحكيم، ولأنه بكل شيء عليم، لا يسأل عما يفعل وهم

(١) مسلم: كتاب القدر، باب حجاج آدم موسى عليهما السلام، حديث رقم (٢٦٥٣).

يسألون، وقد جاء في الأثر «لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم لكانت رحمته أوسع من أعمالهم»^(١) فلا يعترض على شيء من أقدار الله أبداً.

فلا يقال: لماذا خلق الله إبليس؟ ولماذا أراد الله كفر الكافر ومعصية العاصي؟ لا يقول ذلك إلا جاهل أو منحرف عرف الشيء وما صدق به.

فهذا الباب عظيم ضلّت فيه القدرية كما أسلفت، وكانت القدرية الضالة في هذا الركن قسماً:

قسم منهم قالوا: إن الله لم يقدر خيراً ولا شراً، وإنما العباد هم الذين خلقوا أفعال أنفسهم خيراً وشرها.

وقسم منهم قالوا: إن الله يقدر الخير ولكن لا يقدر الشر وهذه الفرقة كذلك قدرية. وقابلت هذه الطائفة الهالكة طائفة هالكة أخرى غلوا في إثبات أفعال الله ونفوها عن الخلق؛ الجبرية، فقالوا: إن العبد مجبور على جميع أفعاله، وليس له قدرة ولا اختيار، ولا إرادة وضربوا له الأمثال بالشجرة التي تصرفها الرياح يمنة ويسرة بدون قدرة ولا اختيار ومن أعلى إلى أسفل، إلى غير ذلك من الأمثلة الباطلة والأقيسة الفاسدة، فليس العبد مجبوراً؛ لأن الله أعطاه قدرة واختياراً وإرادة ومشية تابعة لمشيئة الله عز وجل، فإذا فعل الخير فبفضل الله ورحمته ثم بعمله وكسبه الذي يثاب عليه، وإن فعل الشر فبحكمة الله وعدله، ثم بكسبه الذي يعاقب عليه.

هذا قول أهل السنة في هذا الباب، ليسوا كالقدرية الغلاة في النفي، في نفي أفعال الله عز وجل عن الله، وليسوا من الجبرية الغلاة في إثبات الأفعال لله تبارك وتعالى، ونفيها عن الخلق، ومن لازم قولهم أن العاصي يعذب ظلماً؛ لأنه مجبور على فعل المعصية.

وأهل السنة والجماعة وسط كما سبق بيانه، وهم يثبتون بأن العبد فاعل وعامل وأن الله قدر جميع المقادير خلقه وخلق عمله، فنسبة الخير والشر إلى الخلق نسبة عمل وكسب باختيارهم، ولا يخرجون عن مشيئة الله في تصرفاتهم ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩]، ونسبة الخير والشر إلى الله عز وجل خلقاً وإيجادا وتقديراً، والشر لا ينسب إلى الله؛ لأن الله تبارك وتعالى

(١) سنن أبي داود: كتاب السنة، باب في القدر، حديث رقم (٤٦٩٩).

سنن ابن ماجه، كتاب المقدمة، باب القدر، حديث رقم (٧٧).

قال الشيخ الألباني: صحيح.

كل أفعاله حكمة، وكلها خير، فلا ينسب الشر إليه باعتباره شراً، وإنما ينسب الشر إلى العباد عملاً وكسباً، والله مقدره، وفي الحديث: «والشر ليس إليك»^(١) أي أن الله لا يرضاه ولا يأمر به.

[المتن]

ومن لم يعرف تفسير الحديث ويبلغه عقله فقد كُفي ذلك وأحكم له، فعليه [بـ]^(٢) الإيمان به والتسليم له؛ مثل حديث ((الصادق [و] المصدق)) [حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في تخليق النطفة، متفق عليه]^(٤) و[مثل]^(٥) ما كان مثله في القدر، ومثل أحاديث الرؤية كلها، وإن نبت عن الأسماع واستوحش منها المستمع، فإنما عليه الإيمان بها، وأن لا يرد منها [حرفاً]^(٦) واحداً، وغيرها من الأحاديث المأثورات عن الثقات.

[الشرح]

(ومن لم يعرف تفسير الحديث) سواء في باب توحيد الله تبارك وتعالى في ألوهيته وربوبيته وأسمائه صفاته، أو في باب القدر، أو في باب الحلال والحرام، من جهل تفسير الأحاديث الواردة في ذلك فعليه أن يمسك ولا يقول برأيه لا يجوز أن يفسر برأيه وعقله، (فقد كفي ذلك)؛ أي قد هيا الله العلماء الذين فسروا الأحاديث بتفسيرها الصحيح لذا تجد من عبارات السلف في باب نصوص الأسماء والصفات يقولون: أمروها كما جاءت؛ أي للمعاني التي جاءت لها، وعرفها العلماء الربانيون. فالواجب أنه لا يجوز لأحد أن يخوض في معاني النصوص بدون علم، ولا يقول إلا بعلم عن الله وعن رسوله عليه الصلاة والسلام.

لذا جاء في القرآن الكريم أن القول على الله بدون علم أكبر من الشرك بالله لقوله عز وجل: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ١٦٩)، فنسبة القول إلى الله بدون علم ينطبق على قائله القرآن الكريم هذا النهي الصريح ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾، وكذلك نسبة

(١) مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ودعائه في الليل، حديث رقم (٧٧١).

(٢) غير موجودة في اللالكائي ونسخة الألباني.

(٣) زيادة من اللالكائي.

(٤) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة ونسخة الألباني..

(٥) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة.

(٦) في اللالكائي: جزءاً.

شيئاً إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتفسيره بما لم يرد به النبي الكريم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لا يجوز، وفي الحديث الصحيح «**من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار**»^(١) وقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**إن كذباً علي ليس ككذب علي غيري**» تحذير للناس أن يقولوا سواء في رواية الأحاديث أو في معاني الأحاديث بغير علم؛ بل ما جهلت من النصوص يسعك السكوت ثم السؤال، تسكت وتسال أهل العلم حتى تعلم، فإذا علمت فعلم بما علمت لتؤجر.

(فعليه الإيمان به والتسليم له، مثل حديث ((الصادق المصدق)) حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في تخليق النطفة، متفق عليه ما كان مثله في القدر، ومثل أحاديث الرؤية كلها، وإن نَبَتْ عن الأسماع واستوحش منها المستمع، وإنما عليه الإيمان بها، وأن لا يرد منها حرفاً واحداً)، هَذَا معتقد أهل السنة والجماعة، حيال نصوص الشرع جميعاً في أي باب من أبواب العلم، إما أن يعلم النص ويعلم معناه ويتكلم به ويبينه، وإما أن يجهله، فعليه أن لا يخوض بعقله ورأيه في النصوص، ولا يجوز له إن جهل النص أن يرده؛ بل يجب عليه أن يؤمن به ما دام أنه صح عن الله وعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يجب عليه الإيمان به، وإن لم يعرفه ويعرف معانيه؛ ولكن عليه أن ينطلق في السؤال، لاسيما في باب الاعتقاد.

فإذا أشكل عليه شيء من النصوص إما في باب القدر وإما في باب أسماء الله وصفاته هرع إلى أهل العلم حتى يتبين له الحق، وجاء من النصوص ما قد يُشكل على من قل نصيبه من العلم، كحديث عبد الله بن مسعود «**إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد، فوالله الذي لا اله إلا هو إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينها وبينه إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها**»^(٢) هَذَا قد يشكل على كثير من الناس لكن يعلمه العلماء، وأن هَذِهِ الكتابة

(١) البخاري: كتاب العلم، باب إثم من كذب على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حديث رقم (١١٠).

مسلم، مقدمة صحيح مسلم، باب تغليظ الكذب على رسول الله، حديث رقم (٠٣).

(٢) البخاري: كتاب القدر، باب في القدر، حديث رقم (٦٥٩٤).

موافقة لما كتب في اللوح المحفوظ، جرى به القلم قبل خلق السموات والأرض وخلق الخلائق بخمسين ألف سنة، الكتابة ببطن الأم موافقة للكتابة في اللوح المحفوظ.

وكتابات أخرى أيضا ككتابة الكرام الكاتبين لأعمالنا هي مستنسخة من اللوح المحفوظ كما قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (٢٩)﴾ [الجاثية: ٢٩]، والاستنساخ من الأصل من اللوح المحفوظ، الذي قال الله في شأنه: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ (١٢)﴾ [يس: ١٢]، وكذلك ما يكتب ليلة القدر من السنة إلى السنة من الآجال والشقاوة والسعادة والإحياء لا يختلف أيضا عن الكتابة الأولى في الأزل بل يكون موافقا لها ولا يخالف مثقال ذرة.

إذن هذه النصوص كحديث عبد الله بن مسعود وأحاديث الرقية وأحاديث القدر كلها يجب الإيمان بها سواء عرف المكلف معناها أو لم يعرف معناها، فمن عرف المعنى فهو نور على نور، ومن لم يعرف المعنى فباب الأسئلة مفتوح، والعلماء الذي يقدرّون على الإجابة موجودون على وجه الأرض والحمد لله ولو كلفه ذلك أن يضرب الأسفار حتى يسأل عن هذا الأمر العظيم، أمر العقيدة وكل أركان الإيمان الستة من أمر العقيدة ومن ذلك الإيمان بالقدر خيره وشره من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بلا اعتراض ولا حيرة ولا توقف ولا تردد؛ بل إيمان وتصديق وتسليم لأمر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

سؤال ١٦: مسألة أن الإنسان ما يخرج من مشيئة الله عز وجل بتصرفاته، لو توضحون هذه النقطة.

الجواب: نعم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أخبرنا بأن له المشيئة الكاملة المرادفة للإرادة الكونية مشيئة تامة مرادفة الإرادة الكونية، فما شاء الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى كونا لا بد أن يكون، ولا يتخلف أبدا، وما شاء العباد فعله أو تركه لا يكون ولا يتحقق إلا بمشيئة الله.

إذن العبد له مشيئة والله تَبَارَكَ وَتَعَالَى له المشيئة التامة، ومشيئة العباد تابعة لمشيئة الله، فما شاء الله كان ولو لم يشأ لعباده، وما شاء العباد لم يكن إلا أن يشاء الله، وهو معنى قول الله تَعَالَى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ (٢٩)﴾ [التكوير: ٢٩].



[ترك الجدل والخصومات في الدين]

[المتن]

[وأن] ^(١) لا يخاصم أحداً ولا [ينظره] ^(٢)، ولا يتعلم [الجدال] ^(٣)، فإن الكلام في القدر والرؤية والقرآن وغيرها من السنن مكروه [و] ^(٤) منهي عنه، [و] ^(٥) لا يكون صاحبه - [و] ^(٦) إن أصاب بكلامه السنّة - من أهل السنة حتى يدع [الجدال] ^(٧) ويسلم ويؤمن بالآثار.

[الشرح]

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله صحبه أجمعين، أما بعد، من منهج أهل السنة والجماعة النهي عن الجدل الذي لا فائدة من ورائه وعن الخصومات فيما يتعلق بدين الله عموماً، وفيما يتعلق بباب الأسماء والصفات، وباب الإيمان بالقدر خيره وشره، وأبواب أخرى كروية المؤمنين ربه يوم القيامة في الجنة وفي عرصات القيامة، وغيرها من النصوص، لا محل للجدل فيها، وإنما الواجب على المسلمين الانقياد والتصديق بالنصوص لما وردت في هذه الأبواب وهذه الأصول.

إلا أنه يستثنى من الجدل والمناظرة الجدل الذي من ورائه فائدة بيان الحق وإيضاحه ورد الباطل وإيضاح السنة ورد البدعة، فهذا الجدل يكون محموداً ومثاباً فاعله؛ لأن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قال:

(١) غير موجودة في اللالكائي.

(٢) في طبقات الحنابلة: ينظر.

(٣) في اللالكائي: الجدل.

(٤) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة.

(٥) زيادة من اللالكائي.

(٦) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة.

(٧) في اللالكائي: الجدل.

﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، فإذا كان الجدل بالتي هي أحسن لإيضاح الحق والسنة، ورد الباطل والبدعة فهو من باب الدعوة إلى الله عز وجل وتبليغ العلم لمن يحتاج إليه، فإذا بُيِّنَ الحق بدليله وجادل المجادل وخاصم، وفتح باب النزاع فليترك، ولا يتمادى السني معه؛ لأن أهل البدع يُدلّون بشبهات، فيُخشى على السامع أن تؤثر فيه شبهاتهم فيستميلوا قلبه، فأقل شيء يصبح في حيرة أو شك مما لا يجوز له أن يشك فيه أو يتردد.

فمقصود الإمام أحمد رحمه الله وغيره ممن ألف في السنة نهيهم عن الجدل والخصومات لأهل الجدل والخصومات، هو الجدل الذي لا فائدة من ورائه ولا حاجة إليه إلا مجارات أهل البدع وأهل الباطل، وذلك لا يجوز في دين الله عموماً ولا في هذه الأبواب العظيمة خصوصاً؛ كباب القدر، وباب الأسماء والصفات، وباب رؤية المؤمنين في الجنة، وأبواب أخرى، لا يجادل فيها ولا يمارى، وإنما يبين الحق بدليله، وبعد بيان الحق الأمر يكون كما قال الله عز وجل: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩]، أي إذا تبينت السنة من البدعة، من شاء أن يدخل في السنة، وذلك خير له وأبقى، ومن شاء أن يبقى في حبة البدعة ومنهج أهل الضلال فليبقى، وقد ظلم نفسه وحرّمها السنة الكريمة، وما يترتب عليها من الثواب العظيم.

فهذا هو التفصيل الذي يحضرنى في هذا المقام.

وقد عرفتم فيما مضى الكلام على القدر ومراتب القدر بأدلتها، وانقسام الناس في هذا الباب العظيم، وكذلك في الرؤية وأقسام الناس في الرؤية، وأن الناس طرفان ووسط والوسط هم أهل السنة والجماعة يشبّونها في الآخرة للمؤمنين بأدلة الكتاب والسنة.

وأهل البدع والضلالات في طرفي نقيض منهم من ينفيها نفياً مطلقاً في الدنيا والآخرة، ومنهم من يشبّتها إثباتاً مطلقاً في الدنيا والآخرة، ولا دليل لهؤلاء ولا لهؤلاء؛ ولكن الدليل قائم لأهل السنة والجماعة الذين يشبّون رؤية المؤمنين لربهم في الجنة وفي عرصات القيامة وهي من أعلى نعيم يتمتع به أهل الجنة في الجنة.

[القرآن كلام الله ليس بمخلوق]**[المتن]**

والقرآن كلام الله وليس بمخلوق، ولا [تضعف] ^(١) أن [تقول] ^(٢): ليس بمخلوق، [قال] ^(٣):
 [فإن] ^(٤) كلام الله [ليس ببائن] ^(٥) منه، وليس [منه شيء] ^(٦) مخلوق، وإياك ومناظرة من أحدث
 فيه، و[من] ^(٧) قال باللفظ وغيره. ومن وقف فيه فقال: لا أدري مخلوق أو ليس بمخلوق، وإنما
 هو كلام الله. [فهو] ^(٨) صاحب بدعة مثل من قال: (هو مخلوق)، وإنما هو كلام الله ^(٩) ليس
 بمخلوق.

[الشرح]

هذا بيان لمعتقد أهل السنة والجماعة في القرآن، وبيان لمذاهب من خالفوا أهل السنة والجماعة
 السلف الصالح وأتباعهم في القرآن الكريم.
 إذن فالقرآن من كلام الله عز وجل وكلام الله صفة، وسبق معكم التفصيل في العقيدة الواسطية
 أن كلام الله صفة:
 صفة ذات باعتبار قيامه بذات الله واتصاف الله به أزلاً وأبداً.
 وباعتبار آخر صفة فعل باعتبار تنزله، باختيار الله ومشيتته صفة فعل فأنزل التوراة في وقت، وأنزل
 الإنجيل في وقت، والزبور وصحف إبراهيم وموسى في وقت آخر، والفرقان الذي هو كتاب هذه
 الأمة في وقت آخر.

(١) في طبقات الحنابلة ونسخة الألباني: يضعف.

(٢) في طبقات الحنابلة ونسخة الألباني: يقول.

(٣) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة.

(٤) في طبقات الحنابلة: وأن.

(٥) غير موجودة في اللالكائي.

(٦) في طبقات الحنابلة: شيء منه.

(٧) غير موجودة في طبقات الحنابلة.

(٨) في نسخة الألباني: فهذا.

(٩) غير موجودة في اللالكائي.

إذن فتترل القرآن الكريم بحسب اختيار الله ومشيئته وإرادته يكون صفة فعل، وكل هذه الكتب كلام الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وكلها مترلة غير مخلوقة، والكلام على الفرقان في هذه العقيدة، الكلام على الفرقان.

وأن القرآن الكريم الفرقان الذي أنزل على محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مترل من عند الله حقيقة، تكلم الله به قولاً، وبلغه جبريل كما سمعه من رب العزة تعالى إلى محمد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وبلغه محمد الأمة بدون زيادة ولا نقص ولا تصرف فيه.

إذن فالقرآن كلام الله ألفاظه وحروفه ومعانيه كلها من عند الله مترلة من عند الله عز وجل، فهو مترل غير مخلوق من الله بدأ وإليه يعود، وهو حروف وكلمات وسور وآيات، كما هو بين أيدينا بين دفتي المصحف، ليس لأحد فيه إلا التبليغ، فهو كلام الله هَذَا معتقد أهل السنة والجماعة في القرآن الكريم.

وخالفت طوائف من الطوائف الهالكة التي خالفت أهل السنة والجماعة وبعضهم أشد مخالفة من بعض، وأشد إثماً من بعض.

فالجهمية المعطلة هؤلاء نفوا عن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى جميع الصفات، ومن جعلتها صفة كلام الله ومنه القرآن الكريم.

ومنهم المعتزلة صرحوا بخلق القرآن وأن القرن مخلوق؛ خلقه الله كغيره من سائر المخلوقات، ثم يدلون ويلبسون على الناس بأدلة، بنصوص من القرآن لا دليل لهم فيها، إلا أنهم لبسوا بها على من قل نصيبه من العلم فوافقهم وتابعهم أو تحير، فمما استدلوا به قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، فقالوا: (كل) من أدوات العموم، و(شيء) نكرة في سياق العموم، والقرآن شيء من الأشياء فهو مخلوق. فاقتنع من قلّ علمه بهذا التعليل والتلبيس فأطاعوهم.

وأما أهل السنة والجماعة فإنهم أعرف بمعاني كتاب الله من المبتدعة، لذا قال عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ناظروا أهل الأهواء بالسنة فإن أهل السنة أعلم بكتاب الله من أهل البدع والضلال. فرد قولهم أهل السنة في هذا النص وأمثاله الذي يلبسون به عن الناس ويستدلون به على غير معناه قال لهم أهل السنة: نعم (كل) من أدوات العموم ولكن عمومها بحسب ما تضاف إليه، وأوردوا عليهم قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في الريح التي أرسلها الله عذاباً لقوم عاد ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى

إِلَّا مَسَاكِنُهُمْ [الأحقاف: ٢٥]،^(١) خرجت من عموم (كل) فهكذا الله خالق كل شيء صالح لأن يكون مخلوقا، أما ذات الله وأسماءه وصفاته غير مخلوقة، فاتضح الأمر لأهل السنة والجماعة وأتباع أهل السنة والجماعة تماما، ورفضوا أقوال الجهمية المعطلة والمعتزلة المعطلة.

وقال الأشاعرة ومن لف لفهم: إن كلام الله معنى قائم بالنفس، لا حرف ولا صوت ولا لفظ، فهؤلاء اتبعوا الأقيسة التي لا يجوز أن تستعمل في باب أسماء الله وصفاته، لماذا؟ قالوا: لأن الكلام لا بد أن يكون له وسيلة؛ اللسان والشفيتين والحنجرة وهذه أعضاء الجسم، فإذا أثبتنا الكلام أثبتنا هذه الوسائل، وإذا أثبتنا هذه الوسائل أثبتنا الجسم.

إذن فالله يتتره عن الأجسام وعن هذه الأعضاء، إلى أي شيء استندوا؟ إلى عقولهم أما النصوص فيكفي قول الله: **﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾** [الشورى: ١١]، فالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بذاته وأسمائه وجميع صفاته وأفعاله ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، ولا يجوز أن يقاس بخلقه أبدا، فلا تقول كلامه يحتاج إلى كذا، ولا تنفي كلامه، فهو صاحب الكمال المطلق وهو الكبير المتعال (ما السموات السبع والأرضون السبع في كف الرحمن إلا كخرذلة في كف أحدكم)، كما قال حبر الأمة عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

ضلت أيضا هذه الفرقة فقالوا: الله لا يتكلم بحرف ولا بصوت ولا...، فضلوا عن سواء السبيل. وكما أسلفت هدى الله أهل السنة والجماعة في عصر النبوة ومن بعدهم من أئمة العلم وأتباعهم هداهم الله للقول الحق، فقالوا: القرآن كلام الله حروفه وألفاظه ومعانيه تكلم الله بها حقيقة، وأنزله على جبريل، وبلغه جبريل محمدا عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هذه الحروف والألفاظ الآيات والصور ذات المعاني الكريمة.

طائفة أخرى تسمى المفوضة -مفوضة المعاني- قالوا في باب الأسماء والصفات: نفوض معانيها إلى ولا نقول فيها شيئا، نتلوا النصوص مجرد تلاوة ونؤمن بما دلت عليه؛ ولكن لا نقول في معانيها شيئا فمعانيها استأثر الله بعلمها، فسموا مفوضة، فوضوا في شيء ما كانوا لهم أن يفوضوا فيه؛ لأن الله أنزل القرآن عربي بالسنة العرب، ومن ليس بعربي فهو مأمور أن يتعلم لغة العرب لأنها لغة القرآن، مأمور بذلك.

(١) انتهى الشريط الثالث.

فالمعاني واضحة من نصوص الصفات واضحة، ما من نص من نصوص الصفات إلا ومعناه واضح لطلاب العلم كالشمس في رابعة السماء. وضربنا أمثلة لذلك ومنها قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى (٥)﴾ [طه: ٥٠]، أهل التفويض يقولون: لا نقول في معنى هذا النص شيئا نتلوه.

وأما أهل السنة وأهل الحق فإنهم يقولون في معناه: الرحمن على العرش استوى استواء حقيقيا يليق بعظمة الله وجلاله، لا تشبيه ولا تمثيل ولا تحريف ولا تأويل ولا تعطيل، وهذا هو المعنى الحق بهذه السهولة، وهكذا بقية الصفات. إذن فالمعاني ظاهرة.

إذا قلت: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ نقول: النص فيه إثبات العلم لله، هذا المعنى صفة ذاتية تليق بعظمة الله وجلاله لا تشبيه ولا تمثيل ولا تأويل ولا تحريف ولا تعطيل، بل كما قال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ (١١)﴾ [الشورى: ١١]، وقل بعد ذلك في سائر الصفات بما قلته في هاتين الصفتين، فالكلام واحد في جميع صفات الله عز وجل.

إذن لها معاني يعرفها أهل العلم، فقالت المفوضة: لا نقول في معانيها شيئا الله استأثر بعلم المعنى، فقال ابن تيمية رحمه الله تعالى في المفوضة: هم شر أهل البدع والإلحاد؛ لأنهم قالوا قولاً على الله بدون علم.

تأتي طائفة أخرى تسمى الواقعة في القرآن الكريم، قالوا: نحن نقرأ القرآن لا نقول مخلوق ولا نقول غير مخلوق، وقفوا، وهذا ضعف وسوء فهم لنصوص الكتاب والسنة في باب الأسماء والصفات، خالفوا أهل السنة، أهل السنة ما وقفوا قالوا: القرآن كلام الله، إذن الذي يقول: القرآن كلام الله متزل غير مخلوق من الله بدأ وإليه يعود. صفة لله تبارك وتعالى، صفة ذات باعتبار وصفة فعل باعتبار، في كلام الله، ومنه القرآن الكريم.

فهذه الواقعة وقفت؛ فهي طائفة مبتدعة هالكة، ثم بين بأن مثل هؤلاء من قال: لفظي بالقرآن مخلوق أو القرآن بلفظي مخلوق، فبين أن القائل: لفظي بالقرآن مخلوق مثل الذي يقول: القرآن مخلوق، فهي من الألفاظ المبتدعة التي لا يوافق عليها أهل السنة ولا تؤيدها نصوص الكتاب والسنة، هذا فيما يتعلق بهذه الصفة العظيمة كلام الله ومنه الفرقان الذي أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم وهو كتاب هذه الأمة.

صارت الطائفة الناجية واحدة، الذين قالوا: القرآن كلام الله متزل غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود. بخلاف الجهمية المعطلة، والمعتزلة المعطلة، والأشاعرة الذين عطّلوا تعطيلاً جزئياً وسلّكوا غير مسلك

أهل السنة والجماعة، والمفوضة الذين فوضوا المعاني والواقفة الذين قالوا: نحن لا نقول مخلوق ولا نقول غير مخلوق، فوقفوا بدون برهان ولا دليل، فخالفوا أهل السنة والجماعة.

وأما موضوع التفويض فكما سبق معكم في دروس الواسطية التفويض، إنما هو في كيفية الصفات في كيفية ذات الله وصفات الله، إذ لا يعلم كيفية ذات الله وصفاته إلا هو، فأهل السنة والجماعة يفوضون علم الكيفية إلى الله أما علم المعاني، فإنهم يعلمونه علمهم الله تبارك وتعالى على لسان نبيه عليه الصلاة والسلام؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم بين القرآن، ومن جملة الآيات التي بينها النبي صلى الله عليه وسلم آيات الصفات، وما كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يستشكلونها أبداً، حتى لا يسألون عنها لعلمهم بأن المقصود منها معلوم؛ لأنهم عرب ويعرفون ما يدل عليه كلام الله تبارك وتعالى من المعاني.

وما أتى بالسؤال عن الصفات إلا أهل البدع، لما أتى رجل إلى الإمام مالك رحمه الله إمام دار أهل الهجرة، وهو جالس فناده يا إمام ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى (٥)﴾ [طه: ٥٠]، كيف استوى؟ سأل بالكيفية، فأطرق مالك وعلته الرخصاء فقال: الاستواء معلوم والكيف مجهول، وأنت رجل سوء، أخرجوه. لأنه سأل كيف سأل عن الصفة، كيف استوى، وهو أمر غريب ما كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن كيفية الصفات. وما كان القرآن يشكل عليهم كله وما أشكل عليهم سألوا فيه؛ غير هذا الباب فالباب عندهم واضح، لأنه أجل أبواب العلم فكيف يترك غامضاً.

سؤال ١٧: هل من قال القرآن مخلوق يحكم عليه بالكفر؟

الجواب: هذا صرح به السلف، قال بعض السلف: من قال القرآن مخلوق فهو كافر، وقال بعضهم من قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١)﴾ [الإخلاص: ١]، مخلوق فهو كافر، ومن قال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ مخلوق فهو كافر، لم؟ لأن الله بذاته وأسمائه وصفاته يتزّه الله تبارك وتعالى عن أن يقال مخلوق بذاته أو شيء من أسمائه وصفاته فهو تكذيب للقرآن الذي يقول: القرآن مخلوق كذب القرآن لأن القرآن جاء التصريح فيه بأنه منزل قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣]، ولم يقل: خلقناه. قال: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢]، فقال السلف: منزل غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود. أي من الله بدأ وإلى الله يعود.

سؤال ١٨: هل الواقعة مثلهم؟

الجواب: الواقعة طائفة هالكة من طوائف البدع كالمفوضة.

[الإيمان برؤية الله في الدار الآخرة]

[المتن]

والإيمان بالرؤية يوم القيامة، كما رُوي عن النبي [صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] ^(١) من الأحاديث الصحاح.

[الشرح]

مذهب أهل السنة والجماعة المذهب الحق الإيمان برؤية المؤمنين ربهم عيانا كما جاء في القرآن في سورة القيامة -وقد مر معنا-، وفي سورة يونس ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، فَسَّرَتِ الحسنى بالزيادة، والزيادة بالنظر إلى وجه الله عز وجل، وغيرها من الآيات.

وكذلك قول النبي الكريم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ عَيَانًا كَمَا تَرُونَ الشَّمْسَ

صَحُوا لَا سَحَابَ دُونَهَا، وَكَمَا تَرُونَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ» ^(٢) تشبيه للرؤية بالرؤية لا للمرئي بالمرئي،

كلها نصوص دالة على إثبات رؤية المؤمنين ربهم في الجنة وفي عرصات القيامة.

بخلاف أهل البدع الذين غلوا بعضهم في إثبات الرؤية فجعلوها في الدنيا والآخرة، والذين غلوا في النفي فنفيوها عن الناس في الدنيا والآخرة، فهي منفية عن الكفار، وهي نعمة للمؤمنين كما أخبر الله وأخبر رسوله، وأما الكفار فإن الله قال عنهم: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمْ حُجُّوا﴾ (١٥) [المطففين: ١٥]، أي لا يرونه.

(١) غير موجودة في طبقات الحنابلة.

(٢) البخاري: كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَسَيَحْمَدُ بِكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩]، حديث رقم (٤٨٥١).

مسلم: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، حديث رقم (١٨٣). واللفظ قريب منه.

وانظر أيضا السنة لابن أبي عاصم، باب ما ذكر عن النبي عليه السلام كيف نرى ربنا في الآخرة، حديث رقم (٤٦٧) وغيره.

[المتن]

وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ رَأَى رَبَّهُ، [و^(١) أَنَّهُ مَأْثُورٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَحِيحٌ.

رواه قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس. ورواه الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس. ورواه علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس. والحديث عندنا على ظاهره كما جاء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والكلام فيه بدعة، ولكن نؤمن به كما جاء على ظاهره، ولا [نناظر^(٢)] [فيه^(٣)] أحداً.

[الشرح]

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. ورد عن ابن عباس ما سمعتم من أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى ربه في الدنيا، وجاء عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قولها: من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم الفرية. وظاهر النصين التعارض، ووفق بينهما العلماء بأن إثبات رؤية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لربه بقلبه؛ رآه بقلبه، يحمل على هذا المعنى حديث ابن عباس، ويحمل حديث عائشة على نفي الرؤية في الدنيا بعين البصر؛ وأنه لم ير ربه بعيني بصره.

فتجتمع الأقوال بهذا الجمع.

وقد ورد على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه لما سئل: هل رأيت ربك؟ قال: «نور أنى أراه» أي كيف أراه؟ «حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره»، ^(٤) وبهذا الجمع يعمل بحديث عائشة الذي فيه نفي رؤية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لربه أي بعين بصره، ويعمل بحديث ابن عباس في إثبات رؤية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لربه بقلبه فينتفي التعارض.



(١) في طبقات الحنابلة ونسخة الألباني: فـ.

(٢) في اللالكائي: ولا تناظر.

(٣) في طبقات الحنابلة: به.

(٤) مسلم: كتاب الإيمان، باب في قوله عليه السلام: ((إن الله لا ينام)) وفي قوله: ((حجابه النور...))، حديث رقم (١٧٩).

[الإيمان بالميزان يوم القيامة]

[المتن]

والإيمان بالميزان [يوم القيامة] ^(١) كما جاء «يوزن العبد يوم القيامة فلا [يزن]» ^(٢) جناح بعوضة» ^(٣) وتوزن أعمال العباد كما جاء في الأثر، والإيمان به، والتصديق [به] ^(٤)، والإعراض عن من رد ذلك، وترك مجادلته.

[الشرح]

الإيمان بالميزان يوم القيامة واجب من أصول أهل السنة والجماعة؛ لأن النصوص وردت بذكره كما في قول الله عز وجل: ﴿وَالْوِزْنُ يُوَمَّذُ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٨)﴾ [الأعراف: ٨]، الآية وقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ (٤٧)﴾ [الأنبياء: ٤٧]. وثبت في السنة المطهرة أن أعمال العباد توزن، وصحائفهم توزن، وهم يوزنون، فالذي يوزن ثلاثة أشياء: العامل وعمله وصحيفته، وردت بذلك النصوص الصحيحة. أما كون العمل يوزن والصحيفة كذلك هذه ثابتة في القرآن الكريم.

وأما كون العامل يوزن أيضا كما ورد في النصوص: «إِنَّ الْكَافِرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ» ^(٥) وورد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال في ابن مسعود وكان قد رقى شجرة وكان دقيق الساقين فضحك بعض أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من دقة ساقيه، فقال لهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ دَقَّةِ سَاقِيهِ؟ وَاللَّهِ لهما فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ أَحَدٍ»، وهذه شهادة

(١) غير موجودة في اللالكائي.

(٢) في اللالكائي: يوزن.

(٣) البخاري: كتاب التفسير، باب ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ﴾ [الكهف: ١٠٥]، حديث رقم (٤٧٢٩).

مسلم: كتاب صفة القيامة والجنة والنار، حديث رقم (٢٧٨٥).

(٤) غير موجودة في طبقات الحنابلة.

(٥) تم تخرجه في الصفحة (٤١).

من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهذا الصحابي الجليل، وهو دليل على أن العامل يوزن مع صحيفته ومع عمله.

لذلك إثبات الميزان ووزن الأعمال وصحائفهم والعاملين من معتقدات أهل السنة والجماعة، لا يجادلون في ذلك، ولا يتوقفون ولا يؤولون؛ بل يؤمنون بهذه النصوص كما جاءت عن الله وعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومهمتهم البيان لا كثرة الجدل والخصومات والمماراة، البيان للناس هو الذي أرسل به الرسل والأنبياء، والعلماء ورثتهم يبينون؛ ولكن الجدل والمماراة التي لا فائدة من ورائها هي التي حذر منها أدلة السلف.

وأيضاً في زمننا هذا ينبغي أن نفطن لمثل هذا السلوك، إذا رأينا من يجادل من أهل البدع ويدافع عنها وغير قادر، يترك لا يتمادى معه طالب العلم السني في الجدل وكثرة المناظرة التي ليس من ورائها فائدة، يترك بكل أدب، ولعل صاحب الخطأ أو البدعة إذا أراد به خيراً هو يأتيه بطريق الاستفسار والاستيضاح للمسائل، فيبين له فيكتب الله تبارك وتعالى له الهداية.

أما كثرة الجدل أنتم كذا ونحن كذا، هذه خصومات، ما كان السلف يدخل في الخصومات؛ لكن البيان وإقامة الحجة بأدلة الكتاب والسنة، فمن استجاب فالحمد لله ومن أبى وأخذ يضلل ويشكك الناس ترك وهجر مجلسه.

[تكليم الله لعباده يوم القيامة]

[المتن]

وَأَنَّ اللَّهَ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى] ^(١) يَكَلِّمُ الْعِبَادَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَيْسَ [بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ] ^(٢) تَرْجَمَانُ، وَالْإِيمَانُ بِهِ،

والتصديق به.

[الشرح]

هذا من أصول أهل السنة: الإيمان بأن الله عز وجل يكلم يوم القيامة عباده كلاماً يليق بعظمته وجلاله حقيقة يسمعه العباد ويجيبون عليه، كما في حديث نداء الله لآدم، ينادي الله تبارك وتعالى يوم القيامة آدم، فيقول له: يا آدم فيقول آدم: لبيك وسعديك يا رب، فيقول له: ابعث بعث النار. فيقول له: من كم؟ فيقول: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين، هؤلاء بعث النار، وهو دليل على إثبات

(١) غير موجودة في طبقات الحنابلة، وفي نسخة الألباني: تَعَالَى.

(٢) في طبقات الحنابلة: بينه وبينهم.

النداء لله يوم القيامة، ثم يكلم الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عباده ليس بينه وبينهم ترجمان، يكلمهم فردا فردا، يقرر المؤمنين بذنوبهم، وبالجنة يناديهم ويكلمهم، فيكون من أفضل أنواع النعيم تكليم الله للعبد، يحاضرهم محاضرة فيتنعمون بذلك ويكرمهم الله ويتحفهم، فيعودون إلى منازلهم في الجنة، وقد ازدادوا حسنا وجمالا كما ثبت ذلك عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذا من أصول أهل السنة والجماعة، يؤمنون به حقا، لا تأويل ولا تعطيل ولا تشبيه ولا تمثيل.

[الإيمان بالحوض وصفته]

[المتن]

والإيمان بالحوض، وأن لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حوضا يوم القيامة تَرِدُ عليه أمته، عرضه مثل طوله مسيرة شهر، آتيته [ك-] ^(١) عدد نجوم السماء، على ما صحت به الأخبار من غير وجه.

[الشرح]

مما يجب الإيمان به وأنه كائن يوم القيامة الحوض الذي أنكرته المعتزلة والخوارج؛ حوض النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أعطى نبيه الكوثر، وأعطاه الحوض، والكوثر مادة الحوض؛ أي يصب في الحوض، وحوض النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم القيامة لأتباعه؛ لأهل التوحيد والسنة الذين ما غيروا ولا بدلوا، يردون عليه وهم عطاش فمن شرب منه شربة واحدة لا يظمأ بعدها أبدا. ووصفه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن طوله كعرضه وأنه مسيرة شهر، وأن ماءه أشد بياضا من اللبن، وأشد حلاوة من العسل، من شرب منه شربة واحدة لا يظمأ، وعدد آتيته كعدد نجوم السماء، فترد عليه الأمة والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الحوض، يستبشر بأصحابه، فيأتي أقوام ليردوا الحوض فيحال بينهم وبين الورود، تمنعهم الملائكة، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «أصحابي أصحابي» ^(٢) يعني هؤلاء أصحابي، فيقال له: ليسوا أصحابك، إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، إنهم غيروا وبدلوا

(١) غير موجودة في طبقات الحنابلة.

(٢) البخاري: كتاب الرقاق، باب في الحوض، حديث رقم (٦٥٨٢).

مسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصفاته، حديث رقم (٢٣٠٤).

فيقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سحقاً سحقاً لمن غير وبدل**»،^(١) فيزدادون عن الحوض كما أخبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بسبب انحرافاتهم وضلالاتهم في حياتهم.

[الإيمان بعذاب القبر]

[المتن]

والإيمان بعذاب القبر، وأن هذه الأمة تُفتَن في قبورها، وتُسأل عن الإيمان والإسلام، ومن ربه؟

ومن نبيه؟

ويأتيه منكر ونكير، كيف شاء الله [عز وجل]^(٢)، وكيف أراد، والإيمان به والتصديق به.

[الشرح]

هَذَا من معتقد أهل السنة والجماعة الإيمان بنعيم الحياة البرزخية للمؤمنين، وعذاب الحياة البرزخية لمن يستحق العذاب، سواء من الكافرين والمنافقين أو من أهل الموبقات ولو كانوا من المسلمين.

فالتَّعْمِيم لأهله حق في الحياة البرزخية وحقيقة، والعذاب كذلك حق لمن يستحقه، والله تَبَارَكَ وَتَعَالَى هو الذي قَدَّر ذلك وأبرمه.

فالقبر إما روضة من رياض الجنة، وإما حفرة من حفر النيران، بحسب العمل الذي أسلفه المكلف في الأيام الخالية.

وقد ورد في النصوص بأن المؤمن يفسح له في قبره مد البصر، ويفرش من لباس الجنة، ويفتح لصاحبه باب إلى الجنة ويقال له: نم قد علمنا إن كنت لمؤمناً، ويقول: ربي أقم الساعة لما يرى من النعيم في الحياة البرزخية، والنعيم أعظم وأجل في الحياة الأخروية لأهل الإيمان، والعذاب والعياذ بالله في الحياة البرزخية يعذب المستحق للعذاب من الكافرين والمنافقين، وغيرهم من أهل ملل الكفر، ومن شاء الله من عصاة الموحدين من أهل الموبقات يعذبون بقدر جرائمهم في الحياة البرزخية والأخروية.

(١) البخاري: كتاب الرقاق، باب في الحوض وقول الله تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾، حديث رقم (٦٥٨٤).

مسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حض نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصفاته، حديث رقم (٢٢٩٠).

(٢) غير موجودة في طبقات الحنابلة.

وهذا ثابت بالنصوص أن المجرم إذا سُئل في قبره عن الله وعن الدين وعن الرسول يقول: ها ها لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته، فيقال له: لا دريت ولا تليت. فيضرب بممرزة من حديد حتى يصير تراباً. ثم يُحى ثم يضرب فيصيح صيحة يسمعها كل شيء إلا الثقلين، ولو سمعوا لماتوا. هذا فيما يتعلق بمعتقد أهل السنة والجماعة، الطائفة الناجية المنصورة بنعيم القبر وعذابه حتى تقوم الساعة وهو يوم القيامة الآخرة التي لا دار بعدها، فيعظم نعيم المؤمنين، ويشتد عذاب الكافرين، ورحمة الله وسعت كل شيء ولكن كتبها لعباده المؤمنين الموحدين العصاة.

المعتزلة والخوارج أنكروا عذاب القبر ونعيمه؛ لأنهم لا يعملون بالأحاديث، أحاديث الآحاد لا يعملون بها في قضايا الاعتقاد على زعمهم، لا يعلمون بالقرآن، وما تواتر من السنة، وهذه دعوة باطلة، فأهل السنة كل ما ثبت عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من متواتر وآحاد يعملون به في باب الاعتقاد وما يضاد الاعتقاد والشعائر التعبدية والمعاملات وغيرها، يعملون بها المهم صحة النص عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولو من طريق واحدة.



[الإيمان بالشفاعة يوم القيامة]

[المتن]

والإيمان بشفاعة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبقيام يخرجون من النار بعدما احترقوا وصاروا فحماً، [ف] ^(١) يؤمر بهم إلى نهر على باب الجنة - كما جاء [في] ^(٢) الأثر -، كيف شاء الله، وكما [شاء] ^(٣)، إنما هو الإيمان به، والتصديق به.

[الشرح]

الإيمان بالشفاعة من أصول أهل السنة والجماعة ومن معتقدهم؛ لأن النصوص الشرعية دلت على ثبوتها، فالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يأذن للشافع أن يشفع، وفي المشفوع فيه أن يشفع فيه إذا كان من أهل التوحيد.

(١) في طبقات الحنابلة: لـ.

(٢) غير موحدة في طبقات الحنابلة.

(٣) في طبقات الحنابلة: يشاء.

فالشفاعة في عصاة الموحدين، والنيي الكريم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ له النصيب الوافر من هذه الشفاعة في عصاة الموحدين؛ لأنه قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**جعلت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي**»^(١) فهو يشفع في عصاة الموحدين ويشفع معه الأنبياء والمرسلون وصالح المؤمنين، كلهم يشفعون، ويخرج الله قوما من النار لم يعلموا خيرا قط قد امتحشوا، فيوضعون في نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل،^(٢) حتى تكتمل أجسادهم وتعود إليهم أرواحهم، ويدخلون الجنة، فلا يرون لأحد فضلا من أهل الجنة، لما يرون من النعيم المقيم.

أنكر هذا النوع من الشفاعة المعتزلة والخوارج على منهجهم السيئ أنه من دخل النار فلا يخرج منها، وكذبوا فإن الله عز وجل يأذن في الشفاعة والرسول والملائكة وصالح العباد يشفعون حتى يقول لهم الرب: أخرجوا من النار من كان في قلبه أدنى أدنى مثقال حبة خذل من إيمان. فيخرج الله من النار أقواما لم يعملوا خيرا قط. كما جاء في الآثار.

فمن أصول أهل السنة والجماعة التصديق بهذه شفاعتي التي هي للرسول وللملائكة ولسائر الرسل والأنبياء ولصالح المؤمنين في عصاة الموحدين، الذين دخلوا النار وهم من أهل التوحيد والصلاة، ما ماتوا على الكفر الأكبر والشرك الأكبر والنفق الاعتقادي، ما ماتوا على ذلك، ولا ماتوا مرتدين عن دينهم، معهم إيمان. وإن كان كما قال الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**مثقال ذرة**»، فإنه يكون سببا في إذن الله للشافعين أن يشفعوا فيه رحمة من الله وفضلا، وعذابهم بقدر ما جنوا، كل يأخذ نصيبه من العذاب بقدر الجرائم التي ارتكبها ولم تطهره المصائب في الدنيا، ولم تطهره المواقف في الآخرة، فيبقى فيه خبث يطهر بالنار حتى يكون طيبا؛ لأن الجنة دار طيبة لا يدخلها إلا طيب محض، والنار والعياذ بالله خبيثة يدخلها الخبثاء، وأهل الإجماع من كفار ومنافقين ومشركين وملاحدة وغير ذلك.

(١) سنن الترمذي: كتاب صفة القيامة، باب ما جاء في الشفاعة، حديث رقم (٢٤٣٥). قال الشيخ الألباني: صحيح.

(٢) البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ (٢٣)﴾، حديث رقم (٧٤٣٩).

مسلم: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، حديث رقم (١٨٣).

[خروج الدجال]**[المتن]**

والإيمان أن المسيح الدجال خارج، مكتوب بين عينيه كافر، والأحاديث التي جاءت فيه،
والإيمان بأن ذلك كائن.

[الشرح]

هذا حق؛ خروج المسيح الدجال في آخر الزمان ثابت بنصوص السنة المطهرة، وإن أنكره أهل البدع والضلال، فهو خارج ويجوب الأرض كلها إلا مكة والمدينة فإن عليها ملائكة تطرده ومن معه فلا يدخل مكة ولا يدخل المدينة، وترتجف المدينة بأهلها فيخرج من كان حيثما يخرج منها يتبع الدجال وكما ورد في النصوص الكثيرة وصفه بأنه أعور العين اليمنى ومكتوب بين عينيه (ك ف ر) أي كافر يقرؤه كل مؤمن سواء كان قارئاً أو غير قارئ، يقرؤه ويعرفه، وهو من الأمور التي ابتليت به هذه الأمة، وخروجه علامة من علامات الساعة الكبرى، فيمكث في الأرض أربعين يوماً يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كأسبوع وسائر الأيام كأيامنا.

ويكون على يديه ما ثبت في النصوص من أن معه جنة ونار، وأنه يقتل الشخص ثم يعيده، وأن من اتبعه صار في رغد من العيش، ومن امتنعوا عن متابعتهم صاروا في جحيم، هذه من الابتلاءات ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧، الملك: ٢٠]، وإلا فهو عدو الله دجال على اسمه حتى تكون نهايته يتزل عيسى ابن مريم إلى الدنيا فيقتل الدجال، وجنوده من اليهود والخوارج.

قد جاء في بعض الروايات بأنه يؤتى بشاب فيجعله شقياً، يجعل المنشار في مفرق رأسه فيجعله شقياً، ثم يعيده، ثم يقوم ويتهلل فيقول: ما ازددت فيك إلا بصيرة يعني أنك أنت الدجال؛ لأنه يعرف الأخبار الواردة فيه، فلا يسلط على أحد بعده أبداً.

[نزول عيسى عليه السلام]**[المتن]**

وأن عيسى [ابن مريم عليه السلام]^(١) يتزل فيقتله باب لُد.

[الشرح]

(١) غير موجودة في طبقات الحنابلة . وغير موجود عند اللالكائي (عليه السلام).

في أرض الشام. فيقتله عيسى بن مريم، ثم يحكم بين الناس بشريعة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سنين ويتزوج ويتوفى ويصلي عليه أهل الإيمان في وقته.

وأما رفعه إلى السماء فهو على القول الراجح رفع حيا، وهو حي سيدوق الموت إذا نزل حاكما بشريعة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا بشريعة غيره؛ لأنها هي الشريعة الحاكمة، والرسالة الخاتمة لا نبي بعده حتى يأتيه من ربه اليقين.

فالمقصود من الأصول من أهل السنة والجماعة الإيمان بخروج الدجال وإن أنكر خروجه أهل البدع والضلال فهم أنكروا بدون علم وأهل السنة والجماعة أثبتوا بعلم.



[والإيمان قول وعمل، يزيد وينقص]

[المتن]

والإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، كما جاء في [الخير]^(١): ((أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم

خلقا)).^(٢)

[الشرح]

هَذَا هو مذهب أهل السنة والجماعة في الإيمان، بأنه نطق باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح..^(٣)

اسمان: اسم أهل الإيمان الكامل، واسم أهل الإيمان الناقص، وهم متفاوتون في ذلك. وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة الإيمان بزيادة الإيمان ونقصانه، بعمل الطاعات يزيد وبعمل المعاصي ينقص، والأدلة على ذلك كثيرة من القرآن والسنة، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]، وقوله في كاملي الإيمان: ﴿وَإِذَا ثَلَيْتَ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢٠].

(١) في طبقات الحنابلة: الأثر.

(٢) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، حديث رقم (٤٦٨٢).

سنن الترمذي: كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، حديث رقم (١١٦٢).

قال الشيخ الألباني: حسن صحيح.

(٣) انتهى الشريط الرابع.

وفي النقصان يقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن**»^(١) أي كامل الإيمان. فالإيمان يزيد وينقص كما هو معتقد أهل السنة والجماعة الذين أخذوا عقيدتهم من نصوص الكتاب والسنة الصحيحة. «**وذلك أضعف الإيمان**»^(٢) دليل على أن الإيمان ينقص.



[من ترك الصلاة فقد كفر]

[المتن]

ومن ترك الصلاة فقد كفر، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة، من تركها فهو كافر، وقد أحل الله قتله.

[الشرح]

هَذَا مذهب الإمام أحمد رحمه الله ومن معه؛ أن من ترك الصلاة سواء جاحد لوجوبها أو غير جاحد -المهم تركها- فهو كافر كفرا مخرج من الملة، وهذا أحد القولين لأهل العلم، ويستدلون بالقرآن الكريم والسنة المطهرة.

ومن القرآن قول الله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١]، فمفهوم الآية أنهم إن لم يقيموا الصلاة فليسوا للمؤمنين بإخوان.

وقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة من تركها فقد كفر**»^(٣). أخذ الإمام أحمد ومن معه بهذه الأدلة فحكموا على تارك الصلاة بالكفر الأكبر إذا مات على ذلك.

(١) البخاري: كتاب الأشربة، باب وقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ...﴾ حديث رقم (٥٥٧٨).

مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ...، حديث رقم (٥٧).

(٢) تم تخريجه في الصفحة (٢٤).

(٣) سنن الترمذي: كتاب الإيمان، باب ما جاء في ترك الصلاة، حديث رقم (٢٦٢١).

سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيمن ترك الصلاة، حديث رقم (١٠٧٩).

سنن النسائي: كتاب الصلاة، باب المحاسبة على الصلاة، حديث رقم (٤٦٣).

قال الشيخ الألباني: صحيح.

ولا يرى أهل السنة والجماعة شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة. وجمهور أهل العلم يرون التفريق بين من ترك الصلاة متعمداً جاحداً لوجوبها فإنه كافر باتفاق العلماء، ومن أقر بالوجوب وتهاون في الصلاة وتكاسل عنها وتناقل قالوا: فاسق ملّى على خطر، ولم يخرجوه من دائرة الإسلام. وإنما يرون بأنه يسجن من قبل الوالي المسلم ويطعم، وتعرض عليه التوبة، فإن تاب قبل منه -تاب أي صلى- وإن استمر ضربت عنقه ثلاثة أيام، ويختلفون هل يقتل ردة أو حداً.

فالقائلون بكفر تارك الصلاة على العموم قالوا: يقتل ردة. أي مرتداً عن الإسلام. والقائلون بأنه لا يكفر كفراً يخرج من الملة إلا إذا جحد وجوبها قالوا: يقتل حداً، أي حد تارك الصلاة ضربه بالسيف أو بالآلة القاتلة. ورأيت الشيخ ابن باز رحمه الله يميل إلى القول بأن تارك الصلاة كافر سواء تركها تهاوناً وتكاسلاً بها ولو لم يجحد وجوبها، وكذلك الشيخ ابن عثيمين رحمهما الله جميعاً، ومؤلفاتهم وفتاواهم موجودة.



[أصحاب رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]

[المتن]

وخير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، نُقَدِّم هؤلاء الثلاثة كما قدّمهم أصحاب رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لم يختلفوا في ذلك. ثم بعد هؤلاء الثلاثة أصحاب الشورى الخمسة: علي بن أبي طالب، [وطلحة، والزبير]^(١)، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد [بن أبي وقاص]^(٢)، كلهم يصلح للخلافة، وكلهم إمام، ونذهب [في ذلك]^(٣) إلى حديث ابن عمر: (كنا نعدُّ -ورسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حي وأصحابه متوافرون-: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نسكت)^(٤)

(١) في طبقات الحنابلة: والزبير وطلحة.

(٢) زيادة من طبقات الحنابلة.

(٣) غير موجودة في اللالكائي.

(٤) مسند أحمد (تحقيق أحمد شاكر): مسند عبد الله بن عمر، حديث رقم (٤٦٢٦). وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.

[الشرح]

هؤلاء الخلفاء الثلاثة خلافتهم فهم على هذا الترتيب في الخلافة والفضل: أبو بكر أفضل الخلفاء الراشدين، وعمر يليه في الفضل والخلافة، وعثمان يليهما في الفضل والخلافة، وعلي بن أبي طالب يليهم في الخلافة والفضل، وذلك إجماع.

فالخلفاء الأربعة أجمع العلماء المعتد بإجماعهم على ترتيبهم في الخلافة وأنه كترتيبهم في الفضل.

لا كما يقول الروافض الغلاة في علي بن أبي طالب وأهل بيته.

ولا كما يقول الخوارج الجفاة الذي كفروا عليا ومن معه من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وإنما أهل السنة والجماعة وسط بين هذه الطوائف المتضادة فهم يقولون بخلافة الخلفاء الأربعة على الترتيب المعروف؛ بأن علي بن أبي طالب لما توفي عمر الفاروق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أخذوا يفكرون من يليه، فجعل الأمر إلى ستة من فضلاء أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرأوا بأنه يلي الخلافة عثمان، فلم يخالف أحد، ثم بعد ذلك علي بن أبي طالب، وحصل ما حصل من الفتن التي حصلت وقول أهل السنة فيها معروف المصيب له أجران والمخطئ له أجر واحد وخطؤه معفو عنه.

معاوية ومن معه، وطلحة ومن معه، والزبير وعلي بن أبي طالب ومن معه كلهم لا يجوز لأحد أن يشتم أحدا منهم أو يحكم رأيه فيه، وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، يحترمون أعراض أولئك الأخيار ويحملونهم على خير المحامل، ويقولون بما قال السلف الأوائل: المصيب منهم له أجران والمخطئ له أجر واحد وخطؤه معفو عنه فيه. هذا الذي استقر عليه الأمر.

البخاري: كتاب فضائل الصحابة، باب فضل أبي بكر بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حديث رقم (٣٦٥٥)، دون (ثم نسكت)، وأشار الحافظ عند شرح هذا الحديث إلى رواياته.

وكتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، حديث رقم (٣٦٩٧). دون (ثم نسكت) وفيه زيادة (ثم ترك أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا نفاضل بينهم).

سنن الترمذي: كتاب المناقب، باب في مناقب عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، حديث رقم (٣٧٠٧)، وليس فيه (ثم نسكت)، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه يستغرب من حديث عبيد الله بن عمر وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابن عمر. قال الشيخ الألباني: صحيح.

[أسئلة الدرس]

سؤال ١٩: ما الذي جعلنا نصرف رؤية الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث ابن عباس عن الرؤية الحقيقية، أو نضعف إحدى الحديثين، وكيف الرؤية القلبية؟

الجواب: ما ضعفنا أحد الحديثين، جمعا بين الحديثين، والجمع مسلك من مسالك العلماء - علماء الأصول - إذا أمكن الجمع بين النصين فيعمل بهما جميعا يحمل كل نص على معنى، وقد حمل الحديث حديث ابن عباس حمل على إثبات رؤية النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لربه بقلبه في نصوص أخرى؛ قال: **«نور أنى أراه»**،^(١) وقال: **«حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»**،^(٢) وحملنا حديث عائشة على نفي الرؤية البصرية فاجتمع النصان. وذهب الإشكال.

سؤال ٢٠: حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندما دفع الملائكة من يأتي إليه فقال: **«أصحابي أصحابي»**،^(٣) المقصود أمتة بالكامل أو الذين كانوا في وقته؟

الجواب: هذا احتمال يحتمل هذا و يحتمل هذا وهو إلى من في وقته أقرب.

سؤال ٢١: هل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو الذي يسقي أمتة كلها بيده الشريفة؟

الجواب: أخبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن عدد الآنية على الحوض كعدد نجوم السماء، وأن طوله وعرضه شهر، طوله وعرضه سواء فما أحفظ أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو الذي يسقيهم بيده، يردون على الحوض ويشربون.

سؤال ٢٢: يوجد رجل اسمه (عثمان الخميس) يجادل الشيعة فتحصل بينهما مخاصمات وجدال، فهل يجوز ترويع مثل هذه الأشرطة ؟

الجواب: إذا كانت المناظرة يترتب عليها مصلحة لصاحب الضلالة ومصلحة للناس فتكون بقدر الحاجة لا حرج، وأما إذا كانت جدل ومناظرة دائما وأبدا السني مع الشيعي، فهذه ليس فيها فائدة، وقد يكون فيها ضرر على المجادل السني لأنهم عندهم بدع وضلالات يلقونها على قلوب الناس والقلوب ضعيفة، فالمهم أن صاحب السنة المتمكن هو الذي يناظر المبطلين ليبين لهم الحق وينصره وينصر السنة ويقيم عليهم الحجة، فمن استجاب فالحمد لله ومن أبى فليترك.

(١) مسلم: كتاب الإيمان، باب في قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: ((نور أنى أراه)) وفي قوله: ((رأيت نورا)) حديث رقم (١٧٨).

(٢) تم تخريجه في الصفحة (٣٩).

(٣) تم تخريجه في الصفحة (٤٢).

أما إطالة الجدل وعقد الجالس والمناظرات على سبيل الدوام فهذا ليس من هدي السلف. **السائل:** كانت المناظرة على التلفاز، وكان يعطى كل شخص وقت، وكان السني الذي هو عثمان الخميس فيه أمور ما يستطيع أن يجاوب عليها لأن الوقت قصير، فتكون فتنة فينتهي اللقاء وهو لم يرد هذه الشبه؟

الجواب: على كل حال كل جدل ومناظرة فيها مصلحة لنصرة الحق والسنة فأرجو أن لا بأس بها، حتى تتحول المناظرة إلى جدل عقيم وإلى ما لا فائدة منه، فطالب العلم المتمكن صاحب حكمة متى رأى في المجادلة مع أصحاب البدع والضلالات جدوى وفائدة فعل، ومتى رأى أن فيها ضرراً عليه أو على غيره ترك.

سؤال ٢٣: هل الميزان واحد وقوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، كيف الجمع؟ **الجواب:** نؤمن بالميزان ووزن أعمال الخلائق والعاملين، ونقول بما جاء في النصوص ﴿وَالْوِزْنَ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ [الأعراف: ٨]، وقوله: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ [المؤمنون: ١٠٢]، ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾ نؤمن بذلك حقيقة والكيفية يعلمها الله تبارك وتعالى من أمور الغيب.

[المتن]

ثم [من] ^(١) بعد أصحاب الشورى: أهل بدر من المهاجرين، ثم أهل بدر من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على قدر الهجرة والسابقة أولاً فأولاً. ثم أفضل الناس بعد هؤلاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: القرن الذي بُعث فيهم، كل من صحبه سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة، أو رآه، فهو من أصحابه، له من الصّحبة على قدر ما صحبه، وكانت سابقته معه، وسمع منه، ونظر إليه نظرة، فأدناهم صحبة هو أفضل من القرن الذين لم يروه، ولو لقوا الله بجميع الأعمال، [كان] ^(٢) هؤلاء الذين صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم ورأوه وسمعوا منه، ومن رآه بعينه وآمن به ولو ساعة، أفضل - [لصحبه] ^(٣) - من التابعين، ولو عملوا كل أعمال الخير.

(١) غير موجودة في طبقات الحنابلة.

(٢) في طبقات الحنابلة: كما.

(٣) في اللالكائي وطبقات الحنابلة: بصحبته.

[الشرح]

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبينا محمد وعلى آله صحبه أجمعين.
في هذه الكلمات من هذه العقيدة بيان لمراتب أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبيان فضلهم.

فأفضل أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الإطلاق الخلفاء الراشدون أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، وأفضل القوم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، وانعقد عليه الإجماع، وأهل الشورى وهم الستة الذين اختيروا لاختيار الخليفة بعد عمر رضي الله عنه، ثم أصحاب بدر وأصحاب بيعة الرضوان، ومن هاجر قبل الفتح وأنفق وجاهد، ثم من جاء بعد الفتح، مؤمنا مهاجرا ومجاهدا، فهم درجات في الفضل، كما ثبت بذلك النصوص.

وإذا قال العلماء بما دلت عليه النصوص من تفضيل بعضهم على بعض لا يدل على تنقص الآخرين أبدا؛ بل لهم أجرهم، ولهم خصائصهم، كل فرد له خصائصه، وله نعوته وصفاته ويشملهم اسم الصحبة جميعا، ونالوا فضل الصحبة جميعا، ومن رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مؤمنا به ولو لحظة فهو من أصحابه، ومهما عمل من بعدهم من الأعمال الصالحة فإنه دونهم في الفضل؛ لأن فضل الصحبة لا يوازيه فضل.

فهم أهل القرن الأول الذين قال فيهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خيركم قرني ثم الذين يلونهم،

ثم الذين يلونهم»،^(١) إذا أطلق على القرنين أو الثلاثة بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أطلق عليها القرون المفضلة مع القرن الذي بعث فيهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقرنين بعده أو ثلاثة قرون كما قال الراوي: لا أدري أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة. هذه المفضلة أي لهم الفضل، للقرن الأول بشرف الصحبة وجليل الأعمال، والجهد في سبيل الله في الوقت الذي تكالب الأعداء على أهل الإسلام ودعوة الإسلام، فنصر الله عز وجل دعوة الإسلام بجهادهم ودعوتهم وعلمهم، ومن بعدهم على جانب عظيم من الفضل والخير، القرن الثاني والقرن الثالث منهم أوعية العلم، وأهل التدوين والعناية بنشر العلم، وإقراء القرآن، وتعليم السنة، والجهد في سبيل الله.

(١) البخاري: كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، حديث رقم (٢٦٥١).

مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة رضي الله تعالى عنهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، حديث رقم

وكل من سار على درب هؤلاء الأخيار، فهو منهم، ويحشر في زمركم بدليل بشارة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: «**المرء مع من أحب**»،^(١) فكل من أحب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه الكرام وأئمة العلم في القرون المفضلة وغيرهم حشر معهم.

غير أن دعوى الحب لأصحاب رسول الله ومن اقتدى بهم لا بد من أن يدل عليه صاحبه بأدلة وبراهين، وهي المتابعة والسير على ما كانوا عليه؛ لأن من أحب القوم سار على آثارهم، ومن ادعى المحبة وهو يخالفهم عقيدة أو شريعة ومنهجاً، فدعواه غير صحيحة، هذه قاعدة وميزان ذكرها أئمة العلم كابن تيمية وغيره؛ أن من ادعى محبة القوم فليسلك دربهم، وليمشي على آثارهم، وليسدد ويقارب، هذا دليل المحبة، وسبب في أن يحشر في زمركم.

وأما من يدعي: أنا أحب رسول الله؛ ولكنه يخالف رسول الله في العقيدة والشريعة ومنهج الدعوة، أو يخالفه في بعضها، فكل جريمة لها جزاء عند الله. فإذا وافق في بعض وخالف في بعض، فهذا نقص يجب أن يتلافاه؛ لأن شريعة الله في وسع كل أحد أن يأتي بها على الوجه الصحيح.



[طاعة ولاية الأمور]

[المتن]

والسمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البرّ والفاجر، [ومن]^(٢) ولي الخلافة، [و]^(٣) اجتمع الناس عليه، ورضوا به، ومن [غلبهم]^(٤) بالسيف حتى صار خليفة، وسُمي أمير المؤمنين.

[الشرح]

هذا معتقد أهل السنة والجماعة، وبيان لمعاملتهم لولاية أمور المسلمين، سواء كان صاحب ولاية عامة كالخلفاء في صدر الإسلام، أو صاحب ولاية على إقليم من أقاليم الأرض استطاع أن ييسط يده

(١) البخاري: كتاب الأدب، باب علامة الحب في الله، حديث رقم (٦١٦٨).

مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب المرء مع من أحب، حديث رقم (٢٦٤٠).

(٢) في طبقات الحنابلة: ممن.

(٣) غير موجودة في اللالكائي.

(٤) في نسخة الألباني: عَلَيْهِمْ. في طبقات الحنابلة: خرج عليهم.

عليه، فهو أمير المؤمنين وهو الرئيس لهذا الإقليم وجبت طاعته على جميع الرعية في المعروف، ووجب عونته على كل خير، والدعاء له سرا وعلنا، وعدم الخروج عليه وتنفيذ أوامره في المعروف ظاهرا وباطنا، والحذر من الاختلاف والمخالفة له لما في ذلك من شق عصا المسلمين، ولما في ذلك من إحداث أسباب الفوضى التي بسببها تهتك الأعراض وتسفك الدماء وتنهب الأموال، ويحصل الأذى من بعض الناس لبعض، وهذا معروف من الوقائع التي تقع في عالم الأرض، كما نسمع في الانقلابات وفي الإطاحة بحاكم، وما شاكل ذلك بدون حكمة، لا ينتج عنه إلا السلب والنهب والقتل والفوضى، فيقتل الضعيف وينهك ماله وينتهك عرضه وتحصل الفوضى بسبب الإطاحة بوالٍ. فمن أكرمهم الله على وجه الأرض بوالٍ مسلم ليس كافرا، وإن كان فيه ما فيه من القصور أو المعاصي أو الجور أو التقصير في حق الرعية، مهما كان فولايته فيها رحمة وفيها أمان للناس، والناس تسعى في طلب الرزق وتسعى في طلب العلم آمنة في إمارته وولايته، والناس لا يخافون على أموالهم ولا على أعراضهم ولا دمائهم، ولو كان الوالي جائرا.

ورحم الله الإمام ابن تيمية حيث قال: ستون سنة بإمام جائر خير من ليلة بلا إمام. ستون سنة يعيش الناس تحت ولاية إمام جائر يظلمهم أو يضرهم أو يبخسهم حقهم؛ ولكن الأمن مستتب، والناس آمنون، ستون سنة بسultan جائر خير من ليلة بدون سلطان؛ لأنه يكون فيها الفوضى وتسلب القوي على الضعيف، والفاجر على المتقي، فيفقد الأمن، ويترتب على فقد الأمن انتهاك الأعراض والدماء والأموال.

فالمقصود أن موقف أهل السنة والجماعة السلف الصالح؛ الطائفة الناجية المنصورة من ولاية المسلمين الوفاء ببيعتهم الأول فالأول، والرضا بولايتهم في حدود الشرع الشريف والسمع والطاعة لهم وإن ضربوا الظهر وأخذوا المال، والدعاء لهم بالصلاح والسداد.

كما قال الإمام أحمد صاحب هذا الكتاب والفضيل بن عياض كل منهما قال: لو أعلم أن لي دعوة مستجابة لجعلتها للسلطان. ولم يجعلها لنفسه لجعلها للسلطان، لما للسلطان من الأهمية، ومن أراد أن ينصح للسلطان فلينصحه بالطريقة التي تليق بحاله، بالمراسلات إن أمكن، أو بواسطة من يلي السلطان ويدخل عليه، أو بأي طريق فيها حكمة وستر على السلطان، وقد جاء في الحديث أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يبيده علانية، وليأخذ بيده لينصحه**

فإن استجاب فذاك وإلا فقد برئ»^(١) فنصيحة السلطان تختلف عن نصيحة بقية الأمة والبشر لما له من الأهمية، ولما للنصيحة السرية للسلطان، والمناصحة الخاصة من الفائدة ما لا يكن من النصيحة العلانية، فيخطئ من يقف على المنبر ويذكر مثالب السلطان ومثالب الدولة، وإن كان واقعا يخطئ كل الخطأ، لأنه ما حل مشكلة ولا استبدل معصية بطاعة، وإنما يثير فتنة ويؤلب ضعفاء العقول والعلم على الوالي، فتكون الفوضى وتنتشر الفتنة بين الناس، فلا بد من الالتزام بما دلت عليه النصوص من ولاة المسلمين وعونهم على الطاعة والصبر عليهم كما قال نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«اسمع وأطع وإن ضرب ظهرك»**، أي الوالي، **«وأخذ مالك فاسمع وأطع»**^(٢) هذا موقف أهل السنة والجماعة، ليسوا كالخوارج وأتباع الخوارج في كل زمان ومكان الذين يخرجون على الوالي بالكلمة السيئة، فتؤثر في قلوب الرعية فيكون موقفهم من الوالي موقف سيئ بالبغض والكلام في المجالس وبالتخطيط والتنظيم السري للانقلاب عليه وأذاه، فتسوء الحال، معتقدهم الصبر والعون السمع والطاعة ويوفون بالبيعة للأول فالأول، وإذا جاء آخر ينازعه ينصحونه ويردعونه ولو بقتله، ومن هذا الوالي؟

الوالي هو من اختاره أهل العقل والعلم وفرشحوه واليا.

ثانيا من عهد إليه الوالي الأول ورضيه العقلاء من الناس.

ثالثا من تغلب على الناس بسيفه وجنده حتى استتب له الأمر، ولو هجم على والٍ قبله ولم تتمكن الرعية من صد ذلك الوالي الظالم، حتى تمكن واستتب له الأمر، وذهب له الأول وجب على الرعية السمع والطاعة لهذا الوالي الذي جاء جديدا بقوة سيفه وسلطانه، ولا يجوز لهم بعد ذلك الخروج عليه لأنه ظلم الأول بل السمع والطاعة.

هذه المواقف التي سلكها أهل السنة والجماعة السلف الصالح، ومشى على أثرهم أتباعهم إلى يوم الدين، فليسوا من الخوارج وإنما هم على عقيدة سليمة ومنهج صحيح.



(١) مسند أحمد (تحقيق أحمد شاكر وحزرة الزين) حديث رقم (١٥٢٧٠).

(٢) مسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة، حديث رقم (١٨٤٧).

[الجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة مع البر والفاجر وأحكام ذلك]

[المتن]

والغزو ماضٍ مع الأمراء إلى يوم القيامة -البرّ والفاجر- لا يُترك.

[الشرح]

نعم علم الجهاد قائم، وحكم الجهاد باق؛ ولكن إذا توفرت شروطه وانتفت موانعه وجب القيام به، فهو من فرائض الإسلام ومن الأعمال الجليلة لما فيه من نصرة الدين وإعلاء كلمة الحق؛ ولكن لا تجوز المغامرات؛ بل لابد من النظر حتى تتوفر شروط الجهاد عند الدولة الإسلامية وتنتمي موانعه، وحينئذ إذا عقد الألوية الوالي في أي إقليم من الأقاليم على أعداء الله دعوتهم فجهادهم، فالواجب على من دعاه الإمام أن يلبي الدعوة ويكون جندياً من جنود المسلمين، يمثل طاعة الوالي سواء كان براً أو فاجراً، فقد يكون الوالي فاجراً يعني واقعاً في المعاصي؛ ولكن المعاصي لا تخرجه من الإسلام، ليس كافراً، وإنما هو واقع في كبائر الذنوب والمعاصي لا يمنعك أن تكون جندياً من جنوده إذا دعاك تجيب وتمثل وتقاتل تحت لوائه وتصلي وراءه إذا كان إماماً، ولا يجوز لك أن تشق عصا الطاعة أبداً. هـذا موقف أهل السنة والجماعة من الأئمة ولو كانوا من أهل الجور، فأما إذا كانوا من أهل الصلاح فالأمر أعظم وهم بالطاعة أولى والتعاون معهم على البر والتقوى، لاسيما الوالي الذي يناديك لتنصر العقيدة وتنصر المنهج العملي وتنصر الحق.

[المتن]

وقسمة الفيء وإقامة الحدود إلى الأئمة ماضٍ، ليس لأحد أن يطعن عليهم، ولا ينازعهم، ودفع الصدقات إليهم جائزة نافذة، [و]^(١) من دفعها إليهم أجزأت عنه، برّاً كان أو فاجراً.

[الشرح]

قسمة الفيء في الغنيمة وهو ما أفاء الله تبارك وتعالى به من الكفار غنيمة للمسلمين نتيجة الجهاد في سبيل الله، وانتصار المسلمين على أعدائهم، فما أفاء الله به عليهم قسموه بين المجاهدين. (وإقامة الحدود إلى الأئمة ماضٍ) وإقامة الحدود ليست لأحد إلا للوالي، لمن ولي من أمر المسلمين هو الذي يقيم الحدود فيقتل القاتل عمداً، ويقطع يد السارق، ويجلد الزاني البكر ويرجم الثيب، ويجلد القاذف وشارب الخمر، ويعزر ولو بالقتل، هـذا كله للوالي، وليس لغيره لا للعالم ولا للمفتي ولا

(١) زيادة من طبقات الحنابلة.

لأي شخص آخر، ليس له أن يقيم الحدود لا على نفسه ولا على الأمة، إلا إذا كان واليا أو مرشحا من قبل الوالي فهو صاحب ولاية خاصة؛ يعمل بما أذن له فيه الوالي -صاحب الولاية العامة- كالقضاة في المحاكم الشرعية، وكرجال الأمن أهل التنفيذ وغيرهم.

هذا مذهب أهل السنة والجماعة فيما يتعلق بهذه الأمور التي هي من صميم العقيدة.

كذلك **(ليس لأحد أن يطعن عليهم، ولا ينازعهم)**. بمعنى يعيهم ويلمزهم ويشهر بمثالبهم؛ لأن هذا طريق لا ينتج عنه إلا الفوضى والشر المستطير، وليس لأحد أن ينازعهم في ولايتهم ولو كان فاضلا؛ يعني إذا كان من له البيعة في أعناق الشعب، فيمن هو أفضل منه؛ لكن تمت له البيعة أو تغلب على الناس بسلطانه فليس لأحد أن ينقض بيعة المفضول من أجل وجود فاضل ليس له ذلك، لما يترتب على ذلك من سفك الدماء وانتهاك الأعراض وسلب الأموال.

فالواجب أن يحترم ولاية الأمور لأن الله عز وجل يحفظ بهم المسلمين، وأمنهم، وتؤمن السبل ويأمن الناس، فينطلقون في مقاصدهم وآرائهم، في طلب العلم وفي البيع والشراء، وفيما يصلح شأن دينهم ودنياهم بوجود الوالي، وهذا أمر مشاهد أي إقليم من أقاليم الأرض فقد الوالي لا تجد فيه إلا السلب والنهب الفوضى، وعدم إقامة شعائر الله، وهجر المساجد وهجر دور العلم، ولا يشتغل الناس إلا بأنفسهم حملا للسلاح وتحقيقا لصد من يتوقع هجومه عليه، فالحمد لله إذا وجد الوالي المسلم أمن الناس في ظل ولايته بفضل الله عز وجل عليهم.

(ودفع الصدقات إليهم جائزة نافذة) دفع الزكاة إليهم واجبة؛ زكاة الحبوب، وزكاة المواشي، وزكاة عروض التجارة، وزكاة الخارج من الأرض، كل هذا يدفع لبيت مال المسلمين يدفع للوالي، وهو مسؤول عن توزيعه في مصارفه، ولا يجوز لأحد أن يطلب منه حق الزكاة، أن يطلب منه الجباة من قبل السلطان فيمنع لا يجوز له أبدا.

لهذا قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مانعي الزكاة: **«إنا آخذوها وشطر ماله»**^(١) عقوبة، يأخذ الزكاة، ويأخذ نصف ماله عقوبة، والوالي بعد النبي -أي والي من المسلمين- إذا جحد إنسان الزكاة ومنعها فإن له أن يعاقبه يأخذها ويأخذ نصف ماله، وهكذا بقية الصدقات الواجبة التي مصرفها لمصالح المسلمين يتولى ذلك الوالي المسلم أو نوابه المأذون لهم بذلك.

(١) سنن أبي داود: كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة، حديث رقم (١٥٧٥). قال الشيخ الألباني: صحيح.

سؤال ٢٤: بعض التجار يعطي الجبابة بعض المال من الزكاة والبعض الآخر ما يعطيه ما يخبرهم به، هل يكون آثماً؟

الجواب: لا يجوز له لا يخفي شيئاً، بل يجب عليه أن يؤدي زكاة ماله إلى الجهة الشرعية، والجهة الشرعية الوالي، فإذا لم يطلبها الوالي كما هو الحال في قضية زكاة النقود اليوم أو أوراق العملة وعروض التجارة فالطلب فيها قليل لاسيما في هذه الدولة، يجب عليهم أن يحصوا أموالهم وأن يصرفوها لأهل الزكاة على الفقراء على المساكين، العاملين عليها إذا كان العاملين عليها لا يصرف لهم إلا الوالي؛ لأنه إذا أرسلهم هو صرف لهم منها، في سبيل الله، ابن السبيل، حتى لا تبقى الزكاة في المال أبداً مادام توجد مصارفها ومصارفها لا تنقطع أبداً، في أي بلد وفي أي زمان، وفي أي مكان، اللهم إلا في آخر الزمان كما قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ويكثر المال حتى يأتي المؤمن بصدقته فلا يجد من يقبلها منه، يقول له: لو أتيت بها الأمس لقبلت»^(١) أما اليوم لا أرب له فيها لدنو الساعة وكثرة المال عند الناس، وهذا شيء ينتظر.

(من دفعها إليهم أجزأت عنه، بَرّاً كان أو فاجراً.) الزكاة إذا أدت على منهج أهل السنة والجماعة إذا أدت الزكاة إلى الوالي المسلم، أو إلى نوابه الذين يرسلون من قبله لأخذها من سلمت له فقد برئت ذمة صاحب المال، وأنيطت بذمة الوالي.

فالمهم أن صاحب المال برئت ذمته، وبقيت العهدة على الوالي، وعلى عماله ونوابه وجبابة زكاته، إما أن يعدلوا فيها فيؤجروا وإما أن يجوروا فيها ويظلموا فالعقوبة عليهم، وصاحب المال قد برئت ذمته، ولا يجوز له أن يقول هذا الوالي ظالم لا أعطيه زكاة مالي؛ لا يجوز بل يجب أن يدفعها.

[أسئلة الدرس]

سؤال ٢٥: من الذي ينصح، هل الكل ينصح أم أصحاب الحل والعقد؟

الجواب: كل من قدر على النصيحة بحكمة يجوز، وليس من شرط النصيحة أن تكون مشافهة للولاة؛ ولكن قد تكون بواسطة جلسائهم، ومن يستطيعون أن يوصلوا إليهم الكلمة، فيسلك الناصح الطريق الصحيح، عن طريق المراسلة، عن طريق المشافهة، عن طريق...^(٢)

(١) البخاري: كتاب الزكاة، باب الصدقة قبل الرد، حديث رقم (١٤١١).

مسلم: كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها، حديث رقم (١٠١١).

(٢) انتهى الشريط الخامس.

التشهير بالحكام ولو كان فيهم ما فيهم، الوقوف على المنابر ويقال: إن الدولة تفعل كذا، وتعمل كذا والوالي يعمل كذا، هذا يدل على ضعف العقل، وضعف الحكمة، ولا ينتج عنه إلا الشر. ورحم الله الشيخ عبد العزيز بن باز كان يحذر من هذا الأسلوب، أسلوب النصيحة بذكر المعايير على المنابر، والمجالس والفصول، كل هذا منكر.

سؤال ٢٦: إذا كانت الدولة كافرة هل يجوز الخروج عليها مطلقاً أو هناك ضوابط؟

الجواب: أولاً نعرف أن الذي يحكم عليه بالكفر هو العالم بأحكام كتاب الله وصحيح سنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وليس لكل أحد أن يحكم بالكفر على الوالي، ما يفعل ذلك إلا الخوارج، إذا اقتنعوا أن الوالي عصي وقع في معصية ما قالوا: كافر وحثوا على الخروج عليه. أما أهل السنة والجماعة وأتباعهم فإنهم لا يكفرون بالمعاصي ولا أيضاً يقدمون على التكفير؛ ولكن الكلام في هذا للعلماء هذا من ناحية.

والناحية الثانية إذا ثبت كفره بنصوص الكتاب والسنة فليس له ولاية في أعناقهم؛ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً، ليس له ولاية في أعناقهم.

وأما من حيث الخروج وهو الخطوة الثالثة فإنهم ينظرون إن كان الخروج عليه يمكن بدون سفك دماء وهتك أعراض خرجوا، واختاروا الرجل الصالح، وإن كان يترتب على الخروج عليه في الحال، حال كفره واكتشافهم لكفره يترتب عليه القتل الذريع وسفك الدماء وهتك الأعراض والفوضى فإنهم ينتظرون حتى يمن الله عليهم بالقوة.

هذا هو التفصيل الذي ينبغي أن نسير عليه ونفهمه ونعلمه الناس.

سؤال ٢٧: هل يجوز عدم دفع الضرائب للحاكم الكافر في الدول الكافرة وما هو حكم الشرع في هذا العمل؟

الجواب: أولاً الوالي الكافر ليس له ولاية، ليس له سلطة، ولا بيعة له في عنق أحد وهو كافر، يعني أن الذين يعيشون في دول الكفر قد يرغمون إرغاماً وإلا لا يصلح لهم حال، أن يدفعوا أموالاً تسمى بالضريبة تسمى بأشياء أخرى فهم مضطرين ومجبورين، فمن هنا وجبت الهجرة على كل مسلم في ديار الكفر ما دام يستطيع أن يتخلص من ديارهم إلى ديار المسلمين.

سؤال ٢٨: إذا طلب الوالي زكاة الفطر مالا هل يسمع له ويطاق؟

الجواب: يبين له الحكم الشرعي، فإذا دفعت له ليوزعها في فقراء المسلمين -يعني بالصفة التي جاءت في الشرع الطعام- فتدفع له، أما إذا كان يُخشى أن لا تدفع وألح في الطلب فيوزع الإنسان صدقة فطره بنفسه، وما طلبه الوالي وكان يقدر عليه فليدفعه له ولا يأخذ منه شيئاً؛ لأنه لا يوزعها وإنما يبيعها أو ما شاكل ذلك، عليك أن توزع زكاة الفطر عن نفسك ومن تحت يدك، وتعطي الحاكم ما طلبه إذا كنت من أهل القدرة، أو تسلك سلوك الاعتذار أو ما شاكل ذلك.

سؤال ٢٩: هل يجوز دفع الزكاة إلى الجمعيات الخيرية والصناديق الخيرية المرخصة من قبل الحاكم أم لها حكم معين؟

الجواب: إذا أمر الحاكم أمراً أن تدفع لجهات معينة رخص فيها دفعها، أما إذا كانت مرخصة والحاكم لم يجبرنا أن ندفع لها، فنحن نؤدي الزكاة لأهلها، والصدقات لأهلها، وكم من أسر مسلمة لا يسألون الناس إلحافاً أولى من الذين يقفون في أبواب المساجد بصناديقهم ثم تدفع لهم الزكاة، أو المؤسسات التي تفتح أبوابها، وما ندري كيف يكون تعاملها مع هذه الأموال.

ادفع صدقاتك بيدك إلى مستحقيها إلا إذا أمرك الحاكم أن تدفعها إلى جهة فادفعها وبرئت ذمك.

[المتن]

وصلاة الجمعة خلفه وخلف من [ولاه]^(١)، جائزة [باقية]^(٢) تامة ركعتين، من أعادهما فهو مبتدع تارك للآثار، مخالف للسنة، ليس له من فضل الجمعة شيء؛ إذا لم ير الصلاة خلف الأئمة -من كانوا- برهم وفاجرهم، فالسنة: [بـ]^(٣) أن [تصلي]^(٤) معهم ركعتين، و[تدين]^(٥) بأنها تامة، لا يكن في صدرك من ذلك شك.

[الشرح]

الحمد لله رب العالمين، اللهم صل وسلم على عبدك ورسولك محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) في اللالكائي: ولي. وطبقات الحنابلة: ولي.

(٢) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة.

(٣) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة.

(٤) في طبقات الحنابلة ونسخة الألباني: يصلي.

(٥) في طبقات الحنابلة ونسخة الألباني: يدين.

في هذا المقطع، في هذا الأصل من أصول أهل السنة والجماعة بيان لمعتقدهم ومنهجهم فيما يتعلق بموقفهم من أئمة المسلمين برهم وفاجرهم، وأنهم يرون جواز صلاة الجمعة خلفهم، والعديد والجهاد، ولا يجوز أن يتخلف عنها متخلف بحجة أن الوالي جائر أو ظالم ومن تخلف عن الجمع والجماعات التي يقيمها ولاية المسلمين أو نواهم فهو مبتدع، ومن صلى وراءهم فهو صاحب السنة ولا يجوز إعادتها كما يفعل أهل البدع؛ بل تصلى الجمعة ركعتين كما فرضت، ولا يجوز إعادتها ظهراً ولو كان من صلى بهم من الأئمة أو نواهم جائر وظالم.

فهذا مذهب أهل السنة والجماعة الطائفة الناجية المنصورة، بخلاف الخوارج الذين يرون بأنه لا يصلى خلف ولاية الأمور إذا كان فيهم ظلم أو جور؛ بل ويكفرونهم فلا يرون الصلاة خلفهم أبداً.

[تحریم الخروج على أئمة المسلمين]

[المتن]

ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين - كان الناس ^(١) اجتمعوا عليه وأقروا له بالخلافة، بأي وجه كان؛ بالرضا أو بالغلبة - فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإن مات الخارجُ عليه مات ميتة جاهلية.

[الشرح]

وهذا تقرير لمنهج أهل السنة والجماعة سابقهم وللاحقهم، وهو وجوب السمع والطاعة للوالي المسلم في المعروف وعدم الخروج عليه بأي نوع من أنواع الخروج، لا بالكلمة التي تحرض عليه الرعية، ولا بالسلاح، وهذا من فعل الخوارج كما أسلفت.

وذكر أئمة العلم أن هذا الصنيع الخروج على الوالي إذا كان جائراً أو ظالماً وهو من المسلمين أنه من فعل الخوارج، لا من فعل أهل السنة والجماعة، فأهل السنة لهم منهجهم في الدعاء له بالتوفيق والسداد، وفي النصيحة المبذولة على الوجه الصحيح، وفي التعاون فيما بينهم على إقامة الشعائر وإقامة السنة في الخلق، ونشر العلم في المساجد، وفي دوره التي أنشئت من أجل نشره، هذا مذهب أهل السنة والجماعة بخلاف ما عليه الخوارج الذين يخرجون على أئمتهم بسبب جور أو ظلم.

(١) في اللالكائي وطبقات الحنابلة ونسخة الألباني: وقد كان الناس.

فمن خرج على أمير أو خليفة بعد أن بسط سلطانه على إقليم من أقاليم الأرض فهو من الخوارج الذين يجب أن يزجروا وأن يخالفوا في منهجهم.

والخليفة أو الوالي هو الذي اختاره أهل العقل والعلم ليكون واليا على المسلمين، سواء على الدولة الإسلامية كالخلفاء الراشدين أو على إقليم من أقاليم الأرض، كما هو الحال الآن وقبل الآن، ما دام وهو مسلم، فهو والي وسلطان على هذا الإقليم الذي بسط يده عليه، ووجب على من في هذا الإقليم طاعته في المعروف والوفاء ببيعته.

ولا يجوز لأحد الخروج عنه، ومن خرج فمات مات ميتة جاهلية؛ يعني على ما كان عليه أهل الجاهلية من عدم الخضوع لأمرائهم وعدم الالتزام بطاعتهم، وليس معنى ذلك أنه كافر إذا خرج المسلم لا يحكم بكفره؛ ولكنه مبتدع وضال عن الحق وإذا مات وهو خارج على سلطانه مات ميتة جاهلية؛ أي كالميتة التي يموت عليها الجاهليون الذين لم يلتزموا ببيعة لأحد، وإذا بايعوا لم يفوا فحياتهم حياة فوضوية فيها القتل وفيها السلب والنهب، وفيها هتك الأعراض وسفك الدماء، بخلاف المسلمين الذين ولّوا على أنفسهم واليا مسلما، يقيم فيهم الشرع، ويؤمن لهم السبل، ويقيم الشعائر، ويؤمن الناس، فيكسبون خيرا دينا ودنيا، وبدون والي لا يستطيع الناس أن يكسبوا خيرا دينا ودنيا إلا بقدر ضئيل لاشتغالهم بالأمن على أنفسهم والأمن على عوائلهم -نسائهم وذرياتهم وأملاكهم-، وهذا يعرفه من يدرس التاريخ الذي عاش فيه أقوام بدون وال معتبر يقيم فيهم شرائع الإسلام، ويقيم فيهم الأمن والأمان.

وإما أن يكون الوالي أخذ الولاية والسلطنة بالغلبة، بمعنى أنه بجنوده وقوته تغلب على إقليم من أقاليم الأرض، ولم يستطع أحد أن يدفعه، ولو هجم على وال مسلم ولكن استتب له الأمر وغلب هو وجنوده على هذا الإقليم فلا ينازع بعد ذلك، فإن قدر الناس الذين بايعوا الخليفة الأول أو السلطان الأول على دفعه ولو بقتله فعلوا، وإن لم يستطيعوا حتى تغلب، فمضى تغلب لا يجوز لهم أن يحدثوا فوضى وأن يخرجوا عليه وأن يخالفوه؛ لأنهم:

أولا يخالفون السنة.

ثانيا يعرضون أنفسهم لسفك دمائهم، وهتك أعراضهم، ونهب أموالهم، وكثرة الفتن في إقليمهم، فلا بد من الاستسلام في المعروف، ومبايعته، والصلاة خلفه، وخلف من يجعله نائبا من قاضٍ ورجل أمن وإمام مسجد وأمير قبيلة، ونحو ذلك، وجب أن يسلم أهل الإقليم لذلك كله.

هَذَا مِنْهُجُ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ كَمَا تَكَرَّرَ وَتَقَرَّرَ عِنْدَكُمْ، بِخِلَافِ مِنْهُجِ الْخَوَارِجِ الَّذِينَ يَخَالِفُونَهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ وَفِي غَيْرِهِ.

[المتن]

وَلَا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ، وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السَّنَةِ وَالطَّرِيقِ.

[الشرح]

هَذَا مُضَى، لَا يَجُوزُ لِلشَّعْبِ وَالْإِقْلِيمِ الَّذِي بَسَطَ السُّلْطَانُ عَلَيْهِ يَدَهُ، وَسَيَطِرُ عَلَيْهِ، لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَخْرُجَ عَلَيْهِ أَبَدًا، وَلَا يَجُوزُ قِتَالُهُ، وَلَا يَجُوزُ التَّشْهِيرُ بِهِ، وَذَكَرَ مِثَالَهُ؛ وَلَكِنْ النُّصِيحَةُ بِالْمَكَاتِبَةِ، وَبِالْمَوْعِظَةِ وَالتَّوْجِيهِ عَلَى الطَّرِيقَةِ الَّتِي تَنَاسَبُ مَقَامَ السُّلْطَانِ وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَهْمِيَّتِهِ، فَإِنْ أَصْلَحَهُ اللَّهُ أَصْلَحَ اللَّهُ بِهِ الرِّعْيَةَ؛ لِأَنَّهُ يَبْذُلُ جَهْدَهُ وَالصَّلَاحَ بِيَدِ اللَّهِ فَهُوَ سَبَبٌ، وَإِنْ حَصَلَ مِنْهُ ظُلْمٌ أَوْ جَوْرٌ، فَيُجِبُ عَلَى الرِّعْيَةِ أَنْ يَقْتَدُوا بِكِتَابِ رَبِّهِمْ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَيَعْمَلُوا بِذَلِكَ لِيَلْهُمُ وَنَهَارُهُمْ وَحَيَاتُهُمْ، فَكُلُّ مَسْئُولٍ عَمَّا [جاء] بِهِ نَبِيُّهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السَّنَةِ وَالطَّرِيقِ.) صَحِيحٌ مَنْ خَرَجَ عَلَيْهِ وَلَوْ بِالْكَلِمَةِ الَّتِي تَلْهَبُ مَشَاعِرَ الْجُمَاهِيرِ وَتَبْغُضُ السُّلْطَانَ إِلَى قُلُوبِهِمْ فَإِنَّهُ مُخَالَفٌ لِأَهْلِ السَّنَةِ وَوَاقِعٌ فِي الْبِدْعَةِ، وَالْبِدْعَةُ شَرٌّ وَالسَّنَةُ كُلُّهَا خَيْرٌ.

[قتال اللصوص والخوارج جائز]

[المتن]

وَقِتَالُ اللَّصُوفِ وَالْخَوَارِجِ جَائِزٌ، إِذَا عَرَضُوا لِلرَّجُلِ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَهُ أَنْ يَقَاتِلَ عَنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَيُدْفَعُ [عنها] ^(١) بِكُلِّ مَا يَقْدِرُ [عليه] ^(٢)، وَلَيْسَ لَهُ إِذَا فَارَقُوهُ [أو] ^(٣) تَرْكُوهُ أَنْ يَطْلُبَهُمْ، وَلَا يَتَّبِعَ آثَارَهُمْ، لَيْسَ لِأَحَدٍ إِلَّا [الإمام] ^(٤) أَوْ وَلَاةُ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّمَا لَهُ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ فِي مَقَامِهِ

(١) فِي طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ: عَنْهُمَا.

(٢) زِيَادَةُ مِنَ اللَّالِكَائِي.

(٣) فِي طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ: وَ.

(٤) فِي اللَّالِكَائِي: لِلْإِمَامِ.

ذلك، وينوي بجهده أن لا يقتل أحداً، فإن [مات على يديه] ^(١) في دفعه عن نفسه [في] ^(٢) المعركة فأبعد الله المقتول، وإن قُتل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه وماله، رجوت له الشهادة، كما جاء في الأحاديث وجميع الآثار في هذا إنما [أمر] ^(٣) بقتاله. ولم [يؤمر] ^(٤) بقتله ولا أتباعه، ولا يُجيز ^(٥) عليه إن صرّح أو كان جريحاً، وإن أخذه أسيراً فليس له أن يقتله، ولا يقيم عليه الحد، ولكن يرفع أمره إلى من ولّاه الله، فيحكم فيه.

[الشرح]

هذا مذهب أهل السنة فيما يتعلق بالبغيعة وقطاع الطرق، إذا اعتدوا على المسلمين أو بغى البغاة على الحاكم الشرعي، أو بغى بعضهم على بعض، فإن قتالهم جائز لقول الله تعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله﴾ [الحجرات: ٩]، تقاتل الفئة الباغية سواء على السلطان أو بغى بعضهم على بعض، فإن وجد السلطان فهو الذي يتدخل في الأمر بالدرجة الأولى حتى لا تسفك الدماء بين الطائفتين، وإن لم يوجد في الحال فالمعتدى عليه له الحق في الدفاع، ولو بقتل من اعتدى عليه، يدفعه بالأسهل فالأسهل ولو بقتل من اعتدى عليه لأنه باغ يريد إراقة الدماء ونهب الأموال وهتك الأعراض، فالمعتدى عليه له أن يدفع عن نفسه البغاة واللصوص وقطاع الطرق، ولو بقتلهم ووجب على من حضره من المسلمين أن يكون معينا له وناصر له امتثالاً لأمر الله عز وجل، ﴿فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله﴾ [الحجرات: ٩]، يعني ترجع الفئة الباغية المعتدية إلى الحق، ومتى رجعت إلى الحق لا ينتقم منها بعد ذلك، وإذا ولوا مدبرين لا يتابعون فيقتلون، ولا تسلب أموالهم؛ لأن المهم هو الإذن في قتالهم حتى يفيئوا إلى الحق ويرجعوا، ثم بعد ذلك يكف عنهم.

هذا حكم البغاة واللصوص وقطاع الطرق، فإن وجد الحاكم الشرعي حكم فيهم شرع الله، وإن لم يوجد، فكل من اعتدى عليه فله حق الدفاع ولو بقتل من بغى عليه واعتدى.

(١) في اللالكائي: فإن أتى عليه. وفي طبقات الحنابلة: وإن أتى على بدنه.

(٢) في طبقات الحنابلة: بد.

(٣) في طبقات الحنابلة: أُمِرَت.

(٤) في طبقات الحنابلة: تؤمر.

(٥) في طبقات الحنابلة: يُجْهَز.

هذا مذهب أهل السنة والجماعة في ذلك.

(وإنما له أن يدفع عن نفسه في مقامه ذلك، وينوي بجهد أن لا يقتل أحداً، فإن مات على يديه في دفعه عن نفسه في المعركة فأبعد الله المقتول، وإن قُتل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه وماله، رجوتُ له الشهادة، كما جاء في الأحاديث وجميع الآثار في هذا إنما أمرت بقتاله. ولم تُؤمر بقتله ولا اتّباعه، ولا يُجيز^(١) عليه إن صُرع أو كان جريحاً) هذا بيان للكيفية التي يدفع بها المعتدى عليه عن نفسه، كيف يدفع البغاة واللصوص، وقطاع الطرق؟ يدفعهم - كما أسلفت - بالسهل فالأسهل والأخف، يبدأ بالأخف، فإن تهادى المعتدي أراد قتل المعتدى عليه أو أخذ ماله أو هتك عرضه فله أن يدافعه ولو بقتله، ولتكن عند المعتدى عليه النية الصالحة بحيث لا ينوي قتل أحد؛ ولكن ينوي الدفع، فإذا لم يندفع المعتدي إلا بقتله جاز قتله ولا إثم، ولا حرج، وهو إن قتل وهو يدافع عن نفسه وماله وعرضه فهو شهيد، لما ثبت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه جاءه رجل وقال له: يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي، قال: «لا تعطه» قال: فإن قاتلني. قال: «قاتله»، قال: فإن قتلته؟ قال: «هو في النار» قال: فإن قتلتني؟ قال: «أنت شهيد»^(٢) فمن قتل دون ماله أو عرضه أو حرمه فهو شهيد، بشرط أن يكون من أهل الإيمان، والمعتدي باء بالخسران، لاسيما إذا قتل فقد أبعد الله، وهي عقوبة معجلة وأمره إلى الله إذا أفضى إليه.

(وإن أخذه أسيراً فليس له أن يقتله، ولا يقيم عليه الحد، ولكن يرفع أمره إلى من ولاه الله، فيحكم فيه.) صحيح؛ لأنهم ليسوا كأسرى الكفار، إذا أخذ أسيراً فأصاب ذنباً أو اقترف منكراً يرفع أمره إلى الحاكم الشرعي؛ لأنه ليس كافراً ولا مملوكاً؛ لأنه لا يصح الأسر فيهم إذا ولوا مدبرين ولا يجهز على جريحهم هؤلاء البغاة من قطاع طرق ولصوص ومعتدين؛ وإنما لهم معاملة خاصة نص عليها القرآن الكريم، إلا إذا كان اللصوص في اعتدائهم قتلوا، فهؤلاء إذا رفع أمرهم إلى الوالي يقتلهم. كما فعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالعربيين الذين أعطاهم ذوداً من الإبل ليشربوا من ألبانها وأبوالها حتى يصحوا، فلما صحوا قتلوا الراعي وأخذوا الإبل، فخرج في أثرهم أصحاب النبي صَلَّى

(١) في نسخة: يُجْهَز

(٢) مسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم..، حديث رقم (١٤٠).

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى أمكنهم الله منهم، وجيء بهم إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأمر أن يفعل بهم كما فعلوا بالرةاء، فقد سملوا أعينهم بالنار ففعل بهم مثل ذلك سملت أعينهم بالنار، وقتلوا وتركوا في الحرة كما فعلوا بالراعي، وهذا من باب المماثلة لا من باب المثلة المحرمة، قد قال الله عز وجل: ﴿مَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ [البقرة: ١٩٤]، وقال سبحانه: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦]، هذا منهج أهل السنة والجماعة في هذه القضايا -قضايا البغاة وقطاع الطرق واللصوص- الاعتداء من فرد أو أفراد على المرء المسلم ليهتكوا عرضه أو ينهبوا ماله أو يسفكوا دمه له أن يدافع عن نفسه بالأخف، ثم ينتقل إلى نوع الدفاع الذي يكون فيه سبب صرفهم وهزيمتهم، فإن لم يكن إلا بقتلهم فله أن يقتل من اعتدى عليه، ويدفنون فلا يحكم بكفرهم لأن الله سماهم مؤمنين فلهم أحكام المسلمين.

أما الذين في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ العرنيين فإنهم كفروا بالله وحاربوا الله ورسوله، فهؤلاء تركوا في الحرة، تركوا حتى ماتوا، ويقاس عليهم غيرهم من كفر مثل ما كفروا فلا حرمة له يوارى حتى لا يؤذي المسلمين بحثته.



[لا تشهد لأحد من أهل القبلة بجنة ولا نار]

[المتن]

[قال:] ^(١) ولا [نشهد] ^(٢) على أحد من أهل القبلة بعمل يعمل به جنة ولا نار، [نرجوا] ^(٣) للصالح و[نخاف] ^(٤) عليه، و[نخاف] ^(٥) على المسيء المذنب، و[نرجوا] ^(٦) له رحمة الله.

(١) غير موجودة في اللالكائي ونسخة الألباني.

(٢) في اللالكائي: يشهد.

(٣) في اللالكائي: يرجو.

(٤) في اللالكائي: يخاف.

(٥) في اللالكائي: يخاف.

(٦) في اللالكائي: يرجو.

[الشرح]

هذا مذهب أهل السنة والجماعة، لا يشهدون بالجنة إلا لمن يشهد له النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كالعشرة المبشرين بالجنة، وأفراد شهد لهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالجنة من الرجال والنساء، كعكاشة بن محصن، وقيس بن ثابت بن شماس شهد لهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالجنة. ولكنهم يرجون الله للمحسن الذي أحسن في العمل، يرجون الله له أن يرحمه وأن يدخله الجنة، ويخافون على المسيء من أهل الإسلام من أهل الموبقات، يخافون عليهم لأنهم أتوا بأسباب العذاب، ولا يتزلون المحسنين جنة ولا المسيئين نارا؛ لأن هذا ليس للإنسان، وإنما يشهدون بما أخبر الله به، وهو أن المؤمنين في الجنة وأن الكافرين والمنافقين نفاقا اعتقاديا وأهل الإلحاد - الإلحاد الذي يخرج من الملة - هؤلاء كلهم في النار، من مات على ذلك فهو في النار وبئس القرار، وهذه الشهادة بنص القرآن أن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وعد المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار، والله لا يخلف الميعاد، وتوعد الكافرين بالعذاب الأليم، كما قال سبحانه: ﴿لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا﴾ [فاطر: ٣٦].

[المتن]

ومن لقي الله بذنب [تجب] ^(١) له به النار تائبا غير مُصِرٍّ عليه، فإن الله [عز وجل] ^(٢) يتوب عليه، ويقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات.

[الشرح]

هذا مذهب أهل السنة؛ لأنهم علموا القرآن وعملوا به، وعلموا من السنة وعملوا بها، فالتائب من الذنب كما لا ذنب له، ومن اقترف ذنبا كبيرا أو صغيرا ثم تاب، تاب الله عليه. أما الصغائر فتكفرها أعمال، تكفرها الطهارة وتكفرها الصلاة والحج والعمرة والوضوء، كفارات للصغائر، وأما الكبائر فلا تكفر إلا بالتوبة، فمرتكبو الكبائر إن تابوا منها تاب الله عليهم، وبدل الله سيئاتهم حسنات وإن ماتوا وهم مصرون على الكبائر، فإنهم تحت المشيئة، لذا قال الله عز وجل: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا (٣١)﴾ [النساء: ٣١]، قال

(١) في اللالكائي ونسخة الألباني: يجب.

(٢) زيادة من اللالكائي.

سبحانه: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾ [الشورى: ٢٥]، وقال عز وجل: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى (٨٢)﴾ [طه: ٨٢]، فالتوبة من كبائر الذنوب يحو الله بها الذنوب، ومن مات بدون توبة وهو من أهل التوحيد فهو تحت المشيئة الإلهية إن شاء الله عفا عنه فلم يدخله النار وإن شاء عاقبه بقدر جريمته ثم يخرج الله بشفاعة الشافعين من النار إلى الجنة. فتكون الجنة مآله.

فهذا مذهب أهل السنة والجماعة الذين هداهم الله لفهم الحق والعمل به، والقول به، ونشره بين الناس.

من مات مشركا للنار وبئس القرار.

[المتن]

ومن لقيه وقد أقيم عليه حد ذلك الذنب في الدنيا، فهو كفارته، كما جاء [في] ^(١) الخبر عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومن لقيه مُصِرًّا غير تائب من الذنوب التي [قد] ^(٢) استوجب بها العقوبة فأمره إلى الله [عز وجل] ^(٣)، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، ومن لقيه [وهو كافر] ^(٤) عذبه ولم يغفر له.

[الشرح]

نعم ثبت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الحدود كفارات، ولكن هذا بقيود أيضا، الحدود كفارات ما لم يستحل فعل المحرم ويموت على ذلك الاستحلال. مثلا قتل مؤمنا تعمد قتله واستحل قتله، ومات على تلك العقيدة الفاسدة، استحل أمرا محرما معلوم من دين الإسلام بالضرورة، هذا وإن قتل لا يكفر ذنبه هذا الحد، وإنما يكفر ذنب المسلم العاصي الذي أقيم عليه الحد وهو معترف بمعصيته غير مستحل لما حرم الله، وغير محرم لما أحل الله، فالحدود كفارات إن قتل وأقيم عليه حد القتل وهو تائب إلى الله عز وجل؛ لأن القتل فيه ثلاثة حقوق:

(١) غير موجودة في اللالكائي.

(٢) زيادة من نسخة الألباني.

(٣) زيادة من اللالكائي وفي طبقات الحنابلة: تعالى.

(٤) في اللالكائي وطبقات الحنابلة: كافرا. وفي نسخة الألباني: من كافر.

حق للمقتول وهذا لا يمكن استيفاؤه أو الاستحلال منه إلا يوم القيامة.

وحق لله عز وجل يسقط بالتوبة؛ لأن الله واسع المغفرة.

وحق لولي الدم وهو بالخيار فيه بين القصاص وبين العفو مجانا وبين العفو إلى الدية، ولا يزيد وليس له غير هذا، وحق صاحب الدم المقتول بين يدي الله عز وجل ولا يظلم ربك أحدا. وبقية الحدود كالزنا والسرقه وشرب الخمر وقذف المحصنات وما شاكل ذلك، هذه إذا أقيمت الحدود على أهلها صارت كفارة لذلك الذنب الذي ارتكبه وأقيم عليه الحد.

(ومن لَقِيَهُ مُصِرًّا غير تائب من الذنوب التي استوجب بها العقوبة فأمره إلى الله، إن شاء عذَّبه، وإن شاء غفر له، ومن لَقِيَهُ وهو كافر عذَّبه ولم يغفر له.)

سبق أن عصاة الموحدين تحت المشيئة الإلهية ومآلهم إلى الجنة، إن شاء الله عاقبهم بالنار، وإن شاء عاقبهم بدون ذلك، ولم يدخلهم النار، فالحكم إليه، وهو العالم بأحوال عباده ومآل العاصي المسلم إلى الجنة، يشفع فيه الشافعون بأمر الله، ويخرج الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى من النار أقواما قد امتحشوا، فيلقون في نهر الجنة حتى تكتمل أجسادهم، وتعاد إليهم أرواحهم، ويدخلون الجنة.

وأما المشرك الذي مات على الشرك الأكبر والنفاق الاعتقادي والإلحاد المخرج من الملة من يهود ونصارى ووثنيين ومجوس وملاحدة ومنافقين نفاقا اعتقاديا، هؤلاء لا شفاعة فيهم، ولا يغفر الله لهم ذنوبهم؛ لأنه حرم ذلك على الكافر كما قال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، فأهل السنة والجماعة مشوا على هذا النص الكريم الذي أخبرنا الله بأنه لا يغفر للمشركين أبدا على اختلاف أصنافهم وتعدد جرائمهم وكفرهم.

[شرعية إقامة الحد على الزاني المحصن]

[المتن]

والرجم حق على من زنا وقد أحصن، إذا اعترف أو قامت عليه بيّنة، وقد رجم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد رجمت الأئمة الراشدون.

[الشرح]

هذا مذهب أهل السنة والجماعة في إقامة الحد على الزاني المحصن، وأنه يُرجم حتى يموت، ولكن بحكم الحاكم، لا برأي الجماعة، بحكم الحاكم الشرعي الذي ولاه الوالي المسلم، أو بحكم الوالي

المسلم، يرحم الزاني المحصن، والمراد به من وطئ في نكاح صحيح، وطئ في نكاح صحيح، فإنه يصبح محصناً، فإذا زنى أقيم عليه الحد، وهو الرجم، فيبرز للناس ويرجم حتى يموت.

فإن كان امرأة حفر لها وغطيت بثيائها، وترجم حتى تموت وأما الرجل فإنه يرحم فإن خيف الفرار منه وثق ويرجم حتى يموت، ويكون هذا الحد الذي أقيم عليه كفارة لذلك الدم الذي وقع، وهذا حصل في عهد النبوة ورحم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الذكور والإناث، فرجم ماعزاً عندما زنا وأتى بنفسه تائباً ونادماً ومفضلاً عقوبة الدنيا على عقوبة الآخرة، فأقام النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليه الحد باعتترافه، وصلى عليه وأخبر بأنه في أثمار الجنة، وهذه شهادة من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من معجزاته وإكرام الله له في علم الغيب.

فهنيئاً له لأنه تاب توبة عظيمة، وقد جاد بنفسه، والإنسان يخل بنفسه من القتل؛ لكنه فضل العقوبة الدنيوية على العقوبة الأخروية، فعفا الله عنه وأدخله الجنة وأخبر نبيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بذلك.

والغامدية جاءت بنفسها تائبة طالبة من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يقيم عليها الحد بإلحاح، فلما أعرض عنها، قالت: أتريد أن تردني كما رددت ماعزاً. إلحاح من صميم القلب فقال: اذهبي وأرضعيه حتى تفتطميه، فأرضعته حتى فطمته، وأتت إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرة ثانية، ومعها ابنها يأكل خبزاً، لتدل على أنه لا حاجة به إليها، بعد ذلك فأمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن تشق عليها ثيائها وأن يحفر لها وترجم وصلى عليها صلى الله عليه وسلم، (١) هي شهادة من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لها بأنها من أهل الجنة؛ لأن التائب مرحوم، والمرحوم يدخله الله عز وجل الجنة.

هذا ما يقرره أهل السنة والجماعة، ويسير عليه اللاحق عن السابق، أو يكون ذلك بالشهادة إن لم يعترف الزاني، وشهد عليه أربعة عدول أقيم عليه الحد ولو لم يعترف، وشهادتهم يُدلون بها على نسق واحد لا يختلفون بأنهم رأوا الزاني يفعل بالزانية رأي العين، فيقام بتلك الشهادة الحد.

(١) انتهى الشريط السادس.

[تبديع من انتقص أحداً من صحابة رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]

[المتن]

ومن انتقص [أحداً]^(١) من أصحاب رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو أبغضه [بـ]^(٢) حدث كان منه، أو ذكر مساوئه، كان مبتدعاً، حتى يترحم عليهم جميعاً، ويكون قلبه لهم سليماً.

[الشرح]

هذا موقف أهل السنة والجماعة من أصحاب رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي يجب أن نسير عليه، وأن يسير عليه كل مكلف؛ كل مسلم، الكف عن مساوئهم، وأنه إن حصل منهم شيء من المخالفات فإنه مغمور في جانب حسناتهم، ولا يجوز لأحد أن يخوض في ما اختلفوا فيه أو جرى بينهم من الاقتتال أو نحو ذلك، ولا يجوز التنقص لأحد أبداً من أصحاب النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لنهي رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنه ذلك.

فأهل السنة والجماعة تراهم يترضون عن أصحاب رسول الله، ويرون أن محبتهم فرض فرضه الله وفرضه الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، والرضا عنهم باطنا وظاهراً، والكف عن معائبهم، وأن ما ذكر عنهم ما كان منه كذباً، فلا يصدق، وما زيد فيه ونقص منه فلا يؤخذ به، وما صح أنه فعلوه يحسن بهم الظن، ولا يخوض أحد في ذلك، وخطوهم مغمور في جانب حسناتهم ومنها الصفة التي امتازوا بها عن غيرهم.

وشهادة النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهم بقوله: «خيركم قرني»^(٣) لذا لا ينتقص بواحد من أصحاب النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا مبتدع ضال عن منهج أهل السنة والجماعة. هذا هو الموقف الصحيح، فلا يجوز فعل الخوارج ولا فعل الروافض. الخوارج كفّروا بعض أصحاب النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كعلي ومن معه رَضِيَ الله عَنْهُمْ وقاتلوهم واستحلوا دماءهم.

(١) في طبقات الحنابلة: واحداً.

(٢) في اللالكائي وطبقات الحنابلة: لـ.

(٣) تم تخرجه في الصفحة (٥٣).

والروافض غلوا في آل البيت، وجفوا بقية أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ بل وكفروهم كأبي بكر وعمر وبقية أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اعتبروهم من أهل التعاون على الإثم والعدوان، واعتبروهم منافقين بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنهم خانوا وكذبت الروافض وضلت الخوارج، وهدى الله أهل السنة والجماعة، فعرفوا لأصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قدرهم وحقهم، ولم يدعوا لهم العصمة، ولم يخوضوا فيما شجر بينهم وهم أفضل الأمة بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على اختلاف مراتبهم ومنازلهم في الفضل.

[أَسْئَلَةُ الدَّرْسِ]

سؤال ٣٠: سمعنا من بعض من ينتسب إلى أهل العلم في بعض الغرب بأنه لا فرق بين الخوارج والبلغاء، ثم استدل بقول علي بن أبي طالب أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في الخوارج: هم إخواننا بغوا علينا، فقال فيهم لما سئل عنهم: هم من الكفر فروا.. وقال بعدها: وهذا يستفاد منه أن السلف كانوا لا يكفرون الفرق الإسلامية فهل هذا الكلام صحيح أنه لا فرق بين الخوارج والبلغاء؟
الجواب: على كل حال الخوارج أهل عقيدة، وهذه العقيدة هي الحكم على العصاة، إن لم يتوبوا من موبقاتهم، وهم من أهل التوحيد والصلاة والصيام، وماتوا ولم يتوبوا، حكموا عليهم بالخلود في النار، وأن من دخل النار لا يخرج منها، وحكموا عليهم في الدنيا بالكفر المخرج من الملة، هؤلاء الخوارج هذه عقيدتهم، بخلاف البغاة؛ البغاة يبغى بعضهم على بعض، ولم يحكم عليه بالكفر، ولم يحكم عليه بالخلود في النار، لذا فليس البغاة كالخوارج، فالبغاة إما أن يكونوا من أهل الإسلام وإما أن يكونوا من غيرهم.

سواء هؤلاء البغاة بغوا على الإمام؛ بمعنى خرجوا على الإمام يطالبون بحقوق إما يجلب مصالح أو دفع مظالم، وهذا خروج من البغاة؛ لكن ليس معتقدتهم كمعتقد الخوارج وهم الحكم بالكفر على عصاة الموحدين إن ماتوا بدون توبة.

وإما أن يكون البغاة من بعضهم على بعض طائفة على طائفة، وهؤلاء ليسوا كالخوارج في الاعتقاد، فقد يكون من أجل المال، أو من أجل الانتقام، ولم يحكموا على الفئة المعتدى عليها بالكفر، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سَمَى البغاة مؤمنين إذا كانوا من أهل الإسلام، كما في الآية الكريمة في سورة الحجرات.

وأما قول علي رضي الله عنه: هم من الكفر فروا. بمعنى أنهم تأولوا، تأولوا بعض نصوص القرآن، واقتنعوا فيها على فهمهم كقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]، وقالوا: إن عليا حكم الرجال، ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ فقد كفر؛ لأنه قدم حكم الرجال على حكم الله، تأويل فاسد وتأويل باطل.

فأصحاب رسول الله أعلم بتفسير القرآن من الخوارج، إنما أهل السنة وأئمتهم الصحابة يتورعون في التكفير، لا يطلقون التكفير إلا على من كفره الله عز وجل في القرآن، أو الرسول عليه الصلاة والسلام في السنة، أو أجمع المسلمين على كفره.

فأما الفرق الإسلامية ومنهم الخوارج فهنا يعتبرونهم متأولين، فمن كان كذلك، وبعضهم مقلدين فوقعوا في سوء الاعتقاد.

لذا قال علي بن أبي طالب: هم من الكفر فروا. وقال: إخواننا بغوا علينا. يعني اعتدوا علينا.

والمهم أن المبتدع - كما تكرر معكم - لا يخلو من حالين:

إما أن تكون بدعته تكفره بشهادة القرآن ومن أنزل عليه الفرقان أو ما أجمع عليه المسلمون الذين لا يجتمعون على ضلالة، فالحكم عليه بالكفر لا يتوقف فيه أحد.

وإما أن تكون بدعته لا تكفره بنص القرآن ونص السنة وإجماع المسلمين.

ولو حصل في ذلك خلاف بين أهل العلم، بين مكفر ومفسق فالتوقف وعدم إطلاق الكفر أفضل من الوقوع في التكفير ومنهج التكفير، والحكم لله تبارك وتعالى في جميع الأمور ﴿وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (٧٠) [القصص: ٧٠].

سؤال ٣١: هل ثبت على السلف أنهم كفروا بعض الفرق الإسلامية؟

الجواب: نعم السلف كفروا الجهمية لأنهم غلاة، نفوا عن الله ما أثبتته القرآن، نفوا عن الله أسماءه الحسنى وصفاته العليا والله أثبتتها، فكذبوا القرآن ومن كذب القرآن أو حرفا واحدا من القرآن فقد كفر بدون شك.

سؤال ٣٢: هل علم النبي صلى الله عليه وسلم بالغيب مطلق أو مقيد؟

الجواب: ما أخبره الله به من أمر الغيب قال به، ولا يخبر من شيء من المغيبات من تلقاء نفسه أبدا، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُ هُوَ الْوَحْيُ يُوحَى﴾ (٤) [النجم: ٤]، وقال سبحانه وتعالى عنه: ﴿قُلْ

لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (١٨٨) ﴿﴾ [الأعراف: ١٨٨]، فكم من قضايا كان يسأل فيها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما نزل عليه فيها شيء ولم يقل فيها شيئاً حتى ينزل الوحي، وهذا كثير في القرآن الكريم.

جاء رهط من اليهود وقيل من المشركين فسألوه وقالوا له: ما معنى الروح؟ فما أعطاهم جواباً حتى أنزل الله عز وجل: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا (٨٥)﴾ [الإسراء: ٨٥]، وهم أصحاب تعنت ومكيدة؛ لأن كلمة الروح تطلق ويراد بها أحد ثلاثة معاني:

تطلق الروح على الروح البشرية؛ هذه الروح التي تعمر الجسد، روح المؤمن، روح المسلم، روح الكافر، الأرواح جميعاً أرواح المخلوقات.

وتطلق ويراد بها جبريل عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ لأن الله سماه الروح الأمين، روح القدس ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ (١٩٣)﴾ [الشعراء: ١٩٣].

وتطلق ويراد بها القرآن كما قال عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢].

فقالوا: إذا أحاب بواحدة، نقول: لا، المراد الثانية أو الثالثة، لبيّنوا خطأه، لينسبوا للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطأ، فجاء القرآن فقطع دابرهم، وألقمهم الحجر، ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ فروح المخلوقات من أمر الله هو الذي أمر بأن تنفخ الأرواح في أجساد المخلوقات، ونزول القرآن بأمر الله عز وجل وهو صفة من صفاته، وروح القدس بأمر الله ينزل، ﴿وَمَا نُنَزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ [مریم: ٦٤].

سؤال ٣٣: ما ردكم أحسن الله إليكم فيمن يقول: أن الحاكم المسلم إذا لم يحكم بالشريعة، فإنه يجوز الخروج عليه، ولا يشرع الإنكار على من خرج على هذا الوالي؟

الجواب: هذا قول مرجوح، لا يقول به أهل السنة والجماعة العارفين بمنهج السلف الصالح، إنما الحاكم المسلم إذا قصر في شيء أو وقع في مظلمة، لا تخرجه من دائرة الإسلام، ينصح ممن يحسنون النصيحة، أهل العلم، ويوجهه التوجيه السليم، ويدعى له حتى يفىء إلى الحق.

وأما الخروج عليه فلا، ولما ارتكب الخليفة المأمون - بل ثلاثة الخلفاء - عقيدة منكرة وهي القول بخلق القرآن، أولهم المأمون والمعتصم والواثق، ثلاثتهم مشوا على هذه العقيدة الفاسدة، وأئمة العلم في زمنهم وعلى رأسهم الإمام أحمد رحمهم الله جميعاً، فلم يرض أئمة العلم بالخروج عليهم أبداً، وصبروا وصابروا؛ لأنهم يعرفون بأن هؤلاء الخلفاء أقنعهم المفسدون في الأرض المعتزلة؛ أبي دؤاد ومن معه من أهل الفساد، فجاء أهل بغداد إلى الإمام أحمد وهو سجين ومتعب ومرهق فقالوا له: يا إمام تفاقم الأمر ووصل الرجل إلى هذا الحد أفلا نخرج عليه ونخلع بيعته؟ فقال لهم: لا هذا خلاف الآثار، يعني خلاف السنة، اصبروا لا تسفكوا دماءكم ودماء غيركم. فجاء الفرج لما جاءت خلافة المتوكل وتبصر في الأمر وحصلت مناظرة بين أبي دؤاد وبين إمام أهل السنة، ففشل المعتزلي بإقامة الحجة عليه من الإمام، فألغى الخليفة ذلكم الاعتقاد الفاسد وأمر بإكرام الإمام أحمد وأذن له تدريس ونشر السنة حتى جلى الله تبارك وتعالى تلك الغمة والفتنة.

هذه نتيجة الصبر وطريقة أهل السنة والجماعة مع السلاطين والولاة لما لهم من الأهمية وإن ظلموا وإن جاروا، وإن حصل في مملكتهم غير الحق.

ورحم الله الإمام ابن تيمية الذي قال: ستون سنة بإمام جائر خير من ليلة بدون إمام. والإمام أحمد والفضيل بن عياض رحمه الله كل واحد منهم أثر عيه أنه قال: لو أعلم أن لي دعوة مستجابة لجعلتها للسلطان، لأهميته؛ لأنه بصلاحه يصلح الله العباد والبلاد وينقطع دابر الفتن.

سؤال ٣٤: هل يأخذ أمير القبيلة حكم الحكام فيسمع ويطاع وإن أخذ مالي وضربي وظلمني؟

الجواب: إذا كان الأمير مفوض من قبل السلطان فما عمله في حدود صلاحيته وحدود الشرع فهو حق، وأما إذا كان قبلية حكم قبلي، يجتمعون جماعة ويقولون: أميرنا فلان، لاسيما في بطن إمارة ولاية، فلا يؤخذ بحكم أمير قبيلة ولا تنفذ أحكامه إلا أن يكون مرشحاً من قبل صاحب الولاية العامة السلطان الخليفة الأمير الذي له بيعة، هذا هو الواجب.

وإنما مهمته رجل أمن إذا كان مفوضاً من قبل الولاية ليكون مسؤولاً أحوال الرعية، ينقل للوالي ما حصل، والوالي له نوابه في القضاء والفتوى وتنفيذ الأحكام.

سؤال ٣٥: ما الفرق بين صاحب البدعة والمبتدع، ومتى يحكم على الشخص أنه مبتدع أو

صاحب بدعة ومن يحكم عليه؟

الجواب: الذي يحكم على البدعة وعلى المبتدع هم أئمة العلم المجتهدون، هم الذين يحسنون الأدلة والاستدلال بها، وليس لكل أحد أن يحكم بالبدعة، والبدعة كما تعرفون خلاف السنة، أمر مبتدع محدث زاده المبتدع في شرع الله، فإذا وزن بالشرع الشريف وما قبله الشرع، فصار بدعة محدثة نهي عنها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: «**وإياكم ومحدثات الأمور**»،^(١) فمن أحدثها وابتدعها فهو المبتدع، أحدثها وابتدعها ودعا الناس إليها ونشرها فهو المبتدع، وكذلك من قبلها وبَيَّن له بأنها بدعة فأبى فهو مبتدع ولا شك، بخلاف من غرَّر به ووقع في بعض بدع المبتدعين فلا يستعجل عليه صاحب السنة بالحكم عليه بالبدعة، ويعلن بأنه مبتدع؛ ولكن يعلمه أولا، فإذا علمه وطلب منه الدليل، وأقام الدليل فأبى إلا أن يبقى على بدعته اتباعا لفلان فهو مبتدع؛ لأنه عُرِضَ عليه الحق فرفضه وهو مستكبر أيضا كما النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الكبر بطر الحق وغمط الناس**»،^(٢) فبطر الحق رفضه يعرض الحق على الإنسان ثم يرفضه هُذا متكبر، وإذا أبى إلا أن يلازم البدعة فهو مبتدع.

فلا بد من التفصيل في المقام، والقول في هُذا كما أسلفت لأهل العلم الذين يميزون دائما بين السنة والبدعة، ويزنون الأعمال بميزان الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، هم الذين يحكمون في هُذه القضية وأمثالها.

[تفسير النفاق]

[المتن]

والنفاق هو: الكفر، أن يكفر بالله ويعبد غيره، ويُظهر الإسلام في العلانية، مثل المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ^(٣) «(ثلاث من كن فيه فهو منافق)»^(٤) هُذا على التغليظ، نرويه كما جاءت، ولا نفسرها.

(١) سبق تخريجه في الصفحة (٢).

(٢) مسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، حديث رقم (٩١).

(٣) غير موجودة في اللالكائي.

(٤) البخاري: كتاب الإيمان، باب علامات المنافق، حديث رقم (٣٣، ٣٤).

مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، حديث رقم (٥٨، ٥٩).

[الشرح]

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ذكر الله تبارك وتعالى في صدر سورة البقرة طبقات الناس، فذكر المؤمنين ووصفهم بصفات تميزهم. فذكر من صفاتهم:

الإيمان بالغيب، وهو كل ما غاب عن الإنسان فلم يره ولم يلمسه.
ومن صفاتهم النفقة الواجبة والمستحبة من الأموال وكذلك من العلم.
والصفة الثالثة إقامة الصلاة بما تحمل كلمة إقامة من معنى أي إقامة كاملة.
والصفة الرابعة الإيمان بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم من الكتاب والسنة، بفهم سلف الأمة.

والخامسة الإيمان بما أنزل الله من كتاب وبما أرسل من رسل.
والسادسة الإيمان باليوم الآخر وما يكون فيه وقبله وبعده من الحياة البرزخية والحياة الأخروية.
هذه بعض صفاتهم ولكنها من أمهات صفات المؤمنين.
هذه الطبقة أتباع المرسلين من المهاجرين والأنصار والذين جاءوا من بعدهم إلى يوم القيامة يقولون: ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان.
والطبقة الثانية الكفار على اختلاف مللهم الوثنيون واليهود والنصارى والمجوس والملاحدة، وهؤلاء شرّ الخلق ذكرهم الله عز وجل بصفاتهم ومن أبرزها:

أنهم لم يستجيبوا للمرسلين؛ بل أعرضوا عن دعوة المرسلين ومن دعا بدعوتهم ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (٦)﴾ [البقرة: ٦]، ويبن الله بعد ذلك عقوبتهم الدنيوية والأخروية.

والصنف الثالث المنافقين والعياذ بالله النفاق الاعتقادي، ذكرهم الله بالتلون، وتغير الوجوه، وأنهم يخفون الشر ويظهرون الخير، ويغضون الإسلام والمسلمين، ومن تشبه بهم من أهل البدع فهو منهم فيما تشبه بهم فيه.

وفي هذا المقطع بيان لحال المنافقين النفاق الاعتقادي، وأنهم أهل شر وأضر على الإسلام والمسلمين من الكفار الصرحاء بكفرهم، لذا كان عذابهم أشد من عذاب الكفار كما قال الله عز

وجل: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا (١٤٥)﴾ [النساء: ١٤٥]، ومن تاب من أهل المعاصي عموماً من الشرك من تاب توبة صادقة قبل الله توبته لأنه واسع المغفرة. والنفاق على نوعين:

نفاق اعتقادي وهو الذي تحدثنا عنه الآن، مخرج من الملة.

ونفاق عملي من كبائر الذنوب، ولا يخرج عن ملة الإسلام، وهو المنصوص عليه في قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أُوْتِمَن خان» وفي رواية: «وإذا خاصم فجر»، وفي رواية: «وإذا عاهد غدر»،^(١) خمس علامات وردت بها النصوص، إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر، هذا النفاق العملي والعياذ بالله وشر خطير؛ لأن الكذب كما جاء في موطأ الإمام مالك رحمه الله وقد سئل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أيكون المؤمن جباناً؟ قال: «نعم»، قالوا: أيكون بخيلاً؟ قال: «نعم»، قال: أيكون كذاباً؟ قال: «لا»، لأن الكذب من الصفات التي تشين المسلمين والمسلمات، سواء الكذب على الله أو الكذب على الناس.

هذا التقسيم هو منهج أهل السنة والجماعة للنفاق.

[التسليم للنصوص وإن لم نعلم تفسيرها]

[المتن]

[وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثلاث من كن فيه فهو منافق»^(٢) هذا على التغليظ، نرويه كما جاءت، ولا نفسرها.

[الشرح]

(١) سبق تخريجه في الصفحة (٧٨).

(٢) غير موجودة في اللالكائي.

(٣) البخاري: كتاب الإيمان، باب علامات المنافق، حديث رقم (٣٣، ٣٤).

مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، حديث رقم (٥٨، ٥٩).

المقصود بقوله: (ولا نفسرها) أي لا نفسرها تفسيراً خاطئاً ولا نؤولها تأويلاً مذموماً، والمطلوب أن تفسر بالتفسير الصحيح الذي عليه أهل السنة والجماعة، وهي أنه فرق بين النفاق الاعتقادي والنفاق العملي.

فالنفاق العملي لا يخرج من ملة الإسلام وإن كان من كبائر الذنوب.

والنفاق الاعتقادي يخرج عن ملة الإسلام إلا أن يتوب صاحبه، فتقبل توبته.

فقوله: (ولا نفسرها) ليس معناه أنا لا نلتمس المعاني؛ لا ولكن لا نفسرها تفسيراً خاطئاً ولا نؤولها تأويلاً مذموماً وإنما نبينها بياناً يتفق مع نصوص الكتاب والسنة ومذهب سلف الأمة، هذا هو المطلوب.

لا نقيسها، نعم أي لا تقاس على غيرها وإنما تفسر بمعانيها.



[المتن]

وقوله [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]^(١): ((لا ترجعوا بعدي كفارا ضلّالا يضرب بعضكم رقاب بعض))^(٢)، ومثل: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار»^(٣)، ومثل: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»^(٤)، ومثل: «من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما»^(٥)، ومثل: «كُفِرَ بِاللَّهِ تَبَرُّؤُ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ»^(٦) ونحو هذه الأحاديث مما قد صح وحُفِظَ، فإنا نُسَلِّمُ له، وإن لم [نعلم]^(٧) [تفسيرها]^(٨)، ولا [نتكلم فيها]^(٩)، ولا نجادل [فيها]^(١٠)، ولا [نفسر]^(١١) هذه الأحاديث إلا [بمثل]^(١٢) ما جاءت، لا نردها إلا [بأحق]^(١٤) منها.

(١) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة ونسخة الألباني.

(٢) مسند أحمد (تحقيق أحمد شاكر وحزمة الزين)، حديث رقم (١٦٦٤٤).

وأما دون (ضلّالا) فأخرجه:

البخاري: كتاب العلم، باب الفتن، باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لا ترجعوا...))، حديث رقم (٧٠٧٧).

مسلم: كتاب الإيمان، باب معنى قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لا ترجعوا بعدي كفارا...))، حديث رقم (٦٥).

(٣) البخاري: كتاب الإيمان، باب ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾ فسماهم المؤمنين، حديث رقم (٣١).

مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، حديث رقم (٢٨٨٨).

(٤) البخاري: كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، حديث رقم (٤٨).

مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((سباب المسلم فسوق وقتاله كفر))، حديث رقم (٦٤).

(٥) البخاري: كتاب الأدب، باب من أكفر بغير تأويل فهو كما قال، حديث رقم (٦١٠٣، ٦١٠٤).

مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، حديث رقم (٦٠).

(٦) ذكره ابن تيمية في كتاب الإيمان، وحسنه الشيخ الألباني.

(٧) في اللالكائي: يعلم.

(٨) في طبقات الحنابلة: تفسيره.

(٩) في طبقات الحنابلة: فيه.

(١٠) في طبقات الحنابلة: فيه.

(١١) في اللالكائي: يتكلم فيه، ولا يجادل فيه.

(١٢) في اللالكائي: تفسر.

(١٣) في اللالكائي: مثل.

(١٤) في اللالكائي: بالحق. في طبقات الحنابلة: بأحد.

[الشرح]

ومعنى ذلك أن الكفر نوعان:

- كفر يخرج من الملة.
- وكفر عملي لا يخرج من الملة.

فهذه النصوص التي أوردها المؤلف رحمه الله في قوله: «**لا ترجعوا بعدي كفارا ضلّالا يضرب بعضكم رقاب بعض**» هذا كفر عملي؛ لأن الاقتتال بين المؤمنين على تأويل لا يخرجهم من دائرة الإسلام كما قال عز وجل في حق البغاة: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات: ٩] الآية، ومثلها قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر**»، ونحوها مما هو مثلها هذا الكفر فيها كفر عملي لا يخرج من ملة الإسلام، ولكن الكفر الأكبر الذي يخرج من ملة الإسلام كعبادة غير الله عز وجل، صرف شيء من العبادات لغير الله، وتفضيل أحكام البشر على حكم الله وقوانين الجاهلية على أحكام الإسلام، ونحو ذلك من أصناف الكفر، كفر التكذيب، وكفر الاستكبار، وكفر الجهل، وكفر العناد وغير ذلك من أنواع الكفر، هذا مخرج من ملة الإسلام، وهذه الأعمال التي جاء ذكرها في هذه النصوص الكفر فيها عملي لا يخرج من ملة الإسلام، ولا يريد أن تفسر بتفسير باطل، ولا تؤول بتأويل باطل، وإنما تفسر بالمعاني الصحيحة التي تتفق بها نصوص الكتاب والسنة.

[الإيمان بأن الجنة والنار مخلوقان وحكم من ينكر ذلك]

[المتن]

والجنة والنار مخلوقتان قد خلقتا، كما جاء عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((دخلت الجنة فرأيت قصرًا))^(١) و«رأيت الكوثر»، و«اطلعت في الجنة، فرأيت أكثر أهلها... كذا»، و«اطلعت في النار، فرأيت... كذا وكذا»، فمن زعم أنهما لم تُخلقا، فهو مكذب بالقرآن وأحاديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا أحسبه يؤمن بالجنة والنار.

(١) البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأهلها مخلوقة، حديث رقم (٣٢٤٢).

مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر رضي الله عنه، حديث رقم (٢٣٩٤، ٢٣٩٥).

[الشرح]

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.
من أصول أهل السنة والجماعة الإيمان بوجود الجنة والنار، وأنها مخلوقتان وموجودتان الآن؛
وذلك للأدلة الصريحة الثابتة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما جاء في النصوص أن النبي صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**دخلت الجنة**» وهو دليل على أنها موجودة، وأن الله خلقهما دارين ولكل دار
أهلها:

الجنة للمؤمنين كما قال الله عز وجل: ﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ (٩٠)﴾ [الشعراء: ٩٠].
والنار للغاوين كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَبُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ (٩١)﴾ [الشعراء: ٩١].
ولما أسري بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى الجنة ورأى ما فيها من النعيم المقيم، ورأى منزله وثبت
بأنه رأى النار يحطم بعضها بعضا، وهذه كلها أدلة ثابتة أن الجنة والنار مخلوقتان موجودتان.
وقد كذب بذلك الجهمية المعطلة وادعوا بأنهما لم تخلقا، وإنما ستوجدان في وقتها يعني وقت
الحاجة إليهما، وادعى الجهمية ومن وافقهم بعدم الإيمان بوجود الجنة والنار، قالوا: لأن خلقهما قبل
دخول أهلها فيهما عبث، ومن هنا أنكروا وجود الجنة ووجود النار بما رأوه وحكموا عقولهم فيه
وتركوا النصوص؛ لأنه لا يمكن أن يخلقهما الله ويتركهما خاليتين، لأن هذا ضرب من ضروب
العبث في زعمهم، ولم يقدرُوا الله حق قدره وأنه لم يخلق شيئا، أو يؤخر شيئا إلا لحكمة؛ لأنه هو
العزیز الحكيم، هذا هو من أصول السنة والجماعة الإيمان بوجود الجنة والنار، وأنها مخلوقتان كما
ثبتت بذلك النصوص، ولهذا ثبت أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**احتجت الجنة والنار، فقالت
النار: أنا يدخلني الجبارون والمتكبرون. وقالت الجنة: أنا يدخلني ضعفاء الناس ومساكينهم**»،
وهذا دليل على وجود الجنة والنار وأنها مخلوقتان، قال الله عز وجل للجنة: «**أنت رحمتي أرحم
بك من أشاء**» وقال للنار: «**أنت عذابي أعذب بك من أشاء**» وهو دليل على أنهما موجودتان
مخلوقتان.^(١)

(١) انتهى الشريط السابع.

[الصلاة على من مات من أهل القبلة ولو كان مذنباً]

[المتن]

ومن مات من أهل القبلة مُوَحِّداً يُصَلَّى عليه، ويُستغفر له، [ولا يُحجب عنه الاستغفار]^(١)، ولا تترك الصلاة عليه لذنب أذنبه -صغيراً كان أو كبيراً- أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ [تعالى]^(٢).

[والحمد لله وحده وصلواته على محمد وآله وسلم تسليماً].^(٣)

[الشرح]

نعم، وهذا من أصول أهل السنة والجماعة أنّ الموحد وإن أسرف على نفسه من الذنوب وهو موحد، ليس بكافر الكفر الأكبر ولا مشرك الشرك الأكبر، وليس بمنافق النفاق الاعتقادي، من عصاة الموحدين، إذا مات يجب أن يجهز بتغسيله وتكفينه ودفنه والصلاة عليه والدعاء له، وإن كان من أهل كبائر الذنوب، ويدعون له ويخافون عليه، يخافون عليه من العقوبات؛ لأنه مات مسيئاً غير تائب إلا أنهم يقطعون بأن مآل كل موحد وإن طال مكثه في النار، وإن عذب في القبر وعذب في النار إلا أن مآله الجنة بفضل الله عز وجل ثم بشفاعة الشافعين، كما ثبت في الحديث القدسي أنّ الله يقول يوم القيامة: «أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال دينار» ثم يقول: «أخرجوا من النار من كان في قلبه نصف دينار من إيمان»، ثم يقول: «أخرجوا من في النار من في قلبه حبة خردل»، إلى أن قال: «أخرجوا من النار من كان في قلبه أدنى أدنى مثقال حبة خردل من إيمان».^(٤)

إذن فلا يبقى في النار موحد أبداً، فالخلود لأهل الخلود أهل الشرك الأكبر والكفر الأكبر والنفاق الاعتقادي والإلحاد المخرج من الملة، هؤلاء أهل النار لا يموتون فيها ولا يحيون، وحالهم كما قال الله: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦]، وكما قال سبحانه:

(١) غير موجودة في اللالكائي.

(٢) في اللالكائي وطبقات الحنابلة: عز وجل.

(٣) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة.

(٤) البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُودَةٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ (٢٣)﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، حديث رقم (٧٤٣٩).

مسلم: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، حديث رقم (١٨٣).

﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فِيمَؤُتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا﴾ [فاطر: ٣٦]، ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾^(١)، ﴿لَابِثِينَ فِيهَا أَحْقَابًا﴾ (٢٣) ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا﴾ (٢٤) [النبا: ٢٣-٢٤]، أبد الآبدين لأن دار الآخرة هي الدار التي لها بداية وليس لها نهاية، فأهل النار في النار أبد الآبدين كما قص الله خبرهم لا يموتون فيها ولا يحيون، وقال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عن الأشقياء: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى (١٥) الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى (١٦) وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى (١٧)﴾ [الليل: ١٥-١٧]. والجنة كذلك من دخلها لا يخرج منها أبداً، ولا تفنى ولا تبيد، وليس لها نهاية، هذا مقتضى نصوص القرآن الكريم والسنة والمطهرة، ومن تلاعبت بهم الشياطين وحكموا عقولهم زاغوا عن منهج أهل السنة والجماعة.

وقد نُسب إلى ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله القول بفناء النار؛ لكن إن صح هذا على فرض صحة نسبته إليهما أن المراد بالنار التي تفنى الطبقة التي فيها عصاة الموحدين، هذه تفنى ولا يبقى فيها أحد أبداً، يأتي عليها وقت تصطفق فيها أبوابها لا يوجد فيها أحد، فإذا قيل: أنها تفنى فلا يعتبر هذا خطأ بل هذا دلت عليه النصوص.

أما النار التي خلقها الله للكافرين والمشركين والملحدين الخارجين عن ملة الإسلام التي فرضت على جميع بني آدم، هؤلاء هم أهلها أهل الكفر الأكبر والشرك الأكبر والنفاق الاعتقادي والإلحاد المخرج من الإسلام هم أهل النار، لا تفنى هذه الدار التي هم فيها أبداً. هذا ما دلت عليه نصوص القرآن.

[أسئلة الدرس]

سؤال ٣٦: من علم عنه أنه يذهب إلى الأولياء أو إلى القبور؟

الجواب: هذا فيه تفصيل:

من ذهب إلى القبور ليدعو عندها، ليدعو الله عندها، أو يصلي عندها لله رجاء بركتهم كما يعتقد الجهال، هذا مبتدع من أهل البدع والضلال؛ لكنه لا يخرج من الإسلام. والنوع الثاني من يأتي إلى الأضرحة وإلى أصحاب القبور الذين فتن الناس بأضرحتهم وشيئدت وميزت وبجرت ويستغيثون بهم، وينادونهم في جلب المصالح ودفع المضار، هذه استغاثة بغير الله، والاستغاثة نوع من أنواع العبادة، من صرفها لغير الله فقد كفر كفراً أكبر لا حظ له في مغفرة الله،

(١) سورة النساء: ١٦٩، الأحزاب: ٦٥، الجن: ٢٣.

ولا شفاعة فيه أبدا، كما قال الله عز وجل عنهم: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ (٤٨)﴾ [المذثر: ٤٨]، لأنهم أعرضوا عن أوامر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ونواهيه فتركوا الأوامر وارتكبوا المحارم، فكان جزاؤهم من جنس عملهم.

سؤال ٣٧: الإلحاد الاعتقادي ؟

الجواب: الإلحاد ليس بمذلة واحدة:

فيه إلحاد في آيات الله يخرج من الملة وهو العدول بها عن معانيها وعن مراد الله عز وجل منها، كما أُلحِد الكفار، الكفار يلحدون؛ لأن الإلحاد الميل، فمن مال عن الحق وتركه ورفضه وأخذ بالباطل، هَذَا إلحاده أكبر مخرج من الملة.

وإلحاد دون ذلك كل من انحرف عن طريق الحق في شيء يسمى ملحدا فيه، فمثلا المبتدعة في باب الأسماء والصفات، منهم من أثبت بعض الصفات، ومنهم من أولها تأويلا باطلا، فتأويلهم الباطل لآيات الصفات والأحاديث يسمى إلحادا إلا أنه لا يخرجهم من الملة، فالمقصود أن الإلحاد نوعان: إلحاد يخرج من الملة.

وإلحاد لا يخرج من الملة؛ ولكنه من المآثم.

فالذي يخرج من الملة هو الإلحاد بالكفر الأكبر والشرك الأكبر والنفاق الاعتقادي، وإنكار الإله، وإنكار وجود الجنة والنار والبعث والنشور، كما يفعل الملحدون الطبايعيون الماركسيون في هَذَا الزمن، هَذَا إلحاد مخرج من ملة الإسلام وليس لهم حظ في الإسلام. وإلحاد دون ذلك.

وكل جريمة لها عقوبة عند الله، فلا يسوّي الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في العقوبة بين من كانت جريمته كبرى، ومن كانت جريمته أصغر، فلكل جريمة عقوبة عند الله عز وجل، فلا يخاف أحد ظلما ولا هضمًا، لا زيادة في سيئاته ولا نقص من حسناته، ومن تاب تاب الله عليه وغفر الله ذنوبه توبة نصوحا كما وعد الله عز وجل في قوله: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى (٨٢)﴾ [طه: ٨٢]، ولما ذكر الله المشركين، وقتلة النفس وأهل الزنا قال: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠]، ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَابِكُمْ إِن

شَكَرْتُمْ وَأَمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا (١٤٧) ﴿[النساء: ١٤٧]﴾، فالتوبة نعمة ينعم الله بها العبد يتوب فيغفر ذنوبه ويبدلها حسنات كما وعد؛ لأنه واسع المغفرة.

سؤال ٣٨: شيخ الإلحاد الذي في الآية ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ يِلْحَادٌ﴾ [الحج: ٢٥]، معناه الإفساد؟
الجواب: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ يِلْحَادٌ بِظُلْمٍ﴾ [الحج: ٢٥]، وكل إلحاد فهو ميل عن الحق وتعاطي للظلم، كل إلحاد يخرج من الملة؟ لا، إلحاد يخرج من الملة، إلحاد في النصوص يخرج من الملة، وإلحاد لا يخرج من الملة.

فأهل البدع وأهل الأهواء الذين ما أخرجتهم بدعهم من دائرة الإسلام، أما من أخرجتهم بدعهم وضلالاتهم من دائرة الإسلام فإلحادهم أكبر يكون مخلد لهم في النار .

سؤال ٣٩: بعضهم يقول: ﴿وَمَنْ يُرِدْ﴾ أي ومن هم؟ يعني مجرد الهم يكتب عليه؟
الجواب: مجرد الهم والعزم، يُهم ويعزم على أن يفعل، فلم يتمكن، الهم لا يخلو أن يكون مقرونا بعزم أو يكون خطرات كهم يوسف عليه السلام خطرات، ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا﴾ [يوسف: ٢٤]، همه غير هم امرأة العزيز فكانت هي من أهل التصميم على فعل الفاحشة، كما جاء ذكر ذلك في القرآن، وأما يوسف فما كان همه معه عزم وتصميم أبدا؛ بل الآيات تدل على أنه ليس له عزم ولا تصميم على ما هم به، بدليل أنه فر منها، وقال: ﴿قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [يوسف: ٢٣]، ما بقي عزم مع هذا الكلام والتصريح قال: هذا الهم قسمان: همّ معه عزم على فعل الفاحشة، فهذا يأثم صاحبه، إن لم يتركه خشية من الله. وهمّ يكون خطرات يخطر على القلب فيصرفه الإنسان بتذكره لقاء الله وخوفه من عقوبة الله وهذا لا يأثم به إن شاء الله تعالى.

سؤال ٤٠: الهم يكون خاص بالحرم؟
الجواب: هذا خاص بالحرم ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ يِلْحَادٌ بِظُلْمٍ﴾ [الحج: ٢٥]، يعني يعاقب ﴿نُذِقُهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥]، لفضل الحرم على غيره من بلدان الدنيا؟

سؤال ٤١: والآية الثانية: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠]؟

الجواب: وعيد شديد يقول تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١٨٠) الآية فيها وعيد شديد؛ يعني اتركوهم

وأنا أجازيهم، أتركهم يا محمد وأنا أتولى جزاءهم ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، فكل إلحاد نعرف كل من مال ترك النصوص وأخذ بغيرها فقد ألحد، ألحد في الآية، الجهمية ملحدة، المعتزلة ألحدت الأشاعرة ألحدوا، الكلاية، الماتريدية، هؤلاء كلهم وقعوا في الإلحاد؛ ولكن ليسوا سواء، ليست الأشاعرة ومن على معتقدهم كالجهمية والمعتزلة.

سؤال ٤٢: بعض الدول كبلاد المغرب العربي أكثر العامة يقعون في الاستغاثة بالقبور والأمور الشركية هذه؛ لكن للأسف هناك علماء سوء يزينون لهم أن هذا حق، فإذا جئت تريد تبين الحق لا يقبل منك ولو قرأت له القرآن ولو ذكرت له الأدلة وكلام أهل العلم، فيعتقد أنك وهايي، وأنتك صاحب دين جديد.

فهؤلاء يعذرون أو لا يعذرون؟

الجواب: هو ليس المغرب فقط، أقول يعني المغرب وغيرها، وغيرها من دول العالم الإسلامي والعياذ بالله واقعين في هذا الشرك الأكبر.

ما يقبلون قامت حجة الله والرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ دعا الناس إلى التوحيد قبل القليل ورفض الكثير، فبين الله مصيرهم، أن مصيرهم النار وبئس القرار. وهؤلاء في بلدان الإسلام أشد عقوبة من كفار الجاهلية؛ لم؟ لأنهم قامت عليهم الحجة بدعوة الإسلام، وعلماء الإسلام، وشرعية الإسلام الباقية الخالدة ما بقي لهم عذر.

حتى ولو لم يوجد من يقول لهم: اتقوا الشرك والقرآن قد نزل، والسنة الكريمة، ما بقيت لهم حجة؛ لأن الحجة الحجة الرسالية، فهم يقولون: لا إله إلا الله محمد رسول الله، تعرفون أن محمدا رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ما بعث للدنيا ولا للملك ولا للجاه بعث رحمة للعالمين، ليدعو الناس إلى التوحيد ويحذرهم من الشرك، ويدعوهم إلى الخير ويحذرهم من الشر، يعرف الناس هذا.

لكن المعتقد الفاسد في قلوبهم أبوا أن يقبلوا الحق؛ لأنه لا يذهبه إلا قبول الحق فهم دائما يرفضون، ومعهم من يعلمهم ذلك، فيقول لهم: أثبتوا على ما أنتم عليه فلو لا أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، وأنتم عصاة؛ يعني لا يلي الله طلباتكم ولا يقضي حاجاتكم إلا بواسطة هؤلاء، فيذهب هؤلاء ينطبق عليهم قول الله عز وجل: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥]، فما أعذر الله عز وجل من أضلوهم، ما أعذرهم، ليحملوا أوزارهم، ثم قال: ﴿أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ وهكذا قال الله عز وجل في محاجة

الأتباع والمتبوعين والسادة والتابعين لهم في سورة الأحزاب: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا﴾ (٦٧) [الأحزاب: ٦٧]، ولا يغني عنهم ذلك وفي سورة الأعراف: ﴿لِكُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٣٨) [الأعراف: ٣٨]، للأتباع والمتبوعين يضاعف لهم العذاب.

سؤال ٤٣: هل يلزم أن يفهموا الحجة أم مجرد...

الجواب: الحجة الرسالية، الذين هم في بلاد الإسلام ويسمعون دعاة الإسلام ودعوة الإسلام ورسول الإسلام حجتهم منقطعة، ليس لهم أي حجة بعد ذلك، كما قال الله عز وجل: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، الحجة الرسالية قائمة ولا يشترط أن يفهم كل إنسان وتعلم كل إنسان بل هو المأمور أن يسأل والأمر كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين»^(١).^(٢)



^(١) البخاري: كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، رقم الحديث: (٧١).

مسلم: كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، رقم الحديث (١٠٣٧).

^(٢) هنا ينتهي الشريط (أما الباقي فهو مأخوذ من أشرطة أصل السنة واعتقاد الدين).

الفهرس

٢	التمسك بما كان عليه الصحابة والافتداء بهم
٣	اجتناب البدع والحذر منها ومن أهلها
٧	مؤلة السنة وعلاقتها بالقرآن
٢٥	الإيمان بالقدر خيره وشره
٣٢	ترك الجدال والخصومات في الدين
٣٤	القرآن كلام الله ليس بمخلوق
٣٩	الإيمان برؤية الله في الدار الآخرة
٤١	الإيمان بالميزان يوم القيامة
٤٢	تكليم الله لعباده يوم القيامة
٤٣	الإيمان بالحوض وصفته
٤٤	الإيمان بعذاب القبر
٤٥	الإيمان بالشفاعة يوم القيامة
٤٧	خروج الدجال
٤٧	نزول عيسى عليه السلام
٤٨	والإيمان قول وعمل، يزيد وينقص
٤٩	من ترك الصلاة فقد كفر
٥٥	طاعة ولاة الأمور
٥٨	الجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة مع البر والفاجر وأحكام ذلك
٦٣	تحريم الخروج على أئمة المسلمين
٦٥	قتال اللصوص والخوارج جائز
٦٨	لا نشهد لأحد من أهل القبلة بجنة ولا نار
٧١	شرعية إقامة الحد على الزاني المحصن
٧٣	تبديع من انتقص أحداً من صحابة رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٧٨	تفسير النفاق
٨٠	التسليم للنصوص وإن لم نعلم تفسيرها
٨٣	الإيمان بأن الجنة والنار مخلوقان وحكم من ينكر ذلك
٨٥	الصلاة على من مات من أهل القبلة ولو كان مذنباً

